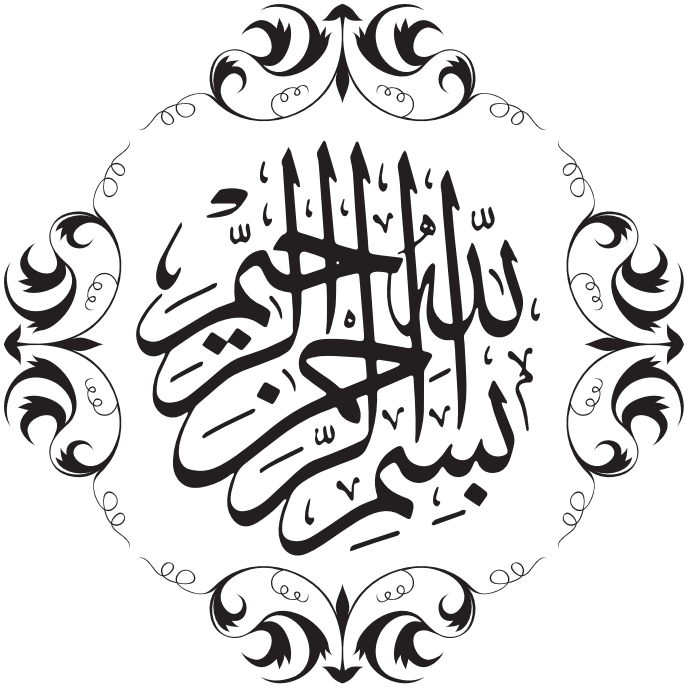
بسم الله الرحمن الرحيم

سلسلة التراث المفقود

٢

المتبقي من

تراث ابن قبة الرازي

المتكلم الإمامي الكبير

أبي جعفر محمد بن عبد الرحمن بن قبة الرازي

من أعلام القرن الثالث الهجري

الإنصاف في الإمامة

نقض كتاب الإشهاد

النقض على أبي الحسن بن بشار

أجوبة مسائل بعض الإمامية

أعده وحققه

حيدر اليياتي

راجعه ووضع فهارسه

مركز إحياء التراث

التابع لدار مخطوطات العتبة العباسية المقدسة

العتبة العباسية المقدسة

قسم الشؤون الفكرية/ شعبة المكتبة

كربلاء المقدسة/ ص.ب. (٢٣٣)/ هاتف: ٣٢٢٦٠٠، داخلي: ٢٥١

www.alkafeel.net
library@alkafeel.net
tahqiq@alkafeel.net

ابن قِبَة، محمّد بن عبد الرحمن الرازيّ، القرن ٣ هجري

المتبقي من تراث ابن قِبَة الرازيّ = **The Remaining of Ibin Qiba ar-Razi heritage**/ تأليف المتكلم الإمامي الكبير أبي جعفر محمّد بن عبد الرحمن بن قِبَة الرازيّ؛ أعدّه وحقّقه حيدر البياتيّ؛ راجعه ووضع فهارسه مركز إحياء التراث التابع لدار مخطوطات العتبة العباسيّة المقدّسة. - الطبعة الأولى. - كربلاء [العراق] : العتبة العباسيّة المقدّسة، قسم الشؤون الفكرية والثقافية، مكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسيّة المقدّسة، ١٤٣٨ هـ. = ٢٠١٧.

٣٧٠ صفحة، ٧ أوراق غير مرقمة ؛ ٢٤ سم. - (سلسلة التراث المفقود ؛ ٢ = **Lost heritage series ; 2**)

يضم كشافات.

المصادر : صفحة ٣٤٣-٣٦١.

يضم مستخلص باللغة الإنجليزية.

١. الشيعة--دوائر معارف. ٢. عقائد الشيعة الإمامية. ٣. ابن قِبَة، محمّد بن عبد الرحمن الرازيّ، القرن ٣ هجري--نقد وتفسير. ألف. البياتيّ، حيدر عبد المناف--محقق. ب. العتبة العباسيّة المقدّسة. قسم الشؤون الفكرية والثقافية. مركز إحياء التراث. ج. العنوان.

BP194 I27 2017

مركز الفهرسة ونظم المعلومات

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق الوطنية في بغداد لسنة ٢٠١٧م: ٣٠٧٣.

الكتاب: المتبقي من تراث ابن قِبَة الرازيّ.
تأليف: أبي جعفر محمّد بن عبد الرحمن بن قِبَة الرازيّ.
أعدّه وحقّقه: حيدر البياتيّ.
راجعه ووضع فهارسه: مركز إحياء التراث التابع لدار مخطوطات العتبة العباسيّة المقدّسة.
الناشر: مكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسيّة المقدّسة.
الإخراج الفني: علي حسين علوان التميميّ.
تصميم الغلاف: محمّد عامر هادي الكنانيّ.
المدقّق اللغوي: د. قاسم الورديّ.
المطبعة: دار الكفيل - العراق - كربلاء المقدّسة.
الطبعة: الأولى.
عدد النسخ: ١٠٠٠.
التاريخ: ١٨ ذي الحجة ١٤٣٨ هـ- ١٠/ ٩/ ٢٠١٧م.

الإهداء

إلى مَن زرعت في قلبي حبّ العلم

إلى مَن تحمّلت المصاعب الشداد في سبيل دخولي المدرسة وإتمامي الدراسة

إلى مَن غذّتني حبّ أمير المؤمنين عليه السلام المختلط بلبنها الذي أرضعتني إياه

إلى مَن رحلت عنّا سريعًا فتركت قلوبنا حرّى وعيوننا عبرى

إلى مَن رقدت إلى جانب جدّها أمير المؤمنين عليه السلام على بُعد بضع خطوات من ضريحه الطاهر، وكفاها بذلك فخرًا

إلى أُمي أهديها هذا الكتاب، عسى أن لا تنساني من دعائها

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة المركز:

والحمدُ لله ربّ العالمين، والصّلاة والسّلام على أشرف الأنبياء والمرسلين أبي القاسم محمّد بن عبد الله صلى الله عليه وآله، وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين سلام الله عليهم أجمعين.

أمّا بعدُ، فإنّ الأُمة العربية كتبت في الجاهلية شيئاً عن تراثها، وما برح أن زاد واتسع عندما سطع نور صاحب الرسالة صلى الله عليه وآله ورفع عن الأُمم المجاورة غبار الجهل والظلم والسوط والعصا فضلاً عن الجزيرة العربية، فبدأت حركة العلم والتطوّر والتوسّع في شتّى مجالات الحياة نحو الرقي.

فقد امتلأت المكتبات العربية بالكتب المصنَّفة في مختلف العلوم والفنون، فعدّت لآلئ وجواهر ثمينة زيّنت جسد الأُمة الإسلامية، بل هي أغلى، فقد وصل بالمكتبات الحال أن امتلأت خزاناتها بعشرات الآلاف من المجلّدات إن لم تكن المئات، فقد نُقل أنّ خِزانة الخليفة الفاطميّ العزيز بالله (ت٣٦٥هـ) في مصر ضمّت نحو (٦٠٠) ألف مجلّد، وخِزانة الصاحب بن عبّاد (ت٣٨٥هـ) بلغت (٢٠٦) آلاف مجلّد، وغيرها الكثير.

وعلى الرغم من كثرة الكتب التراثية التي بدأت منذ عهد التدوين إلى يومنا هذا، فقد ضاع الكثير منها واندثرت أخباره، ومنها ما فقدت أجزاء منه؛ بسبب الحوادث والنكبات التي مرّت على أُمتنا الإسلامية، وهي غير خفيّة في بطون أمّات الكتب التأريخية وغيرها، ناهيك عن الكوارث الطبيعية من الفيضانات والزلازل، ومَن يُطالع كتاب الفهرست لابن النديم (ت٣٨٥هـ) بما حواه من

مصنَّفات ومؤلَّفات يلحظ بأسى مدى خسارتنا لكتب قيِّمة أُلِّفت قبل موت ابن النديم، وقد بلغ عدد الكتب التي حصرها في الفهرست (٨٣٦٠) عنواناً على وجه الدقة، وبلغ عدد المؤلّفين (٢٢٣٨) مؤلِّفاً، ويزداد الأسى إذا وازن المرء بين ما ذكره ياقوت الحمويّ (ت٦٢٦هـ) في كتابه معجم الأُدباء من مؤلّفات الأديب الذي يُترجم له، وما وصل إلينا من المؤلّفات أو المتبقي منها إلى هذا اليوم.

وهذا ما يجعلنا نعتصر ألماً لمقدار ما فُقِد من تراثنا الإسلاميّ عبر العصور الماضية فمنه ما عفي أثره وفارق الحياة، ومنه ما قد يكون مغيّباً في غيابت الظلمات، وقد يُكتب له عمر جديد في يوم ما، ومن المفرح أن نرى بعض هذه الكتب المفقودة قد نُقلت بعض نصوصها أو جلّها في مصنَّفات أُخرى اعتمدت عليها للتوثيق أو النقاش في مختلف القرون، وهذا ما فتح الباب أمام باحثينا الكرام ليغوصوا في بطون هذه المصنَّفات ويجمعوا ما تبعثر من النصوص المفقودة ليبعثوا فيها الحياة.

وكان لمركز إحياء التراث في العتبة العباسيّة المقدّسة أن شمّر عن سواعده للمساهمة في هذا المجال إذ أخذ على عاتقه إنشاء (سلسلة التراث المفقود) التي تهتم بجمع المتبقي من بعض الكتب المفقودة من تراثنا الإسلامي وتحقيقه أو تبنّي طباعته، ومن بواكير أعمالِهِ كتاب (ما وصل إلينا من كتاب مدينة العلم) للشيخ الصدوق رحمه الله (ت ٣٨١هـ)، والذي قام بجمعه وتحقيقه الشيخ عبد الحليم عوض الحليّ سدّد الله خطاه.

وكتابنا هذا -الإصدار الثاني- قد ضمّ بين دفتيه أربعة كُتبٍ في علم الكلام ممّا خُطّ عليها الفقدان للعالم الكبير والمتكلّم الإمامي أبي جعفر محمّد بن عبد الرحمن الملقب بـ(ابن قِبَة) من أعلام القرن الثالث الهجري ومن المبرّزين في علم الكلام،

وقد انبرى لهذه المَهمة الشاقة والعمل الكبير في الجمع والتتبع والبحث عنها جناب الشيخ حيدر البياتي الذي جدّ في البحث ولَمْلَمَ شتات (تراث ابن قِبَة) المتفرّق هنا وهناك مبوّباً إيّاه ذلك التبويب المناسب، مقدّماً لكلّ كتاب من الكتب الأربعة ما اعتمده في منهج جمعه وتحقيقه، وفقه الله تعالى لإكمال مشروعه وهو (جمع التراث المفقود) لأعلام الشيعة خدمةً للدين والمذهب.

وفي الختام، فإنّنا إذ نشكر الأخ الشيخ المحقّق على ما بذله من جهدٍ في عمله هذا، وكلّ مَن ساهم في إحياء هذا الكتاب، ونخصّ بالذكر الدكتور قاسم الوردي لمراجعته اللغوية. نسأل المولى عزّ اسمه أن ينفع به المؤمنين، وأن يتقبّله منّا بأحسن القبول، إنه سميعٌ مجيبٌ.

والحمدُ لله أوّلاً وآخراً، والصّلاة والسّلام على نبيّنا المصطفى محمّدﷺ وعلى أهل بيته الأطهارعليهم السلام.

مركز إحياء التراث
التابع للعتبة العباسية المقدسة
٢٠١٧/٨/١٥

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد:

الحمد لله ربّ العالمين، وصلى الله على سيّدنا محمّد وآله الطاهرين.

لقد غصّ تاريخ الإمامية منذ القرون الأولى بعدد كبير من المتكلمين الذين أخذوا على عاتقهم عرض عقائد الإمامية، والدفاع عنها بأفضل وجه ممكن من خلال الكتب والرسائل والمناظرات التي حفل بها تاريخ تلك الحقبة الزمنية، لكن ياللأسف لم يبقَ من ذلك التراث الكلامي الثمين - بخاصّة تراث القرنين الثاني والثالث - سوى شذرات ومقاطع مبعثرة هنا وهناك استطاعت أن ترفع رأسها من بين كمٍّ هائل من المآسي والكوارث التي تراكمت على تراثنا، ولم تُبقِ منه إلّا النزر اليسير، الأمر الذي حتّم على المهتمين بمجال إحياء التراث الإمامي أن يقوموا بلملمة ما تبقى من ذلك التراث العريق، وإعادة ترتيبه وعرضه بأسلوب عصري.

ومن هذا التراث الذي ينبغي على الباحث الاهتمام بإحيائه هو تراث المتكلم الإمامي الكبير ابن قِبَة الرازيّ رحمه الله الذي كان له أثر مهم في الفكر الإمامي في الحقب التي عاش فيها والحقب التي تلتها؛ لأنّ مؤلّفاته التي غلب عليها الطابع الكلامي تعدّ من أقدم الكتب الكلامية التي كتبت لنصرة مذهب الإمامية في بحث الإمامة، والغيبة، والمسائل الكلامية الأُخرى. وبما أنّ ابن قِبَة عاش في النصف الثاني من القرن الثالث الهجري أو ما يُسمّى بفترة الغيبة الصغرى، فإنّ

ذلك طبع مؤلّفاته بطابع خاص، فما تبقى منها وإن كان قليلًا يكشف لنا جليًّا أثر علمائنا الأعلام رَحِمَهُمُ اللهُ في الذود فكريًا عن حمى المذهب بأدلة عقليّة ونقليّة رصينة، يتهاوى أمامها كلّ إدّعاء، وفي الوقت نفسه تعرض لنا جانبًا من الحراك الفكري العقائدي الذي شهدته تلك الحقبة.

وقد قمنا في هذا العمل بمحاولة جمع كلّ ما تبقى من تراث هذا العالِم المبثوث في بطون المصادر – سواء المطالب المنقولة بالنصّ أو المضمون، وكذلك النصوص التي يشك في كونها جزءًا من تراثه – وعرضه بصورة منظمة في سبيل إحياء قسم آخر من تراثنا المغيّب والمفقود منذ قرون متمادية، وبحمد الله وفضله تضمن هذا العمل ما تبقى من نصوص أربعة من مؤلّفات ابن قِبَة، وهي:

- ❖ الإنصاف في الإمامة.
- ❖ نقض كتاب الاشهاد: وهو في ردّ الزيدية.
- ❖ النقض على أبي الحسن بن بشّار: وهو في الغيبة وردّ إمامة جعفر ابن الإمام الهادي عليه السلام.
- ❖ أجوبة مسائل بعض الإمامية: وهذه المسائل في الغيبة والإمامة.

وتضمن العمل أيضًا دراسة وافية عن حياة المؤلِّف، ومؤلَّفاته، وآرائه العلميّة، وقد اعتمدنا بنحو كبير في كتابة حياة ابن قِبَة، وفي معرفة مظانّ وجود الأجزاء المتبقية من كتاب الإنصاف على كتاب السيّد حسين المدرسيّ الطباطبائيّ[1] الذي

(١) هو من طلاب الحوزة العلمية في مدينة قم المقدّسة، هاجر إلى الولايات المتحدة في ثمانينات القرن الماضي، وشغل هناك كرسي التدريس في جامعة برنستون، ويتمتع أسلوبه بالتتبع والاستقصاء الحثيث.

كتبه في تاريخ الإمامية[١]، وقام بتخصيص قسم من كتابه بابن قِبَة.

حيدر عبد المناف البياتي (الحسن)

---

(١) ألّف كتابه بالإنجليزية تحت عنوان: (crisis and consolidation in the formative period of Shiite islam: abu jafar ibn coiba)، وتُرجم إلى العربية باسم: (تطور المباني الفكرية للتشيع في القرون الثلاثة الأولى). كما ترجم إلى الفارسية تحت عنوان: (مكتب در فرايند تكامل، نظرى بر تطور مبانى فكرى تشيّع در سه قرن نخستين) أي: (المذهب في طور التكوّن، إطلالة على تطور الأُسس الفكرية للتشيع في القرون الثلاثة الأولى)، ولم نكن نعلم أولًا بالترجمة العربية؛ لذلك اعتمدنا على الترجمة الفارسية، وبعد أن اطلعنا على الترجمة العربية أضفناها إلى الكتاب، واختصرنا الترجمة العربية باسم (تطور) والترجمة الفارسية باسم (مكتب) لمنع التكرار الممل. وقد وجدنا بعض الاختلافات بين الترجمتين، بل وجدناها بين نصوص كتب ابن قِبَة التي وضعها المدرسيّ في آخر كتابه هذا، فأشرنا إلى مواضع الاختلاف في محالها.

المقدّمة

حياة المؤلِّف

١. اسمه:

هو أبو جعفر محمّد بن عبد الرحمن بن قِبَة الرازيّ.

وقد نصّ كلٌّ من ترجم له على أنّ اسم والده (عبد الرحمن)[١]، ونسب بعض علماء الرجال إلى ابن داود أنّه جعل اسم أبيه (عبد الحميد)، فقد جاء في نقد الرجال: «محمّد بن عبد الحميد بن قِبَة الذي ذكره ابن داود سيجيء بعنوان: محمّد بن عبد الرحمن»[٢]، وجاء بعد ذلك تحت عنوان (محمّد بن عبد الرحمن بن قِبَة) من نقد الرجال ما يلي: «... وفي رجال ابن داود: محمّد بن عبد الحميد بن قِبَة الرازيّ ... إلى آخره. وكأنّه سهو؛ لأنّي لم أجد في كتب الرجال إلّا كما نقلناه»[٣].

ولكن عند مراجعتنا لترجمة (ابن قِبَة) في النسخة المطبوعة من (رجال ابن داود) لم نجد اسم (محمّد بن عبد الحميد)، بل الموجود هو «محمّد بن عبد الرحمن»[٤]، إلّا أنّ المثير للاستغراب هو أنّ (ابن قِبَة) مذكور هناك بعد (محمّد بن عبد الحميد بن سالم العطّار) وقبل (محمّد بن عبد الحميد بن سالم العطّار)[٥] وهو

---

(١) ينظر: رجال النجاشيّ: ٣٧٥، معالم العلماء: ١٣٠، إيضاح الاشتباه: ٢٨٦، خلاصة الأقوال: ٢٤٣.

(٢) نقد الرجال: ٤/ ٢٤٠، وينظر: جامع الرواة: ٢/ ١٣٨، معجم رجال الحديث: ١٧/ ٢٢٣.

(٣) نقد الرجال: ٤/ ٢٤٢.

(٤) رجال ابن داود: ١٧٧.

(٥) ينظر: رجال ابن داود: ١٧٧، وقد ترجم ابن داود هذا الرجل مرتين، قبل ابن قِبَة وبعده.

يدلّ على أنّ الموجود في المطبوع يحتمل أن يكون من تصرفات النسّاخ، أو محقّق الكتاب، وأنّ الموجود في النسخ المخطوطة من كتاب (رجال ابن داود) هو (عبد الحميد)؛ لأنّ (عبد الرحمن) لا يُذكر - حسب الترتيب الألفبائي- قبل (عبد الحميد)؛ فإنّ حرف (الراء) يقع بعد حرف (الحاء).

وعلى أي حال فالصحيح هو (عبد الرحمن)، وهو الذي ذكره النجاشيّ -وغيره من علماء الرجال- الأقرب عهدًا، والأكثر دقةً وضبطًا.

٢. ألقابه:

اشتهر محمّد بن عبد الرحمن بلقبين، وغالبًا ما يذكر اسمه مقرونًا بكليهما، وهذان اللّقبان هما: (ابن قِبَة، الرازيّ)[1].

ففيما يخصّ لقبه الأول (ابن قِبَة) قد ذكر العلّامة الحليّ في كتابه (الإيضاح) وجهين لضبط كلمة (قِبَة):

الوجه الأول: ما وجده بخطّ السيّد صفي الدين محمّد بن معدّ الموسويّ، وهو ضبط قبة: بالقاف المكسورة، والباء - المنقوطة تحتها نقطة - المفتوحة المخفّفة، أي (قِبَة).

الوجه الآخر: ما وجده في نسخة أُخرى، وهو ضبط قبة: بضم القاف، وتشديد الباء، أي (قُبّة).

ثمّ قال العلّامة: «والذي سمعناه من مشايخنا الأوّل الذي قاله السيّد

(١) ينظر: رجال النجاشيّ: ٣٧٥، فهرست الشيخ الطوسيّ: ٢٠٧، معالم العلماء: ١٣٠، إيضاح الاشتباه: ٢٨٦، خلاصة الأقوال: ٢٤٣، رجال ابن دواد: ١٧٧، نقد الرجال: ٤/ ٢٤٠.

صفي الدين رحمه الله»[١].

وأمّا في الخلاصة فقد اكتفى العلّامة بذكر الوجه الأول من دون الإشارة إلى الثاني.[٢]

إذن الوجه الأول هو الأرجح في ضبط كلمة (قِبَة)؛ لأنّه الأشهر بين المشايخ كما أشار إليه العلّامة.

أمّا معنى كلمة (قِبَة) فهو غير واضح، وقد احتمل السيّد المدرسيّ أنّها كلمة معرّبة من الفارسية القديمة، وربما تكون تلك الكلمة هي (گيپا)[٣].

وأمّا لقبه الآخر (الرازيّ) فهو لقب أشتهر به، نسبة إلى الريّ التي عاش وتوفي فيها -كما سيأتي-.

فضلًا عمّا تقدّم فقد ورد له لقب ثالث هو(البغداديّ)[٤]، وهو سهو واضح؛ فإنّه لا يوجد أي دليل على هذه النسبة؛ إذ ليس هنالك ما يدلّ على تواجده في بغداد ولو لفترة قصيرة، فضلًا عن عدم وجود هذه النسبة في كتب المتقدمين.

٣. ولادته ووفاته:

لم يؤرّخ أيٌّ ممّن ترجم لابن قِبَة سنة ولادته ولا سنة وفاته على وجه الدقة، ولكن يُستفاد من قصة المناقضات التي نقلها أبو الحسين السوسنجرديّ بين ابن قِبَة

(١) إيضاح الاشتباه: ٢٨٦.

(٢) ينظر: خلاصة الأقوال: ٢٤٣.

(٣) ينظر: مكتب: ٢١٥-٢١٦ الهامش٣، وهذه المعلومة غير موجودة في (تطور).

(٤) ينظر: هدية العارفين:٢/ ١٠٦، معجم المؤلّفين: ١٠/ ١٤٨.

وأبي القاسم البلخيّ أنّه قد توفي، إمّا في سنة وفاة البلخيّ أو قبل ذلك، والقصة - بحسب ما نقله النجاشيّ - كالتالي:

«سمعتُ أبا الحسين بن المهلوس العلويّ الموسويّ رضي الله عنه يقول في مجلس الرضي أبي الحسن محمّد بن الحسين بن موسى - وهناك شيخنا أبو عبد الله محمّد بن محمّد بن النعمان رحمه الله -: سمعتُ أبا الحسين السوسنجرديّ رحمه الله - وكان من عيون أصحابنا وصالحيهم المتكلمين، وله كتاب في الإمامة معروف به، وكان قد حج على قدميه (قدمه) خمسين حجة[1] - يقول: مضيت إلى أبي القاسم البلخيّ إلى بلخ بعد زيارتي الرضا عليه السلام بطوس، فسلمتُ عليه، وكان عارفًا بي، ومعي كتاب أبي جعفر بن قِبَة في الإمامة، المعروف بـ(الإنصاف)، فوقف عليه ونقضه بـ(المسترشد في الإمامة)، فعدت إلى الريّ، فدفعتُ الكتاب إلى ابن قِبَة، فنقضه بـ(المستثبت في الإمامة)، فحملته إلى أبي القاسم، فنقضه بـ(نقض المستثبت)، فعدت إلى الريّ فوجدتُ أبا جعفر قد مات رحمه الله»[2].

فهذه الحكاية تدلّ بوضوح على أنّ ابن قِبَة لم يبقَ حيًا بعد البلخيّ، فهو إمّا أن يكون قد مات قبله بزمن، أو أن يكونا قد ماتا في السنة نفسها؛ إذ يمكن أن يكون البلخيّ قد مات في فترة عودة السوسنجرديّ الأخيرة - التي وَجد فيها

---

(١) وقد توهم السيّد البروجرديّ في كتابه (طرائف المقال: ١/ ١٨٨): أنّ الذي حج خمسين حجة هو ابن قِبَة، ولكن -كما هو واضح- الحاج هو السوسنجرديّ، وقد أكد ذلك النجاشيّ مرة أُخرى عند ترجمة السوسنجرديّ نفسه، فقال: «قد تقدم ذكر هذا الرجل وحسن عبادته وعمله، من ذلك حجه على قدميه خمسين حجة». (رجال النجاشيّ: ٣٨١). وقد وقع محقّق كتاب (تلخيص الشافي) في الخطأ نفسه. (ينظر: تلخيص الشافي: ٢/ ١٢٠).

(٢) رجال النجاشيّ: ٣٧٦.

ابن قِبَة ميتًا – من بلخ إلى الريّ، التي قد تطول أسابيع.

ولكن من هو هذا البلخيّ؟ هل هو البلخيّ المعتزليّ، أو هو شخص آخر تكنى بأبي القاسم وانتسب إلى بلخ؟

لقد أصرّ العلّامة الشيخ آغا بزرك الطهرانيّ في أكثر من موضع من الذريعة على نفي كونه البلخيّ المعتزليّ نفسه، وعلى أنّه عالم آخر من الشيعة يُدعى (أبا القاسم نصر بن الصباح البلخيّ)[١] حتى أنّه عدّ كتاب (المسترشد) الآنف الذكر الذي كتبه البلخيّ مناقضة لكتاب (الإنصاف) لابن قِبَة من كتب الشيعة، وذكره في كتابه الذريعة، حيث قال: «(المسترشد) في نقض الإنصاف لابن قِبَة، نقضه أبو القاسم البلخيّ نصر بن الصباح»[٢]، وقال في موضع آخر مشيرًا إلى بعض المعلومات حول ابن الصباح: «(معرفة الناقلين) لأبي القاسم البلخيّ نصر بن صباح، من أهل المائة الثالثة، والمناقض مع أبي جعفر محمّد بن عبد الرحمن بن قِبَة الرازيّ، يُكثر النقلَ عنه الكشيُّ في رجاله، وهو من مشايخ العياشيّ، كما ذكره النجاشيّ»[٣].

وقد صرّح بعض علماء الرجال بغلو ابن الصباح هذا[٤]. ويبدو أنّ العلّامة الشيخ آغا بزرك الطهرانيّ قد اعتمد على أبي علي الحائريّ (ت١٢١٦هـ) حيث خلط في كتابه (منتهى المقال) بين نصر بن الصباح البلخيّ الشيعيّ، وبين البلخيّ

---

(١) ينظر: الذريعة: ٢/ ٣٣٣-٣٣٤، ٣٩٦، ٢١/ ٩، ٢٦١.

(٢) الذريعة: ٢١/ ٩.

(٣) الذريعة: ٢١/ ٢٦١، كما ذكر القهبائي أيضًا في (مجمع الرجال: ٥/ ٢٥٤ الهامش٢و٤) أنّ البلخيّ هو ابن الصباح، وجزم الحائريّ في (منتهى المقال: ٦/ ٩٣) بأنّه المعتزليُ، ونسب قول القهبائي إلى الظن.

(٤) ينظر: اختيار معرفة الرجال: ١/ ٧١، رجال ابن الغضائري: ١٢٠.

المعتزليّ، فقال في معرض حديثه عن نصر بن صباح: «أبو القاسم هذا شيخ المعتزلة ببغداد الذي أكثر ابن أبي الحديد من النقل عنه، وذكر أنّ ابن قِبَة كان من تلاميذه»[١]. ويبدو أنّه لا يوجد دليل على ما ذكره العلّامة الطهرانيّ سوى التشابه الاسمي بين البلخيَّين.

ولكن هل توجد قرينة تثبت أنّ أبا القاسم البلخيّ المناقِض لابن قِبَة هو البلخيّ المعتزليّ؟ يمكن الإجابة بالإثبات وذلك لأمرين:

أولًا: إنّ ابن قِبَة كَتَبَ الإنصاف لإثبات المذهب الشيعي، فلا يمكن أن يكون المناقضُ لهكذا كتابٍ شيعيًا، ولو كان مغاليًا كنصر بن الصباح؛ فإنّ الغلاة يشتركون مع باقي الشيعة في أصل التشيع وإثبات إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، إلّا أن يُحتمل أن يكون في كتاب (الإنصاف) فصل يردّ فيه ابن قِبَة على الغلاة خاصّة، فناقَضَ الشيعيُ المغالي ذلك الفصلَ على الخصوص. ولكن هذا الاحتمال ضعيف؛ إذ لو كان كذلك لأشار إليه السوسنجرديّ الذي نقل المناقضات بين ابن قِبَة والبلخيّ، والذي كان من العلماء، لكنه لم يشر إلى أنّ البلخيّ نقض فصلًا خاصًا من الكتاب، وإنّما اكتفى بالإشارة إلى أنّ البلخيّ كتب نقضًا على كتاب الإنصاف، ما يوحي بأنّه ناقَضَ الكتابَ برُمّته، وهذا لا يصدر من شيعي البتة.

ثانيًا: ذكر ابن النديم كتابًا لأبي القاسم البلخيّ المعتزليّ يردّ فيه على ابن قِبَة، اسمه (الكلام في الإمامة على ابن قِبَة)[٢]، وهو - وإن لم يسمِّ الكتاب باسم

---

(١) تنقيح المقال: ٣/ ٩٣، وينظر: المقالات والفرق/ مقدّمة التحقيق: الصفحة: يط، ك.

(٢) ينظر: الفهرست: ٢١٩، وتصوّر بعض أنّ المراد من ابن قِبَة الذي نقض كتابه البلخيّ هنا هو ←

(المسترشد)- صريح في وجود نقض من البلخيّ المعتزليّ لابن قِبَة، وهو يدلّ على أنّ مَن نقل السوسنجرديّ كتابَ (الإنصاف) إليه هو البلخيّ المعتزليّ.

إذن المناقض لابن قِبَة هو البلخيّ المعتزليّ الذي توفي ابنُ قِبَة في حياته، فما هي إذن سنة وفاة البلخيّ لكي نتمكن من خلالها من تخمين زمن وفاة ابن قِبَة؟

ذهب بعض الباحثين إلى أنّها سنة (٣١٩هـ)[١]، فتكون وفاة ابن قِبَة في هذا التاريخ أو قبله، ولكن هناك من يذهب إلى أنّ سنة وفاة ابن قِبَة قبل سنة (٣١٧هـ)[٢]، ويبدو أنّ هذا ناشئ من تصور أنّ وفاة البلخيّ كانت سنة (٣١٧هـ)، إذ لا يوجد دليل مستقل على سنة وفاة ابن قِبَة على الخصوص كما تقدم، ويبدو أيضًا أنّ هذا الاختلاف في تحديد السنة ناشئ من الشبه في شكل كتابة (التسعة) و(السبعة) ما يؤدي إلى حصول التباس في قراءتهما.[٣]

وهناك قرينة أُخرى يمكن من خلالها معرفة تاريخ وفاة ابن قِبَة على نحو التقريب، فإنّه يظهر من عبارة لابن أبي الحديد أنّ ابن قِبَة الرازيّ قد توفي في عصر المقتدر العباسيّ الذي حَكَمَ بين سنتي (٢٩٥- ٣٢٠)[٤]، حيث قال عند

→

صالح بن قبَّة المعتزليّ. (ينظر: الفلسفة الإلهية عند المعتزلة، دراسة في فلسفة أبي القاسم الكعبيّ: ٤٥ هامش٣).

(١) طبقات المعتزلة: ٨٩، الذريعة: ٢١/ ٢.

(٢) تهذيب المقال: ٢/ ٢١٠.

(٣) وقد ذهب بعض إلى تحديد وفاة ابن قِبَة بسنة (٦٠٠هـ). (ينظر: هدية العارفين: ٢/ ١٠٦، معجم المؤلّفين: ١٠/ ١٤٨)، وهو اشتباه كبير، وخبط عجيب! كما عدّ بعض ابنَ قِبَة من المعاصرين للرضا عليه السلام، وأنّه مات في عهده عليه السلام. (ينظر: الكليني وكتابه الكافي: ٣٠). وهو أمر مثير للعجب.

(٤) ينظر: تاريخ الخلفاء: ٣٧٧، ٣٨٤.

شرحه للخطبة الشقشقية: «قلت: وقد وجدت أنا كثيرًا من هذه الخطبة في تصانيف شيخنا أبي القاسم البلخيّ إمام البغداديين من المعتزلة، وكان في دولة المقتدر قبل أن يُخلق الرضي بمدة طويلة. ووجدت أيضًا كثيرًا منها في كتاب أبي جعفر بن قِبَة أحد متكلمي الإمامية، وهو الكتاب المشهور المعروف بكتاب (الإنصاف). وكان أبو جعفر هذا من تلامذة الشيخ أبي القاسم البلخيّ رحمه الله، ومات في ذلك العصر قبل أن يكون الرضي رحمه الله تعالى موجودًا»[1].

فإنّ قوله: «ومات في ذلك العصر» ناظر إلى ما ذكره قبل قليل حول البلخيّ: «وكان في دولة المقتدر»، أي أنّه مات في عصر المقتدر الذي حكم بين سنتي(٢٩٥- ٣٢٠)، فيكون حيًا قبل سنة (٢٩٥).

فعلى أي حال الذي يستفاد من كلّ ما تقدم أنّ حياة ابن قِبَة لم تتجاوز العقد الثاني من القرن الرابع الهجري، وأنّه قضى معظم حياته في النصف الثاني من القرن الثالث الهجري، عصرِ الغيبة الصغرى، وبذلك يمكن عدّه من أعلام القرن الثالث.

كما يستفاد من كلام السوسنجرديّ المتقدم أنّه قضى المدة الأخيرة من حياته في الريّ، وتوفي فيها. ويمكن أن يكون قد قضى أكثر حياته أو كلّها في الريّ، وهو ما قد يُفهم من لقب (الرازيّ) الذي اشتهر به.

٤. رأي العلماء فيه:

تحدّث علماء التراجم والفهارس عن ابن قِبَة، وسطروا فيه آراءً تدلّ على

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١/ ٢٠٥-٢٠٦.

جلالة قدره، وعِظم منزلته، منهم:

١. **ابن النديم (ت٣٨٠هـ)**: قال: «ابن قِبَة، وهو أبو جعفر محمّد بن قِبَة. من متكلمي الشيعة وحذاقهم، وله من الكتب كتاب (الإنصاف) في الإمامة، كتاب (الإمامة)»[(١)].

٢. **الشريف المرتضى (ت٤٣٦هـ)**: وصفه في كتابه (جوابات المسائل الطرابلسية الأولى) عند حديثه عن نفي شبهة تحريف القرآن عن الشيعة بأوصاف جليلة، وجعله في عداد كبار متكلمي الإمامية، فقال عند حديثه عن نفي نسبة تحريف القرآن إلى الإمامية: «وأمّا علماء أصحابنا ومتكلمو فرقتنا ونظار أهل مذهبنا كأبي جعفر بن قِبَة، وأبي الأحوص، وبني نوبخت، ومَن تقدم عليهم وتأخر عن زمانهم رضي الله عن جماعتهم فما نعرف لهم قولًا صريحًا في نقصان القرآن بنفي ولا إثبات، فكيف يدّعي مدّعٍ أنّ الإمامية مُجمعة على القول بنقصانه، والعلماء الذين هم العمدة في الإجماع لا نعرف مذاهبهم في هذا الباب؟!»[(٢)]. فقد عدّ المرتضى بذلك ابنَ قِبَة أحد علماء الإمامية الذي لا يتمّ إجماع للإمامية من دون معرفة رأيه، وهو يدلّ على عِظم منزلته.

٣. **الشيخ النجاشيّ (ت٤٥٠هـ)**: قال: «محمّد بن عبد الرحمن بن قِبَة الرازيّ أبو جعفر، متكلم، عظيم القدر، حسن العقيدة، قويّ في الكلام، كان قديمًا من المعتزلة، وتبصّر وانتقل. له كتب في الكلام، وقد سمع الحديث، وأخذ عنه ابن بُطّة، وذكره في فهرسته الذي يذكر فيه من سمع منه، فقال: وسمعتُ من

---

(١) الفهرست: ٢٢٥.

(٢) جوابات المسائل الطرابلسية الأولى (خ): ٢٠٧.

محمّد بن عبد الرحمن بن قِبَة، له كتاب (الإنصاف) في الإمامة، وكتاب (المستثبت) نقض كتاب أبي القاسم البلخيّ، وكتاب (الردّ على الزيدية)، كتاب (الردّ على أبي علي الجبائيّ)، (المسألة المفردة في الإمامة)»[١].

٤. **الشيخ الطوسيّ (ت٤٦٠هـ)**: ترجمه في (الفهرست)، لكنه لم يشر إليه في الرجال، ويبدو أنّه غفل عنه[٢]؛ فإنّ ابن قِبَة كان ممّن سمع الحديث ورواه - كما يستفاد ذلك من قول النجاشيّ المتقدم: «وقد سمع الحديث، وأخذ عنه ابن بُطّة»-، فكان من الضروري أن ينقل اسمه في (الرجال) الذي نقل فيه أسماء الرواة، فضلًا عن نقل اسمه في (الفهرست) الذي نقل فيه أسماء المؤلّفين.

إلّا أن يُقال: إنّ اسم ابن قِبَة لم يَرد في سند أيِّ كتاب حديثي معتبر، ولذلك لم ينقله الطوسيّ في رجاله المخصص بنقل أسماء مَن وقعت أسماؤهم في أسانيد الكتب الحديثية المعتبرة، واكتفى بنقل اسمه في فهرسته بوصفه مؤلِّفًا من مؤلِّفي الإمامية.

فعلى أي حال قال فيه الطوسيّ في الفهرست: «محمّد بن قِبَة الرازيّ، يكنى أبا جعفر، من متكلمي الإمامية وحذاقهم، وكان أولًا معتزليًا، ثمّ انتقل إلى القول بالإمامة، وحسنت طريقته وبصيرته. وله كتب في الإمامة، منها: كتاب (الإنصاف)، وكتاب (المستثبت) نقض كتاب (المسترشد) لأبي القاسم البلخيّ، وكتاب (التعريف على الزيدية)، وغير ذلك من الكتب»[٣].

---

(١) رجال النجاشيّ: ٣٧٥.

(٢) ينظر: قاموس الرجال: ٩/ ٣٦٠.

(٣) الفهرست للشيخ الطوسيّ: ٢٠٧.

٥. **ابن شهر آشوب (٥٨٨هـ)**: قال: «محمّد بن عبد الرحمن بن قِبَة الرازيّ أبو جعفر، المتكلم الفحل، له كتب في الإمامة، منها: كتاب (الإنصاف)، (المستثبت) نقض كتاب (المسترشد) للبلخيّ، (التعريف في مذهب الإمامية وفساد مذهب الزيدية)، (نقض كتاب الاشهاد) لأبي زيد العلويّ»[١].

٦. **العلّامة الحلّيّ (ت٧٢٦هـ)**: قال: «محمّد بن عبد الرحمن بن قِبَة، بالقاف المكسورة، والباء -المنقوطة تحتها نقطة - المفتوحة، الرازيّ، أبو جعفر، متكلم، عظيم القدر، حسن العقيدة، قوي في الكلام، كان قديمًا من المعتزلة وتبصر وانتقل، وكان حاذقًا، شيخ الإمامية في زمانه، له كتاب في الإمامة»[٢].

وهذه الآراء تكشف عن عِظم شأن ابن قِبَة ومنزلته الرفيعة بين علماء الإمامية ومتكلميهم ، وإنّ ما ذكرناه هنا هو كلّ ما قيل تقريبًا حول ابن قِبَة في كتب التراجم والفهارس، وأمّا الكتب الأُخرى التي ترجمت له فلم تزد على ذلك شيئًا يُذكر، بل نقلت كلمات المتقدمين حرفيًا.

٥. شيوخه ومصادر فكره:

ذكرنا عند الحديث عن تاريخ وفاة ابن قِبَة نصًا لابن أبي الحديد المعتزليّ يدلّ على أنّ أبا القاسم البلخيّ المعتزليّ كان من شيوخ ابن قِبَة الرازيّ، ونحن مضطرون إلى إعادة النصّ لوجود فائدة نتوخاها منه، فقد قال عند شرحه للخطبة الشقشقية: «قلت: وقد وجدت أنا كثيرًا من هذه الخطبة في تصانيف

---

(١) معالم العلماء: ١٣٠.

(٢) خلاصة الأقوال: ٢٤٣.

شيخنا أبي القاسم البلخيّ إمام البغداديين من المعتزلة، وكان في دولة المقتدر قبل أن يُخلق الرضي بمدة طويلة. ووجدت أيضًا كثيرًا منها في كتاب أبى جعفر بن قِبَة أحد متكلمي الإمامية، وهو الكتاب المشهور المعروف بكتاب (الإنصاف). وكان أبو جعفر هذا من تلامذة الشيخ أبي القاسم البلخيّ رحمه الله تعالى ، ومات في ذلك العصر قبل أن يكون الرضي رحمه الله تعالى موجودًا»[١].

هذا النصّ يدلّ على أنّ أبا القاسم البلخيّ من شيوخ ابن قِبَة، وهو البلخيّ نفسه الذي ذكره ابن أبي الحديد في بدء كلامه، وصرّح بأنّه إمام البغداديين من المعتزلة، ولو كان شخصًا آخر يحمل الاسم نفسه لأشار إلى ذلك، وبخاصّة أنّه ذكر المعتزليّ قبل سطرين، وإلّا كان سيؤدي إلى الاشتباه لو لم يكن هذا البلخيّ هو البلخيّ المتقدم نفسه، وممّا يدلّ على ذلك تصريح ابن ميثم البحرانيّ، حيث قال: «وأقول: وقد وجدتها [أي الخطبة الشقشقية] في موضعين تاريخهما قبل مولد الرضي بمدة: أحدهما: إنّها مضمّنة كتاب (الإنصاف) لأبي جعفر بن قِبَة تلميذ أبي القاسم الكعبيّ أحد شيوخ المعتزلة ...»[٢] إذن أُستاذ ابن قِبَة هو البلخيّ المعتزليّ الملقب بـ(الكعبيّ) أيضًا، وليس شخصًا آخر غيره؛ وذلك بحسب شهادة ابن أبي الحديد وابن ميثم، ويبدو أنّه قد تتلمذ له عندما كان معتزليًا، وقبل أن ينتقل إلى المذهب الإمامي.

إذن كان لابن قِبَة شيخ من المعتزلة هو أبو القاسم البلخيّ، استفاد منه عندما كان معتزليًا كما هو الظاهر، ثمّ تبادل معه المناقضات والردود بعد أن صار شيعيًا

---

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١/ ٢٠٥ - ٢٠٦.

(٢) شرح نهج البلاغة لابن ميثم البحرانيّ: ١/ ٢٥٢.

إماميًا، وكتب كتابه المهمّ (الإنصاف)، وقد مات قبل أن يردّ على (نقض المستثبت) الذي كتبه شيخُه ردًا على كتابه (المستثبت). ولم يحفظ لنا التاريخ اسم شيخ آخر لابن قِبَة.

ويمكن من خلال متابعة بعض المعلومات المتعلقة بحياة ابن قِبَة التعرّف على مصادر فكره التي تأثر بها، فقد صرّح في بعض كتبه بأنّه عاشر علماء الزيدية مدة طويلة من الزمن، حيث قال في أجوبته عن شبهات أبي زيد العلويّ الزيدي: «... قيل لهم: قد عاشرناكم الدهر الأطول فما سمعنا بحرف واحد من هذا العلم، وأنتم قوم لا ترون التقية ...»[1]، وممّا لا شك فيه أنّ هذه المعاشرة الطويلة قد تركت أثرها فيه.

ومن جهة أُخرى لا شك في أنّ ابن قِبَة قد تأثر بمجموعة من متكلمي الإمامية وعلمائهم بعد انتقاله إلى مذهبهم، وقد كانت لديه ارتباطات بعلماء الريّ التي كان يقطنها، وقم القريبة من الريّ، ولكن ليس بأيدينا تفاصيل كثيرة حول أسماء المتكلمين والعلماء الإماميين الذين ارتبط بهم في هاتين المدينتين، ونوع الارتباط بهم سوى أنّه كان لديه تلميذ قمّي، وهو ابن بُطّة القميّ كما سيأتي.

أمّا في بغداد فلمّا كان ابن قِبَة يحمل روحًا ونَفَسًا عقليين، أمكننا أن نتلمّس ارتباطه بمتكلمي بغداد من الإمامية الذين كانوا يعتمدون على الأسلوب العقلي أيضًا، وهم بالتحديد العَلَمان الكبيران (أبو سهل وأبو محمّد) النوبختيان، ويمكن ملاحظة هذا الارتباط والتأثر من خلال عدّة أُمور:

---

(١) كمال الدين: ١٢٣.

أولًا: تأثر ابن قِبَة بكتاب (التنبيه) لأبي سهل النوبختيّ، فالقيام بمقارنة بسيطة بين ما جاء في النصوص المتبقية من كتب ابن قِبَة والنصّ المتبقي من كتاب (التنبيه) لأبي سهل يدلّ بوضوح على مدى تأثر ابن قِبَة بأفكار أبي سهل.[١]

ثانيًا: لقد كان أبو الحسين السوسنجرديّ الذي نقل المناقضات والردود بين ابن قِبَة والبلخيّ من غلمان أبي سهل النوبختيّ[٢]، وقد كان السوسنجرديّ من علماء الشيعة وعارفًا بمدرسة أبي سهل، وله كتاب في الإمامة[٣]، فيمكن أن يكون وسيلة ممتازة لاطلاع ابن قِبَة على أفكار أبي سهل والتأثر به.

ثالثًا: يوجد في فهرس كتب أبي محمّد النوبختيّ كتابان، هما أجوبة الأخير عن أسئلة وجهها إليه ابن قِبَة، وقد أشار النجاشيّ إلى هذين الكتابين، فقال في ترجمته للنوبختيّ: «جواباته لأبي جعفر بن قِبَة رحمه الله، جوابات أُخر لأبي جعفر أيضًا»[٤]، وهذا يدلّ على وجود ارتباط وثيق ومراسلات متعددة بين ابن قِبَة

---

(١) ينظر: تطور: ١٩١-١٩٢، ١٩٤، ١٩٥، مكتب: ٢٣٠،٢٢٩،٢٢٦.

(٢) ينظر: الفهرست للشيخ الطوسيّ: ٢٠٨.

(٣) ينظر: الفهرست للشيخ الطوسيّ: ٢٠٨.

(٤) رجال النجاشيّ: ٦٣.

وقد ذكر بعض المؤلّفين أنّ ابن قِبَة عندما كان معتزليًا وجَّه إشكالات على نظرية الإمامة عند الشيعة، فقام أبو محمّد النوبختيّ بالردّ عليه. (ينظر: تطور: ١٦١)، ولا نعلم من أين فهم هذا المؤلّف كلّ هذه الأُمور من عبارة النجاشيّ التي نقلناها أعلاه - بخاصّة أنّه لا يوجد أي نصّ آخر غير نصّ النجاشيّ أشار إلى هذه الجوابات-، فإنّه لا دلالة فيها على زمان هذه الأجوبة، ولا على موضوعها! وإنما كلّ ما يُفهم منها أنّها مجموعة أسئلة وجهها ابن قِبَة للنوبختيّ فأجابه عنها، لا غير.

في الريّ وأبي محمّد النوبختيّ في بغداد، ممّا يعني أنّ الأخير يمثل أحد مصادر فكر ابن قِبَة.

٦. تلاميذه ومَن ترك أثره فيه:

ليست لدينا أي معلومات حول تلاميذ ابن قِبَة من المتكلمين، ولكن بما أنّه كان ممّن سمع الحديث ونقله قد ترك لنا التاريخ اسم واحد من تلاميذه من أصحاب الحديث والفهارس، وهو أبو جعفر محمّد بن جعفر بن بُطّة - بضم الباء وتشديد الطاء[١] - المؤدب القميّ.[٢]

ذكره النجاشيّ قائلًا: «محمّد بن جعفر بن أحمد بن بُطّة المؤدب، أبو جعفر القميّ، كان كبير المنزلة بقم، كثير الأدب والفضل والعلم، يتساهل في الحديث، ويعلق الأسانيد بالإجازات، ... له كتب، منها: كتاب (الواحد)، كتاب (الاثنين)، كتاب (الثلاثة)، كتاب (الأربعة)، كتاب (الخمسة)، كتاب (الستة)، كتاب (السبعة)، كتاب (الثمانية)، كتاب (التسعة)، كتاب (العشرة فصاعدًا)، كتاب (العشرين فصاعدًا)، كتاب (الثلاثين فصاعدًا)، كتاب (الأربعين فصاعدًا)، كتاب (قرب الإسناد)، كتاب (تفسير أسماء الله تعالى وما يدعى به)»[٣].

وقد ذكر المحقّق السيّد الأمين تلميذًا آخر لابن قِبَة نقل عنه الحديث، وهو

---

(١) إيضاح الاشتباه: ٢٦٤.

(٢) رجال النجاشيّ: ٣٧٥. وقد غفل مؤلّف كتاب فهارس الشيعة - عند ترجمته لابن بُطّة وتعداده لأساتذته - عن ذكر ابن قِبَة في ضمن أساتذة ابن بُطّة (ينظر: فهارس الشيعة: ٢/ ٧).

(٣) رجال النجاشيّ: ٣٧٢-٣٧٣، وينظر: خلاصة الأقوال: ٢٦٤.

الحسن بن حمزة العلويّ الطبريّ المشهور بمرعش[١]، وأشار إلى أنّه روى الحديث عن ابن قِبَة[٢]، ولكنه لم يشر إلى المصدر الذي أخذ منه هذه المعلومة، ويبدو أنّه توهُّمٌ ناشئ من رواية الحسن هذا عن ابن بُطّة[٣] الذي يروي بدوره عن ابن قِبَة[٤]، فتصوّر أنّ الحسن يروي مباشرة عن ابن قِبَة، بينما الصحيح أنّ الحسن يروي عنه بواسطة ابن بُطّة، لا مباشرة.

وممّا لا غبار عليه إنّ ابن قِبَة ترك أثرًا كبيرًا في الفكر الإمامي، لا يقف تأثيره عند مدينة قم فحسب، بل تجاوزها إلى بغداد، فقد نقل الشيخ الصدوق (ت٣٨١) عنه مطالب كثيرة في كتابه كمال الدين[٥]، وحفظ بذلك لنا معظم ما تبقى من آثار ابن قِبَة، ولولا جهود الشيخ الصدوق لاندرس ما تبقى من تلك الآثار.

وأبدى الشريف المرتضى (ت٤٣٦هـ) انبهارًا خاصًا بابن قِبَة، وبخاصّة كتابه (الإنصاف)، فقد نقل منه في (الشافي) نصوصًا بصورة حرفية، فيما اكتفى في حالات أُخرى بنقل مضمون كلامه[٦]، كما قام بالدفاع عنه في مقابل ما أورده

---

(١) **الحسن بن حمزة العلويّ**: هو من أجلاء الشيعة الإمامية وفقهائها، كان فاضلًا أديبًا، عارفًا فقيهًا، زاهدًا ورعًا، كثير المحاسن، قدم بغداد ولقيه شيوخها في سنة ست وخمسين وثلاثمائة، ومات في سنة ثمانٍ وخمسين وثلاثمائة. له كتب منها: كتاب (المبسوط في عمل يوم وليلة)، كتاب (الأشفية في معاني الغيبة). (ينظر: رجال النجاشيّ: ٦٤، الفهرست للشيخ الطوسيّ: ١٠٤)

(٢) ينظر: أعيان الشيعة: ٩/ ٣٨٠.

(٣) ينظر: رجال النجاشيّ: ٣٧٣.

(٤) ينظر: تطور: ١٨٢ الهامش٤، مكتب: ٢١٧ الهامش١.

(٥) ينظر: كمال الدين: ٥١-٦٠، ٦٠-٦٣، ٩٤-١٢٦.

(٦) ينظر: الشافي: ٢/ ٦٥-٩٢، ١٢٦-١٢٨.

عليه القاضي عبد الجبار[١]. وقد نقلنا سابقًا عبارة المرتضى في كتابه (جوابات المسائل الطرابلسية الأولى) - عند نقلنا آراء العلماء في ابن قِبَة - التي دلّت على مدى منزلة ابن قِبَة وتأثيره.

كما تقدم في عبارة ابن أبي الحديد (ت٦٥٦هـ) أنّه وصف كتاب (الإنصاف) لابن قِبَة بأنّه مشهور، وذلك بعد ثلاثة قرون تقريبًا من وفاة الأخير، وهو يدلّ على مقدار التأثير الذي تركه في الأوساط العلمية.

وقد أثارت قوة فكر ابن قِبَة حفيظة الكثيرين ممّن خالفوه في العقيدة، ومن الذين وجّه إلى مذاهبهم انتقادات لاذعة اضطرتهم إلى تجريد القلم للدفاع عن عقائدهم ومذاهبهم.

فمِن أوائل الذين قاموا بالردّ على فكر ابن قِبَة أبو القاسم البلخيّ المعتزليّ الذي كتب (المسترشد) ردًا على كتاب (الإنصاف)، و(نَقْض المستثبت) ردًا على (المستثبت) كما تقدم عن النجاشيّ.

كما قام القاضي عبد الجبار المعتزليّ في كتابه الكبير (المغني) بنقض أفكار ابن قِبَة من دون أن يُشير إلى اسمه أو كتابه، وقد نبّه السيّد المرتضى من خلال نقده للمغني على أنّ المشار إليه في كلام القاضي هو ابن قِبَة.[٢]

كما أثارت كتب ابن قِبَة حفيظة بعض علماء الزيدية، فكتبوا ردودًا عليه، منهم أبو الحسين الهارونيّ، الذي كتب كتابًا سمّاه (التوفيق)، نقض فيه أحد كتب ابن قِبَة،

---

(١) ينظر: الشافي: ٢/ ٣٢٣-٣٢٥.

(٢) ينظر: الشافي: ٢/ ٣٢٣.

حيث قال عند إشكاله على عقيدة الإمامية في الغيبة: «وهذا كلام قد استقصيناه في كتابنا المسمّى كتاب (التوفيق) الذي نقضنا به كتاب أبي جعفر بن قِبَة»[١].

وهذا كلّه يدلّ على مدى سعة فكر ابن قِبَة، وقدرته الفائقة على نقد مختلف المذاهب الكلامية، ممّا اضطر الآخرين إلى كتابة الردود عليه.

٧. مؤلّفاته:

ترك لنا ابن قِبَة كتبًا كثيرة تدور بصورة عامّة حول الإمامة، ويتركز بعضها في الردّ على بعض المذاهب والشخصيات الكلامية المهمّة، وهذه الكتب كالتالي:

١. **الإنصاف في الإمامة**[٢]: وهو أهم كتبه وأشهرها على الإطلاق، وهو الكتاب الذي نحاول تجميع ما تبقى من فصوله وأجزائه، وسوف يأتي الحديث عنه مفصلًا في المقدّمة المخصّصة له إن شاء الله تعالى.

٢. **التعريف في مذهب الإمامية، وفساد مذهب الزيدية**: هكذا سمّاه ابن شهر آشوب[٣]، فيكون اسم الكتاب هو (التعريف)، وأمّا ما جاء بعده فهو تبيين لعنوان الكتاب، وسمّاه الشيخ الطوسيّ بـ(التعريف على الزيدية)[٤]، والظاهر

---

(١) ورد هذا النصّ في كتاب (متون وپژوهش هاي تاريخي: ٣٣٢) موضحًا صاحبه فيه أنّ هذا النصّ جاء في قسم الزيادات من كتاب (الإفادة في الفقه) لأبي القاسم الحسين بن الحسن الهوسميّ (أحد علماء الزيدية)، وتحتوي هذه الزيادات على أجوبة الهارونيّ عن بعض الأسئلة الموجهة إليه. (وينظر: الشافي لعبد الله بن حمزة: ١/ ١٣٢، مؤلّفات الزيدية: ٣/ ١٢٥).

(٢) ينظر: الفهرست لابن النديم: ٢٢٥، رجال النجاشيّ: ٣٧٥، الفهرست للشيخ الطوسيّ: ٢٠٧، معالم العلماء: ١٣٠ .

(٣) ينظر: معالم العلماء: ١٣٠.

(٤) ينظر: الفهرست للشيخ الطوسيّ: ٢٠٧.

أنّه سقطت منه كلمتا: (في الردّ)، فيكون اسم الكتاب (التعريف في الردّ على الزيدية)، وربما هو كتاب (الردّ على الزيدية) نفسه الذي ذكره النجاشيّ في فهرس كتب ابن قِبَة[١]، كما يبدو أنّ هذا الكتاب هو الذي دعى أبا الحسين الهارونيّ -الزيدي المذهب- إلى كتابه (ردّ على ابن قِبَة)[٢] كما تقدم، ولكن يالأسف لم يصل إلينا شيء من هذا الكتاب.

٣. **الردّ على أبي علي الجبائيّ**: لم يذكر هذا الكتاب سوى النجاشيّ، ولكن لاضير في ذلك؛ لأنّ فهرس كتب ابن قِبَة الذي ينقله النجاشيّ أدق من الفهارس التي أعدّها الآخرون لكتبه؛ فالظاهر أنّ النجاشيّ يأخذ معلوماته من فهرس ابن بُطّة الذي تقدّم أنّه تلميذ لابن قِبَة؛ فيكون أدقّ في ذكره لكتب أُستاذه، فقد جاء في رجال النجاشيّ عند ترجمة ابن قِبَة ما يلي: «... وأخذ عنه ابن بُطّة، وذكره في فهرسته الذي يذكر فيه من سمع منه، فقال: وسمعتُ من محمّد بن عبد الرحمن ابن قِبَة، له كتاب الإنصاف في الإمامة ... كتاب الردّ على أبي علي الجبائيّ »[٣].

فإن أصرّ أحد على أنّ عبارة: «له كتاب الإنصاف في الإمامة»، هي من كلام النجاشيّ لا ابن بُطّة فنقول: إنّ هذا مجرد احتمال؛ لأنّ الظاهر أنّها تكملة لكلام

---

(١) ينظر: رجال النجاشيّ: ٣٧٥، ويحتمل أيضًا أن يكون ما ذكره النجاشيّ إشارة إلى كتاب: (نقض كتاب الاشهاد) الآتي، الذي يدور موضوعه أيضًا حول ردّ الزيدية. (ينظر: تطور: ١٨٧ الهامش١، مكتب: ٢٢١ الهامش٥).

(٢) ينظر: مؤلّفات الزيدية: ٣/ ١٢٥.

(٣) رجال النجاشيّ: ٣٧٥. ولم يترك مؤلّف كتاب (فهارس الشيعة) الذي قام بإعادة تجميع فهرس ابن بُطّة أي إشارة إلى ابن قِبَة في ضمن فهرس ابن بُطّة (ينظر: فهارس الشيعة: ٢/ ٢- ١٧٢)، مع أنّ عبارة النجاشيّ الأخيرة صريحة في أنّ ابن بُطّة قد ذكر ابنَ قِبَة في فهرسه.

ابن بُطّة الذي قال: «وسمعتُ من محمّد ...». ومع فرض أنّ العبارة للنجاشيّ فمن الظن القريب إلى اليقين أنّه قام بتلخيص كلام ابن بُطّة؛ إذ ما المسوغ أن يقوم بترك فهرس تلميذ مباشر لابن قِبَة، ويراجع فهارس الآخرين؟!

وأبو علي الجبائيّ (ت٣٠٣هـ) من كبار متكلمي المعتزلة في البصرة، وقد كانت له آراء كلامية متعددة اشتهرت ونقلت في مختلف كتب المتكلمين، ولا يدلّ عنوان الكتاب -الذي لم يصل منه إلينا شيء يذكر- على نقطة الخلاف بين ابن قِبَة والجبائيّ التي أكد عليها ابن قِبَة في هذا الردّ، ويحتمل أن تكون الإمامة أحد الأبحاث المهمّة المطروحة في هذا الكتاب؛ إذ إنّ أغلب كتب ابن قِبَة قد اتخذت طابع البحث عن الإمامة.

٤. **المسألة المفردة في الإمامة**: وقد تفرد بذكره النجاشيّ أيضًا[١]، ولكن ابن النديم أشار إلى كتاب لابن قِبَة سمّاه (كتاب الإمامة)[٢]، وربما يكون هو هذا الكتاب نفسه، ولا نعلم بالدقة هل بقي شيء من هذا الكتاب أو أنّه ضاع كباقي الكتب الكثيرة التي ضاعت ولم يبقَ إلّا اسمها.

وقد احتمل السيّد المدرسيّ أن يكون هذا الكتاب هو ما نقله الشيخ الصدوق نفسه في (كمال الدين)[٣]، حيث ذكر أنّ أحد الإمامية أرسل كتابًا إلى ابن قِبَة يحتوي على مجموعة من الأسئلة والإشكالات، فأجاب ابن قِبَة عنها، وقد نقل الشيخ الصدوق تلك الأسئلة التي عرضت إشكالات المعتزلة على الغيبة

---

(١) ينظر: رجال النجاشيّ: ٣٧٥.

(٢) ينظر: الفهرست: ٢٢٥.

(٣) ينظر: تطور: ١٨٨، مكتب: ٢٢٣.

والإمامة وإجابات ابن قِبَة عنها.[١]

فعلى أي حال أنّ التطابق بين كتاب (المسألة المفردة) وما نقله الصدوق من أجوبة المسائل لا يعدو أن يكون مجرد احتمال لا توجد أي قرينة عليه، كما لم يذكر السيّد المدرسيّ نفسه أي قرينة على ذلك. وقد نقل المدرسيّ نصّ تلك المسائل في آخر كتابه[٢] وسمّاها (مسألة في الإمامة) لا (المسألة المفردة في الإمامة)؛ وهو يدلّ على عدم اقتناعه شخصيًا بالتطابق بينهما.

٥. **المستثبت في الإمامة**: سمّاه كلّ من النجاشيّ والطوسيّ وابن شهر آشوب بـ(المستثبت)[٣]، ولكن سُمّي في القصة التي نقلها النجاشيّ حول حمل السوسنجرديّ للردود بين ابن قِبَة والبلخيّ بـ(المستثبت في الإمامة)[٤].

وعلى أي حال لا يوجد هناك كبير فرق بين التسميتين، بخاصّة وأننا نعلم أنّ موضوع الكتاب يدور حول الإمامة؛ وذلك لأنّه في الحقيقة ردٌّ لابن قِبَة على كتاب (المسترشد في الإمامة) الذي كتبه أبو القاسم البلخيّ ردًا على كتاب (الإنصاف في الإمامة)، وقد كتب البلخيّ ردًا آخر على (المستثبت) سمّاه (نقض المستثبت)، ولم يمهل الأجلُ ابنَ قِبَة لكتابة ردّ على الردّ الأخير. وكتاب (المستثبت) لم يكتب له البقاء أيضًا، وضاع فيما ضاع من التراث.

---

(١) ينظر: كمال الدين: ٦٠-٦٣، وهذه الأسئلة والأجوبة هي ما نشرناه في هذه المجموعة تحت عنوان: (أجوبة مسائل بعض الإمامية).

(٢) ينظر: تطور: ٢٠٦، مكتب: ٢٤٣.

(٣) ينظر: رجال النجاشيّ: ٣٧٥، الفهرست للشيخ الطوسيّ: ٢٠٧، معالم العلماء: ١٣٠.

(٤) ينظر: رجال النجاشيّ: ٣٧٥.

وإلى هنا ينتهي الفهرس الذي أعدّه الشيخان النجاشيّ والطوسيّ لكتب ابن قِبَة.

٦. **نقض كتاب الاشهاد**[١]: سوف يأتي الحديث عنه في المقدّمة المخصّصة له.

٧. **النقض على أبي الحسن علي بن أحمد بن بشّار**: سوف يأتي الحديث عنه أيضًا في المقدّمة المخصّصة له.

كتب أُخرى محتملة:

بقي أن نُشير إلى وجود كتابين آخرين نحتمل أن يكونا لابن قِبَة، هما:

١. **الأجوبة التي نقلها الصدوق لابن قِبَة عن أسئلة لبعض الإمامية**[٢]: ولم يتضح هل إنّها جزء من أحد الكتب المتقدّمة أعلاه أو لا، خصوصًا أنّه لم يشر أحد من الذين ذكروا مؤلّفات ابن قِبَة إلى وجود أجوبة عن مسائل قام بالإجابة عنها.

وقد تقدّمت الإشارة إلى احتمال السيّد المدرسيّ أن يكون هذا النصّ هو كتاب: (المسألة المفردة في الإمامة)، ولم نعثر هناك على أي قرينة تؤيد هذا الاحتمال، فعلى أي حال إن كانت هذه الأجوبة قسمًا من الكتب المتقدّمة فبها ونعمت، وإلّا فيمكن عدّها كتابًا آخر يضاف إلى فهرس كتب ابن قِبَة، ولنسمه (أجوبة مسائل بعض الإمامية).

٢. **الردّ على الإسماعيلية**: قال المؤيد بالله أحمد بن الحسين الهارونيّ في مقدّمة كتابه: (إثبات نبوة النبي)- بعد نقله بعض عقائد الإسماعيلية الباطلة-: «... ويقولون: معنى قيام القيامة هو قيام محمّد بن إسماعيل بن جعفر

(١) ينظر: كمال الدين: ٩٤، معالم العلماء: ١٣١

(٢) ينظر: كمال الدين: ٦٠-٦٣.

وخروجه، ولولا أنّه ليس غرضنا في كتابنا هذا وصف أقوالهم ونشر فضائحهم وبسط مقابحهم من فساد عقائدهم ومساوئ دفائنهم ممّا بيّنه شيوخنا رحمهم الله من الأشراف والعلماء في كتبهم المصنّفة في هتك أستارهم وإذاعة أسرارهم نحو أبي زيد عيسى بن محمّد العلويّ الحسينيّ، وأبي جعفر بن قِبَة الرازيّ، وأبي عبد الله درام الكوفيّ، وأبي أحمد بن عبدك الجرجانيّ، وغيرهم رحمة الله عليهم ...»[1].

ظاهر هذا الكلام أنّ لابن قِبَة كتابًا رَدّ فيه على الإسماعيلية، ولكن لم نشاهد في فهرس كتب ابن قِبَة كتابًا كهذا، وإن شاهدنا وجود ردّ مقتضب على الإسماعيلية في ضمن كتاب (نقض كتاب الاشهاد)[2]، ويمكن أن يكون كلام الهارونيّ ناظرًا إلى وجود ردّ لابن قِبَة في ضمن بعض كتبه التي لم تصلنا[3]، فعلى أي حال إن صح هذا الاحتمال فهو، وإلّا فإنّ كتابًا آخر يُضاف إلى كُتب ابن قِبَة يتناول موضوع الردّ على الإسماعيلية.

٨. آراؤه الكلامية:

نرى من المهم في هذه الدراسة الخاصّة بحياة العالم المتكلم ابن قِبَة الرازيّ أن نستعرض مجموعة من آرائه الكلامية بصورة إجمالية:

أولًا: المعرفة:

يرى ابن قِبَة أنّ المعارف الدينية مثل: (وجوب وجود الإمام بعد النبي ﷺ)،

---

(١) إثبات نبوة النبيّ ﷺ: ١٢-١٣.

(٢) ينظر: كمال الدين: ١٠٢.

(٣) ينظر: مكتب: ٢٢٤ الهامش ١، ولا توجد هذه المعلومة في (تطور).

هو من المعارف المأخوذة من الشرع، أي أنّ العقل لا يستقل بالوصول إلى هذه النتيجة، وإنّما الشرع هو الذي يُعلمه بأنّ تعيين الإمام واجب، فيقوم العقل بعد ذلك بصياغة الأدلة للتوصل إلى هذه النتيجة. فقد قال ابن قِبَة في (أجوبة مسائل بعض الإمامية): «... أمّا قولك - أيّدك الله - حاكيًا عن المعتزلة: إنّها زعمت أنّ الإمامية تزعم أنّ النصّ على الإمام واجب في العقل فهذا يحتمل أمرين:

إن كانوا يُريدون أنّه واجب في العقل قبل مجيء الرسلﷺ وشرع الشرايع فهذا خطأ.

وإن أرادوا أنّ العقول دلّت على أنّه لابدّ من إمام بعد الأنبياء ﷺ فقد علموا ذلك بالأدلة القطعية، وعلموه أيضًا بالخبر الذي ينقلونه عمّن يقولون بإمامته»[1].

وهذه النظرية قد اتفقت عليها الإمامية في القرن الثالث والرابع الهجريين كما يبدو، فقد ذكر الشيخ المفيد ذلك حيث قال: «قولٌ في أنّ العقل لا ينفك عن سمع، وأنّ التكليف لا يصح إلّا بالرسلﷺ: واتفقت الإمامية على أنّ العقل محتاج في علمه ونتائجه إلى السمع، وأنّه غير منفك عن سمع ينبه العاقل على كيفية الاستدلال، وأنّه لا بدّ في أول التكليف وابتدائه في العالم من رسول»[2].

ولكن يبدو أنّه كان هناك خلاف بين أصحاب الأئمة حول هذه المسألة، فقد روي عن هشام بن سالم أنّه قال: «حضرتُ محمّدَ بن النعمان الأحول، فقام إليه رجل، فقال له: بمَ عرفت ربّك؟ قال: بتوفيقه وإرشاده وتعريفه وهدايته، قال: فخرجتُ من عنده، فلقيتُ هشامَ بن الحكم، فقلتُ له: ما أقول لمن يسألني

(١) كمال الدين: ٦٠.

(٢) أوائل المقالات: ٤٤.

فيقول لي: بمَ عرفت ربّك؟ فقال: إن سأل سائل فقال: بمَ عرفت ربّك؟ قلتُ: عرفتُ الله جلّ جلاله بنفسي؛ لأنّها أقرب الأشياء إليّ؛ وذلك أني أجدها أبعاضًا مجتمعة وأجزاء مؤتلفة، ظاهرة التركيب، متبيّنة الصنعة ...»[١].

ثانيًا: علم الأئمةعليهم السلام بالغيب:

ذهب ابن قِبَة إلى إنكار علم الأئمةعليهم السلام بالغيب، وعدّ نسبته إليهم كفرًا، حيث أشار إلى ذلك في عدّة مواضع من كتابه (نقض كتاب الاشهاد) فقال: «ومَن ينحل للأئمة علم الغيب فهذا كفر بالله، وخروج عن الإسلام عندنا»[٢]، وقال أيضًا: «... والإمام أيضًا لم يقف على كلّ هذه التخاليط التي رويت؛ لأنّه لا يعلم الغيب»[٣]، وقال في مكان آخر: «فيُقال لصاحب الكتاب: لقد أكثرتَ في ذكر علم الغيب، والغيب لا يعلمه إلّا الله، وما ادّعاه لبشر إلّا مشرك كافر»[٤].

وقد أيّده في هذا الكلام بعض علماء الإمامية، فقد قال الطبرسيّ (ت٥٤٨هـ) في ردّه على الذي ادّعى أنّ الإمامية يقولون بعلم أئمتهم بالغيب: «وأقول: إنّ هذا القول ظلم منه لهؤلاء القوم، فإنا لا نعلم أحدًا منهم، بل أحدًا من أهل الإسلام، يصف أحدًا من الناس بعلم الغيب، ومن وصف مخلوقًا بذلك فقد فارق الدين، والشيعةُ الإمامية براء من هذا القول، فمن نسبهم إلى ذلك فالله فيما بينه وبينهم»[٥].

---

(١) التوحيد للشيخ الصدوق: ٢٨٢.

(٢) كمال الدين: ١٠٦.

(٣) كمال الدين: ١١٠.

(٤) كمال الدين: ١١٦.

(٥) مجمع البيان: ٣/ ٤٤٧.

ولكن هذا لا يعني أنّ الإمامية ينكرون نسبة علم الغيب إلى الأئمة بنحو مطلق، وإنّما ينكرون أن يعلموا الغيب بعلم غير مستفاد، أي بعلم استقلالي لم يؤخذ من جهة من الجهات، وإنّما اقتضته ذاتهم بالاستقلال.

قال الشيخ المفيد: «فأمّا إطلاق القول عليهم بأنّهم يعلمون الغيب فهو منكَر بيّن الفساد؛ لأنّ الوصف بذلك إنّما يستحقه مَن عَلِمَ الأشياء بنفسه لا بعلم مستفاد»[١].

وقال ابن ميثم البحرانيّ: «المراد بعلم الغيب هو العلم الذي لا يكون مستفادًا عن سبب يفيده، وذلك إنّما يصدق في حق الله تعالى؛ إذ كلّ علم لذي علم عداه فهو مستفاد من جوده، إمّا بواسطة أو بغير واسطة، فلا يكون علمَ غيب، وإن كان اطلاعًا على أمر غيبي»[٢].

وقد أيّد الطبرسيّ هذا التعريف حيث قال في موضع آخر من تفسيره: «ولا نعلم أحدًا منهم [أي الإمامية] استجاز الوصف بعلم الغيب لأحد من الخلق، فإنّما يستحق الوصف بذلك من يعلم جميع المعلومات، لا بعلم مستفاد»[٣].

إذن تعريفهم لعلم الغيب يحتوي على هذه النقطة، وهي أنّه عِلم غير مستفاد، أمّا لو عَلم شخصٌ بالغيب بعلم مستفاد – مثل أن يأخذه من رسول الله ﷺ الذي أخذه بدوره من الله تعالى – فلا إشكال في ذلك. وقد صرّح ابن قِبَة بوجود علم الغيب المستفاد عند الأئمة، فقال في موضع آخر من (نقض كتاب الاشهاد): «... فعلمنا أنّ أسلافنا لم يعلموا الغيب، وأنّ الأئمة أعلموهم ذلك بخبر الرسول»[٤].

---

(١) أوائل المقالات: ٦٧.

(٢) شرح نهج البلاغة: ١/ ٨٤.

(٣) مجمع البيان: ٥/ ٣٥٢.

(٤) كمال الدين: ١١٣.

←

إذن لا تصح نسبة علم الغيب إلى الأئمة عليهم السلام بصورة مطلقة - كما صرّح بذلك الشيخ المفيد- فإنّه ينصرف إلى العلم الاستقلالي غير المستفاد، وأمّا تقييد تلك النسبة بأنّه مستفاد من رسول الله صلى الله عليه وآله فلا مانع منه، وأمّا العلم غير المستفاد فهو من مختصات الله تعالى ولا يشاركه فيه أحد غيره، قال أمير المؤمنين عليه السلام عند وصفه لعلمه تعالى: «العالم بلا اكتساب، ولا ازدياد، ولا علم مستفاد»[1].

ثالثًا: صفات الإمام:

ذكر ابن قِبَة في كتبه عدّة صفات للإمام، يمكن من خلالها التعرف على رأيه ورأي متكلمي الإمامية في عصره حول الأئمة، فمن هذه الصفات:

١. **العلم**: ذكر ابن قِبَة أنّه يجب عقلًا أن يكون الإمام جامعًا لعلم الدين كلّه؛ حتى يمكن التمسك به والرجوع إليه في المواطن التي تختلف فيها الأُمة، وتتنازع فيها من تأويل الكتاب والسنة، فلو لم يمتلك هذا العلم لم يؤمن أن يختلط عليه الناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه، فيتساوى الإمام والمأموم[2]. وهذا الرأي موجود عند أصحاب الأئمة مثل منصور بن حازم[3]، وأمّا عدّ

→

وقد أشار السيّد المدرسيّ فقط إلى عبارات ابن قِبَة الدالة على نفي علم الغيب، ولم يُشر إلى العبارة الأخيرة (ينظر: تطور: ١٩٢ - ١٩٣، مكتب: ٢٢٧)، الأمر الذي يوهم بأنّ ابن قِبَة ينفي علم الغيب بصورة مطلقة عن الأئمة، بل صرّح السيّد المدرسيّ في كتابه الآخر: (مقدمه اي بر فقه شيعه: ٣٣) بأنّ ابن قِبَة يؤمن بنفي علم الغيب عن الأئمة عليهم السلام، وهي نسبة غير صحيحة.

(١) نهج البلاغة: ٢/ ١٩٤ الخطبة ٢١٣.

(٢) ينظر: كمال الدين: ٩٤-٩٥.

(٣) ينظر: الكافي: ١/ ١٦٨ ح٢.

الإمام مرجعًا لاختلاف الناس فهو موجود عند هشام بن الحكم.[١]

ويزيد ابن قِبَة أنّه ينبغي على الإمام أن لا يستعمل القياس والاجتهاد في الفرائض السمعية[٢]، وهذا أمر مسلم في فكر أئمة أهل البيت عليهم السلام.

لقد اهتمّ ابن قِبَة بصفة العلم في الإمام، وعدّها في كثير من الأحيان ملاكًا أساسيًا لتمييز الإمام الحقيقي من الزائف[٣]، فالعلم عنده من الأُمور الأساسية والمهمة جدًا التي لا ينبغي على الإمام أن يكون فاقدًا لها ليقوم بتعليم الناس ما جهلوا.[٤] وقد استدل على بطلان إمامة عبد الله الأفطح بسبب جهله نصاب الدراهم في الزكاة.[٥]

٢. **العصمة من السهو والغلط**: ينبغي أن يكون الإمام معصومًا، فلا يسهو ولايغلط[٦]؛ فإنّه لو غلط اختلط عليه الناسخ بالمنسوخ والمحكم بالمتشابه والندب بالحتم إلى غير ذلك، فيتساوى الحجة والمحجوج؛ ولهذا ينبغي أن يكون الإمام معصومًا.[٧] وهذه العصمة التي يطرحها ابن قِبَة هي العصمة في باب العلم، أي العصمة من السهو والغلط في العلم، وليست عصمة من الذنوب الكبيرة والصغيرة، وهذا بالطبع لا يعني نفيه العصمة من الذنوب.

---

(١) ينظر: الكافي: ١/ ١٧١ ح٤.

(٢) ينظر: كمال الدين: ١٠٩، ١١٨، ١٢٠.

(٣) ينظر: كمال الدين: ٩٩، ١٠٤، ١١٣، ١١٥.

(٤) ينظر: كمال الدين: ٦١.

(٥) ينظر: كمال الدين: ١٠٣.

(٦) ينظر: كمال الدين: ٦١ .

(٧) ينظر: كمال الدين: ٩٥.

٣. **النصّ**: ينبغي أن يكون الإمام منصوصًا عليه إمّا من رسول الله ﷺ، وإمّا من الإمام السابق، والدليل على ضرورة وجود النصّ عند ابن قِبَة هو أنّ صفة العصمة التي ينبغي أن يتمتع بها الإمام لا يعلمها إلّا علّام الغيوب، فضلًا عن أنّه ليس في ظاهر خلقة الإمام ما يدلّ عليها، فلابدّ من النصّ عليه.[١]

وقد أصبحت هذه الطريقة للاستدلال على وجوب النصّ هي الطريقة الرئيسة عند باقي المتكلمين من الإمامية[٢]. ويمكن العثور على خيوط لهذا الاستدلال في كلمات أصحاب الأئمة مثل هشام بن الحكم، فقد قال في إحدى مناظراته: «... فبقي الوجه الثالث، وهو أنّه لابدّ لهم من عالم يقيمه الرسول لهم، لا يسهو ولا يغلط ولا يحيف، معصوم من الذنوب، مبرأ من الخطايا ...»[٣]، فكأنّه هنا يحاول إثبات ضرورة نصّ الرسول من خلال صفة العصمة التي لا يطلع عليها عوام الناس.

وعلى أي حال يمكن عدّ كتاب (أجوبة مسائل بعض الإمامية) لابن قِبَة أقدم نصّ كلامي إمامي وصل إلينا، ذكر فيه هذا النوع من الاستدلال على وجوب النصّ.

ولابن قِبَة رأي خاصّ حول ما يُسمّى بالنصّ الجلي، حيث ذهب إلى أنّ النبي ﷺ لم يذكر النصّ الجلي - مثل نصّ حديث الدار، ونصّ التسليم بإمرة المؤمنين- أمام جمع غفير من المسلمين، فهو ليس كنصّ الغدير أو المنزلة (خبر تبوك)

---

(١) ينظر: كمال الدين: ٦١.

(٢) ينظر: الذخيرة للسيّد المرتضى: ٤٣٢، كشف المراد: ٣٦٦.

(٣) كمال الدين: ٣٦٥-٣٦٦.

الذي قاله النبي ﷺ أمام أعدادٍ كبيرة من المسلمين، ونقله الكثيرون بالتواتر. وقد أشار الشريف المرتضى إلى رأي ابن قِبَة حول هذا الموضوع بقوله: «قلنا: ما نشطنا لنقض أُصولنا ولا للانسلاخ عن مذاهبنا، وإنّما لم تفهموا عنّا ما النصّ الجلي الصريح الذي تنفرد الإمامية خاصّة به، فقد عرف أنّ أبا جعفر بن قِبَة الرازيّ رحمه الله كان يذهب فيه إلى أنّ النبي ﷺ لم يقله بمشهد من جميع كلّ من سمع منه خبر الغدير وخبر تبوك، وأنّه رحمه الله قال: غير ممتنع أن يكون عليه السلام نصّ بهذا الضرب من النصّ بين يدي جماعة من أصحابه يصح نقلها، ويجب العلم بخبرها، وإن كانت طائفة من الأُمة منكرة لهذا النصّ والعدول[1] عن روايته، وإن كان البعض الآخر منها قد رواه ونقله لهذا الاختصاص الذي ذكره؛ لأنّه لم يجر في الأصل مجرى تلك الأخبار الظاهرة الفاشية كخبر الغدير وتبوك. وعلى هذه الطريقة التي اختارها أبو جعفر رحمه الله معلوم ضرورة الفرق بين النصّ الجلي وبين نقل القرآن ... على أنّ نقل النصّ الجلي على طريقة أبي جعفر رحمه الله قد قطع العذر، وأثلج الصدر، وأوجب العلم، وأزال الشك؛ لتواتر الشيعة الإمامية به ...، فأمّا من لم يسلك طريقة أبي جعفر رحمه الله من أصحابنا، وقال: إنّ النصّ الجلي وقع بمحضر من جميع من سمع ...»[2].

إنّ تأكيد الشريف المرتضى على أنّ هذه النظرية هي طريقة ابن قِبَة يدلّ على أنّها نظرية خاصّة بابن قِبَة، وقد مال إليها المرتضى في هذا النصّ وفي بعض كتبه الأُخرى[3]، كما تأثر بها علماء آخرون من الإمامية.[4]

---

(١) يبدو أنّ هناك سقطًا بعد كلمة (النصّ) في نسختنا التي اعتمدنا عليها.

(٢) جوابات المسائل الطرابلسية الأولى(خ): ٢٠٥-٢٠٦.

(٣) ينظر: الشافي: ٢/ ٦٨.

(٤) ينظر: إعلام الورى: ١/ ٣٢٣، إشارة السبق: ٦٢.

وقد أشار الفخر الرازيّ في آخر كتاب (المحصل) إلى هذه النظرية، فقال: «وأمّا رواة النصّ الجلي فالأذكياء منهم معترفون بأنّه لا يجوز ادّعاء التواتر فيها، حتى أنّ الشريف المرتضى- وهو أجلّ الإمامية قدرًا وأكثرهم علمًا وأعوصهم فكرًا ونظرًا- روى في كتاب (الشافي) عن أبي جعفر بن قِبَة أنّ السامعين لهذا النصّ كانوا قليلين»[١].

ولبحث النصّ الجلي والخفي مجال آخر، وقد تتضح بعض معالم هذا البحث من خلال نصوص كتاب (الإنصاف) التي قمنا بتجميعها، فراجع.

٤. **الأفضلية**: من الصفات المهمّة في الإمام التي يجب أن تتحقّق فيه، وهي على نوعين: أحدهما أن يكون أفضل من الجميع، والآخر أن يكون أفضل من كلّ واحد من الجميع، وعلى كلّ حال لا يكون الأفضل إلّا واحدًا؛ لأنّه لا يمكن أن يكون أفضل من الجميع أو من كلّ واحد منهم ويكون هناك مَن هو أفضل منه.[٢]

وأشار ابن قِبَة في مواضع أُخرى إلى أنّ الإمامة تثبت بظهور الفضل، فقال: «والإمامة -أسعدكم الله- إنّما تصح عندنا بالنصّ، وظهور الفضل، والعلم بالدين»[٣]، كما أشار إلى أنّ الزيدية يشترطون الأفضلية في الإمام أيضًا.[٤]

٥. **العدالة**: يرى ابن قِبَة صفة العدالة في الإمام؛ حتى يتمكن من الحكم بالعدل.[٥]

---

(١) محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين: ١٩١.

(٢) ينظر: كمال الدين: ٩٨.

(٣) ينظر: كمال الدين: ١٠٩، ١١٨.

(٤) ينظر: كمال الدين: ٩٩.

(٥) ينظر: كمال الدين: ٦١.

٦. **الاستقلال بشؤون الإمامة**: من الصفات التي ينبغي أن تتوفر في الإمام هي أن يكون مستقلًا في تدبير شؤون الإمامة، بحيث لا يكون فوقه أحد يَفرض عليه رأيَه[١]، وهذا في الحقيقة أمر مسلم ولا شك فيه؛ إذ معنى الإمامة يستبطن الاستقلال.

٧. **نظرية العلماء البَرَرَة**: نسب السيّد المدرسيّ إلى ابن قِبَة نظرية حول الأئمة، يُستشف منها أنّه يعدّهم أناسًا وعِبادًا اعتياديين، ولا يميزهم من غيرهم سوى أنّهم يمتلكون علمًا كاملًا بالكتاب والسنة، ولهم مقام رفيع عند الله تعالى[٢] بقرينة قوله: «... والإمام أيضًا لم يقف على كلّ هذه التخاليط التي رُويت؛ لأنّه لا يعلم الغيب، وإنّما هو عبد صالح يعلم الكتاب والسنة، ويعلم من أخبار شيعته ما يُنهى إليه»[٣].

ولكن لا يمكن نسبة هذا الرأي إلى ابن قِبَة بالاعتماد على هذا النصّ فقط، وغضّ الطرف عن آراء ابن قِبَة الأُخرى التي تقدّمت، فإنّه مع الأخذ بنظر الاعتبار الصفات المتقدّمة للإمام كالعلم والعصمة والأفضلية، وكذلك العلم بالمغيبات بتعليم من الرسول صلى الله عليه وآله يمكن الجزم بأنّ ابن قِبَة لا ينظر إلى الأئمة نظرة اعتيادية، بل يعدّهم شخصيات متفوقة على باقي البشر من حيث الكمالات الخاصّة التي يمتلكونها، ومن ذلك قوله: «... ثمّ اعلم، أنّ النبي صلى الله عليه وآله لمّا أمرنا بالتمسك بالعترة كان بالعقل والتعارف والسيرة ما يدلّ على أنّه أراد علماءهم دون

---

(١) ينظر: كمال الدين: ١١٨، ١٢٠.

(٢) ينظر: مقدمه اي بر فقه شيعه: ٣٣.

(٣) كمال الدين: ١١٠.

جهالهم، والبَرَرَة الأتقياء دون غيرهم»[١].

٨. إثبات إمامة أمير المؤمنين عليه السلام: استدل ابن قِبَة على إمامته عليه السلام بحديث الغدير، وقد ذكر لذلك تقريرين:

الأول: ذكر المعاني المحتملة للفظ (المولى) مثل المعتق ومالك الطاعة، ثمّ أبطل تلك المعاني وأثبت المعنى الأخير بدليل أنّه لو أراد النبي صلى الله عليه وآله ذلك المعنى لكان مُعمِّيًا ومُحيِّرًا في كلامه، مع أنّ حاله حال بيان لا تعمية.[٢]

الثاني: لقد قدّم النبي صلى الله عليه وآله قبل قوله: «**مَن كنتُ مولاه فهذا عليٌ مولاه**» مقدّمةً، وهي: «**ألستُ أولى بكم من أنفسكم؟**»، ومن الواضح أنّ الولاية المقصودة بهذه المقدّمة تعني الإمامة ووجوب الطاعة، فبقرينة هذه المقدّمة نعلم أنّ مراده من «**مولاه**» في أصل الحديث هو الإمامة أيضًا.[٣]

٩. **تفسير موقف بعض الصحابة**: هناك تساؤل يطرح نفسه دائمًا ويطرحه مخالفو الشيعة كثيرًا، وهو كيف يمكن أن يسمع الصحابة وصية النبي صلى الله عليه وآله بإمامة أمير المؤمنين عليه السلام ثمّ ينكروها ويبايعوا أبا بكر، مع سابقتهم وإيمانهم الذي لا يشك فيه أحد؟! ولأجل هذا التساؤل الذي كان مطروحًا بقوة في عصر ابن قِبَة حاول الأخير أن يعثر على تفسير معقول لذلك، فذكر ثلاثة تفاسير:

الأول: إنّ بعض الصحابة من الذين أحبّوا الحصول على المناصب الرفيعة في الدولة الإسلامية، وكانوا يحملون ضغينة في قلوبهم على أمير المؤمنين عليه السلام

---

(١) كمال الدين: ١٢٠.

(٢) ينظر: المغني: ٢٠/ ق١/ ١٤٥، ١٤٦.

(٣) ينظر: المغني: ٢٠/ ق١/ ١٤٤.

بسبب مَن قتله من أهلهم وأقاربهم قاموا بالتغلب على السلطة، ولمّا كانوا من أهل السابقة ظنّ عامّة الناس والصحابة أنّهم إنّما قاموا بذلك -مع وجود النصوص النبوية في حق أمير المؤمنين عليه السلام - بسبب وجود مسوغ مقنع معلوم عندهم، فلذلك أحسنوا بهم الظنّ، فاتبعوهم اعتمادًا عليهم واقتناعًا منهم بوجود تفسير شرعي لموقفهم ذاك.[1]

الثاني: إنّ أولئك الصحابة عندما سمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله: «**الأئمة من قريش**» فسّروه بأنّه قد أباح لهم اختيار الخليفة من قريش بصورة مطلقة من دون تخصيص ببني هاشم أو بأمير المؤمنين عليه السلام خاصّة، وأنّ التمسك بهذا الحديث العام أولى من التمسك بالحديث الخاصّ الوارد يوم الغدير وغيره.[2]

الثالث: توهم بعض الصحابة - مع تذكرهم يوم الغدير- أنّه عند وقوع الفتنة والاختلاف يجوز لهم اختيار الخليفة بأنفسهم.[3]

١٠. **الغَيبة**: بما أنّ ابن قِبَة كان قد شهد عصر الغَيبة، وكانت قد ظهرت آنذاك شبهات متعددة حول هذا الموضوع، فقد قام بالدفاع عن الغَيبة وعقيدة المهدي عليه السلام دفاعًا مستميتًا، وبحث عنها بحثًا مفصلًا، شأنه شأن الكثير من علماء الإمامية في ذلك العصر.

فقد قام بنقد إمامة جعفر ابن الإمام علي الهادي عليه السلام من خلال إثبات إمامة

---

(١) ينظر: المغني: ٢٠/ ق١/ ١٤٤.

(٢) ينظر: الشافي: ٢/ ١٢٧.

(٣) ينظر: الشافي: ٢/ ١٢٧.

الإمام الحسن العسكري عليه السلام بالتواتر، وهذا التواتر حجة؛ لأنّه قد نقلته جماعات متباعدة الديار، مختلفة الهمم والآراء، فلا يجوز على مثلهم التواطؤ على الكذب[١]، بينما الناقلون لإمامة جعفر جماعة قليلون يجوز عليهم التواطؤ على الكذب، والتلاقي، والتراسل.[٢]

وقد استدل على وجود الإمام الحجة عليه السلام وإمامته تارة بدليل نقلي تاريخي وهو التواتر، باعتبار أنّ أولياءه ينقلون وجوده وأمره ونهيه، وهم ممّن تجب بهم الحجة[٣]، كما استدل على ذلك تارة أُخرى بدليل عقلي كلامي، وهو أنّه قد ثبتت إمامة الإمام العسكري عليه السلام بالتواتر، وقد ثبت أنّه لابدّ من إمام بعده، ولابدّ من أن يكون من ولده عليه السلام، فلابدّ من وجود ولد قائم للإمام العسكري عليه السلام.[٤]

وقد أشار ابن قِبَة إلى أنّ خبر غَيبة الحجة عليه السلام كان شائعًا وذائعًا بين الشيعة، وأنّ آباءه قد ملؤوا آذان الشيعة بأنّ غَيبته ستتحقّق، وعرّفوهم كيف يعملون عند ذلك[٥]، وأنّ كتب الشيعة التي تحتوي على خبر الغَيبة متوفرة لمَن يريد أن يطلع على ذلك[٦]، وقد تمّ تأليف تلك الكتب قبل الغَيبة، وفيها ما يدلّ على

---

(١) ويمكن الوقوف على هذه الطريقة في الاستدلال - أي تحقّق التواتر بنقل الشيعة في ذلك العصر - عند أبي سهل النوبختيّ. ينظر: كمال الدين: ٨٩.

(٢) ينظر: كمال الدين: ٥٥.

(٣) ينظر: كمال الدين: ٦١.

(٤) ينظر: كمال الدين: ٥٥-٥٦، وينظر: كتاب (التنبيه) لأبي سهل النوبختيّ الذي أورده الشيخ الصدوق في (كمال الدين: ٩٢)، حيث جاء فيه تقرير أدق لهذا الدليل.

(٥) ينظر: كمال الدين: ٥٧.

(٦) ينظر: كمال الدين: ١٠٧.

الخلف بعد العسكري عليه السلام، وأنّه يغيب عن الناس، وأنّ الشيعة ستختلف بعده ويقع الناس في حيرة من أمره.[١]

وهذه شهادة صريحة وبالغة الأهمية من رجل معاصر لبواكير عصر الغَيبة، ومطلع على كتب الإمامية المصنّفة قبل ذلك العصر، فهو يشهد على وجود أحاديث في غَيبة ولد الإمام العسكري عليه السلام، في كتب مؤلّفة قبل ولادته وولادة آبائه عليهم السلام، وبهذا يبطل ما يُدّعى من أنّ هذه الأحاديث قد استُحدثت بعد عصر الغَيبة على يد بعض علماء الإمامية.

وممّا ذكره ابن قِبَة أنّ الحجة عليه السلام لم يستتر عن أتباعه ومسترشديه، وإنّما استتر خوفًا على نفسه من الظالمين.[٢]

وأمّا كيف يمكن التعرّف على الإمام الحجة عليه السلام عند ظهوره فيجيب ابن قِبَة بأمرين:

أحدهما: أنّه يمكن التعرّف عليه عن طريق نقل مَن تجب به الحجّة من أوليائه، والآخر: أنّه يمكن التعرّف عليه عن طريق إظهار المعجز على يديه. والجواب الأخير هو المعتمد عند ابن قِبَة، وإن كان الأول صحيحًا عنده أيضًا.[٣]

فوائد من تراث ابن قِبَة:

يحتوي ما تبقى من تراث ابن قِبَة على فوائد تاريخية، وكلامية، وفقهية،

---

(١) ينظر: كمال الدين: ١١٣.

(٢) ينظر: كمال الدين: ١١١.

(٣) ينظر: كمال الدين: ٦٢.

وأُصولية، كثيرة تعكس شيئًا من أفكاره، والأفكار التي كانت سائدة في عصره، ومن هذه الفوائد ما يأتي:

١. اختلفت الجعفرية (أتباع جعفر ابن الإمام الهادي عليه السلام) في إمامة جعفر؛ هل كانت بعد أخيه محمّد، أو بعد أخيه العسكري عليه السلام، أو بعد أبيه الهادي عليه السلام ؟[١]

٢. إنّ جعفرًا والى فارسَ بن حاتم وزكّاه، مع أنّ الإمام الهادي عليه السلام قد برئ منه.[٢]

٣. إنّ الفطحية رجعوا إلى الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام بعد موت عبد الله.[٣]

٤. إنّ كلّ الإمامية رجعوا إلى القول بإمامة الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام، إلّا شذوذًا قالوا بإمامة إسماعيل وعبد الله.[٤]

٥. أجمعت الشيعة على أنّ الأخ لا يرث مع الأُم.[٥]

٦. استدل ابن قِبَة بآية التطهير وسورة الإنسان على علوّ منزلة أهل البيت عليهم السلام.[٦]

٧. إنّ قبول الخبر إمّا أن يكون بالتواتر وإمّا أن يكون بوجود خاصّة تدلّ عليه.[٧] والمقصود بالخاصّة هو عبارة عن خصوصية في الراوي تدلّ على صدقه، مثل حديث رسول الله صلى الله عليه وآله في حق أبي ذر: «**ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء من**

---

(١) ينظر: كمال الدين: ١٠٧.

(٢) ينظر: كمال الدين: ٥٩.

(٣) ينظر: كمال الدين: ١٠٤.

(٤) ينظر: كمال الدين: ١٠٦.

(٥) ينظر: كمال الدين: ٥٨.

(٦) ينظر: كمال الدين: ٩٥.

(٧) ينظر: كمال الدين: ٦٠.

رجل أصدق لهجة من أبي ذر»[١] الذي يدلّ على صدق أبي ذر فيما يقوله.[٢]

٨. لا يمكن معرفة تأويل القرآن بالاستنباط والاجتهاد الشخصي[٣]، بل لابدّ من وجود مترجم للقرآن.[٤]

٩. ترى الإمامية ضرورة الجهاد ولكن بقدر الطاقة، ولا ترى أن تلقي بأيديها إلى التهلكة، وأن تخرج مع مَن لا يعرف الكتاب والسنة، ولا يحسن أن يسير في الرعية بسيرة العدل. وقد أجاب ابن قِبَة بهذا الكلام على الزيدية الذين عابوا على الإمامية عدم إيمانهم بالجهاد.[٥]

١٠. إنّ علّة موادعة الإمام الحسن عليه السلام لمعاوية هو أنّ الناس خذلوا الإمام، ولم يأمنهم على نفسه، ولم يكن معه من أهل البصائر من يمكنه أن يقاوم بهم معاوية وأصحابه.[٦]

١١. إنّ زيد بن علي عليه السلام لم يُظهِر ما ينكَر ولا ادّعى أنّه إمام، وإنّما دعا إلى الكتاب والرضا من آل محمّد صلى الله عليه وآله، وهذه دعوة حق.[٧]

١٢. قسّم ابن قِبَة الزيدية إلى قسمين: معتزلة ومثبتة.[٨] ويبدو أنّ مقصوده من

---

(١) مسند أحمد بن حنبل: ٢/ ١٧٥، وينظر: المستدرك على الصحيحين: ٣/ ٣٤٢.

(٢) للتفصيل أكثر في هذه الخصوصيات. ينظر: (كمال الدين: ٥٩).

(٣) ينظر: كمال الدين: ٩٩، ١٠٠، ١١٣.

(٤) ينظر: كمال الدين: ١٠٠.

(٥) ينظر: كمال الدين: ١٢٥.

(٦) ينظر: كمال الدين: ١٢٦.

(٧) ينظر: كمال الدين: ١٢٠.

(٨) ينظر: كمال الدين: ١٢٢.

المثبتة هو أنّهم يثبتون الصفات الزائدة على الذات، في مقابل المعتزلة الذين ينفون تلك الصفات. والله أعلم.

١٣. تكرّر من ابن قِبَة في بعض ما وصل إلينا من كتبه مصطلحُ (الإمامية)[١] وهو يدلّ على شيوع هذا المصطلح في ذلك العصر المبكر- عصر الغيبة الصغرى- وانتشاره، واختصاصه بالشيعة الاثني عشرية.

١٤. أشار في ضمن بعض الأبحاث إلى بحث (الأصلح)[٢]، الذي هو أحد الأبحاث الكلامية المهمة.

١٥. أشار ابن قِبَة إلى أنّ الأحكام في مذهب الإمامية منصوصة، ولا يعني بالمنصوصة أنّ هناك نصًا على كلّ واحد من الأحكام، بل المقصود أنّ الأحكام منصوص عليها بالجُمَل العامّة التي مَن فهمها فهم الأحكام من غير قياس ولا اجتهاد.[٣]

١٦. ذكر ابن قِبَة في ما وصل إلينا من كتبه مجموعة من الأحاديث والروايات، كحديث الغدير والثقلين، وإنّ أكثر الأحاديث التي نقلها مشهور، وهي:

أ. قول رسول الله ﷺ في حق أبي ذر: «**ما أظلت الخضراء ...**»[٤].

ب. قوله ﷺ: «**مَن كذب عليّ متعمدًا فليتبوّأ مقعده من النار**»[٥].[٦]

---

(١) ينظر: كمال الدين: ٦٠، ٩٤، ٩٦.

(٢) ينظر: كمال الدين: ٦٢.

(٣) ينظر: كمال الدين: ١٢٢.

(٤) ينظر: كمال الدين: ٥٩.

(٥) من لا يحضره الفقيه: ٤/ ٣٦٤.

(٦) ينظر: كمال الدين: ٦٠.

ج. قوله ﷺ: «**الأئمة من قريش**»[١] .[٢]

د. قول أمير المؤمنين عليه السلام: «**لا تخلو الأرض من حجة لله إمّا ظاهر معلوم ، أو خائف مغمور؛ لئلا تبطل حجج الله وبيناته**»[٣]. وقد ذكر ابن قِبَة هذا الحديث بالمضمون.[٤]

هـ- قول أمير المؤمنين عليه السلام يوم النهر: «**والله ما عبروا النهر ولا يعبروا [ظ- يعبرون]، والله ما يقتل منكم عشرة ولا ينجوا [ظ- ينجو] منهم عشرة**»[٥].

و. قول أبي عبد الله عليه السلام: «**إذا توالت ثلاثة أسماء: محمّد وعلي والحسن، كان رابعهم قائمهم**»[٦] .[٧]

ز. قول أبي الحسن الرضا عليه السلام في حق الحجة عليه السلام: «**بأبي وأمي، شبيهي، وسمي جدي، وشبيه موسى بن عمران**»[٨].

١٧. خبر الواحد: اشتهر ابن قِبَة برأي أُصولي ذهب إليه، وهو استحالة التعبّد بخبر الواحد، فضلًا عن عدم وجود دليل على حجيته. وقد نُسب إليه في

---

(١) الكافي: ٨/ ٣٤٣.

(٢) ينظر: الشافي: ٢/ ١٢٧.

(٣) الغيبة للنعماني: ٣٢، وينظر: علل الشرائع: ١/ ١٩٥.

(٤) ينظر: كمال الدين: ١١٤.

(٥) ينظر: كمال الدين: ١٢٠.

(٦) الغيبة للنعماني: ١٨٩.

(٧) ينظر: كمال الدين: ٥٥.

(٨) ينظر: كمال الدين: ٥٧.

كتب الأُصول دليلان على ذلك:

الأول: أنّه لو جاز التعبّد بخبر الواحد في الإخبار عن النبيﷺ لجاز التعبّد به في الإخبار عن الله تعالى، والتالي باطل إجماعًا.

الثاني: أنّ العمل به موجب لتحليل الحرام وتحريم الحلال؛ إذ لا يؤمَن أن يكون ما أخبَرَ بحلّيته حرامًا، وبالعكس[1].

ولتفصيل هذا البحث مجال آخر.

وبعد هذه الدراسة ننتقل إلى عرض ما تمّ جمعه ممّا تبقى من تراث ابن قِبَة الرازيّ، وذلك في ضمن أربعة عناوين رئيسة، تمثل أربعة كتب من تراثه، وهي:

أولًا: كتاب الإنصاف في الإمامة.

ثانيًا: نقض كتاب الاشهاد.

ثالثًا: النقض على أبي الحسن علي بن أحمد بن بشّار.

رابعًا: أجوبة مسائل بعض الإمامية.

وقد جعلنا لكلّ كتاب منها مقدّمة خاصّة به.

---

(١) ينظر: فرائد الأُصول: ١/ ١٠٥-١٠٦، وهناك بيان آخر لهذين الدليلين فيه شيء من التعقيد (ينظر: معارج الأُصول: ١٤١).

الكتاب الأول

الإنصاف في الإمامة

المقدّمة

تختصّ هذه المقدّمة بكتاب (الإنصاف)، وتتناول اسمه، ومَن اقتناه، وأهميته، والمظانّ التي نقلت نصوصًا منه، ثمّ عملنا في الكتاب، وهي كما يأتي:

١. اسم الكتاب:

اتفق كلّ من الشيخ الطوسيّ، وابن شهر آشوب على أنّ اسم هذا الكتاب هو (الإنصاف)[١]، وانفرد الشريف المرتضى بتسميته باسم: (الإنصاف والانتصاف)[٢]، علمًا أنّه سمّاه في موضع آخر باسم: (الإنصاف) فقط[٣]، أمّا الشيخ النجاشيّ فقد أضاف إليه قيد (في الإمامة)، وهذا القيد غير واضح، هل هو للتوضيح أو هو جزء من عنوان الكتاب؟

ولو أجلنا النظر في عبارات كلّ من النجاشيّ، والطوسيّ، وابن شهر آشوب، لاتضح أنّ هذا القيد للتوضيح وليس جزءًا من اسم الكتاب، قال الطوسيّ: «وله كتب في الإمامة، منها: كتاب (الإنصاف)، وكتاب (المستثبت) نقض كتاب (المسترشد) لأبي القاسم البلخيّ ...»[٤]، وأورد ابن شهر آشوب هذه العبارة باختلاف يسير.[٥]

---

(١) ينظر: رجال النجاشيّ: ٣٧٥، الفهرست للشيخ الطوسيّ: ٢٠٧، معالم العلماء: ١٣٠.

(٢) ينظر: الشافي: ٢/ ٣٢٤.

(٣) ينظر: الشافي: ٢/ ١٢٦.

(٤) الفهرست: ٢٠٧.

(٥) ينظر: معالم العلماء: ١٣٠.

فهنا نجد عبارة «في الإمامة» -وهي القيد نفسه الذي أوجده النجاشيّ- جاءت لتوضيح مضمون كتابيه: (الإنصاف) و(المستثبت)، وقد أفردها كلّ من الطوسيّ وابن شهر آشوب، في حين ألصقها النجاشيّ باسم كتاب (الإنصاف)؛ كونه أهم كتبه في موضوع الإمامة.

كما نستشف ذلك من قصة المناقضة -المتقدم ذكرها- التي وقعت بين ابن قِبَة وأبي القاسم البلخيّ، والتي نقلها النجاشيّ على لسان السوسنجرديّ، ونصّها: «مضيتُ إلى أبي القاسم البلخيّ إلى بلخ ... ومعي كتاب أبي جعفر بن قِبَة في الإمامة المعروف بـ(الإنصاف)».

وهذا يؤكد أنّ اسمه هو (الإنصاف)، وعبارة «في الإمامة» هي للتوضيح فقط.

٢. مَن اقتنى الكتاب:

لقد كان كتاب (الإنصاف) موجودًا عند مجموعة من العلماء في مختلف بلدان العالم الإسلامي، حيث حاز على شهرة كبيرة جعلته في مصافّ أهم الكتب الكلامية في عصره.

فمن هؤلاء العلماء أبو القاسم البلخيّ (ت٣١٩هـ) الذي نقض الكتاب في بلخ كما تقدم.

ومنهم أبو الحسين السوسنجرديّ الذي نقل الكتاب إلى بلخ فاطلع عليه البلخيّ ونقضه كما تقدم أيضًا.

ومنهم القاضي عبد الجبار المعتزليّ (ت٤١٥هـ) الذي ردّ في كتابه (المغني) -كما سيأتي- على بعض مواضع الكتاب من دون التصريح باسم الكتاب أو اسم

المؤلّف، وقد نبّه الشريف المرتضى -كما سيأتي- على أنّ المقصود بالردّ في كلام القاضي هو ابن قِبَة وكتابه (الإنصاف).

ومنهم الشريف المرتضى (ت٤٣٦هـ) الذي نقل نصوصًا من الكتاب في كتابه (الشافي) وغيره، كما اكتفى في مواضع أُخرى بالنقل بالمضمون- كما سيأتي- وهذا يعني أنّ الكتاب كان معروفًا ومشهورًا بعد قرن كامل من وفاة ابن قِبَة تقريبًا، وذلك في بغداد حاضرة العلم في ذلك العصر.

ومنهم ابن أبي الحديد المعتزليّ (ت٦٥٦هـ) الذي كان يقتني الكتاب، ووصفه بأنّه مشهور، وتحدّث عن رؤيته للخطبة الشقشقية فيه[١].

ومنهم ابن ميثم البحرانيّ (ت٦٧٩هـ) الذي تحدث في كتابه (شرح نهج البلاغة) عن رؤيته للخطبة الشقشقية في الكتاب، إذ قال: «وأقول: وقد وجدتها في موضعين تاريخهما قبل مولد الرضي بمدة:

أحدهما: أنّها مضمّنة كتاب (الإنصاف) لأبي جعفر بن قِبَة تلميذ أبي القاسم الكعبيّ أحد شيوخ المعتزلة، وكانت وفاته قبل مولد الرضي.

الثاني: أني وجدتها بنسخة عليها خطّ الوزير أبي الحسن علي بن محمّد بن الفرات، وكان وزير المقتدر بالله، وذلك قبل مولد الرضي بنيّف وستين سنة، والذي يغلب على ظني أنّ تلك النسخة كانت كتبت قبل وجود ابن الفرات بمدة»[٢].

وقد تصوّر السيّد المدرسيّ أنّ ابن ميثم يعتمد في نقله على ابن أبي الحديد، وأنّه

---

(١) ينظر: شرح نهج البلاغة: ١/ ٢٠٥-٢٠٦.

(٢) شرح نهج البلاغة: ١/ ٢٥٢.

لم يرَ بنفسه كتاب (الإنصاف)[١]، ولكن كما هو واضح تدلّ عبارة ابن ميثم: «وقد وجدتُها»، على رؤيته للكتاب، وعلى أنّه وجد بنفسه الخطبة فيه.

ثمّ قد يتصوّر بعض أنّ الإنصاف كان موجودًا أيضًا لدى القطب الراونديّ (ت٥٧٣هـ)؛ وذلك لِما نقله العلّامة الأمينيّ (ت١٣٩٠هـ) عن شرح النهج للراونديّ، حيث قال الأمينيّ عند تعداده لرواة الخطبة الشقشقية: «أبو الحسن قطب الدين الراونديّ المتوفّى (٥٧٣هـ) رواها في (شرح نهج البلاغة) من طريق الحافظين: ابن مردويه والطبرانيّ، وقال: أقول: وجدتها في موضعين، تاريخهما قبل مولد الرضي بمدة:

أحدهما: أنّها مضمّنة كتاب (الإنصاف) لأبي جعفر ابن قِبَة تلميذ أبي القاسم الكعبيّ أحد شيوخ المعتزلة، وكانت وفاته قبل مولد الرضي.

الثاني: وجدتها بنسخة عليها خطّ الوزير أبي الحسن علي بن محمّد بن الفرات، وكان وزير المقتدر بالله، وذلك قبل مولد الرضي بنيّف وستين سنة، والذي يغلب على ظني أنّ تلك النسخة كانت كتبت قبل وجود ابن الفرات بمدة».[٢]

ولكن عند مراجعتنا لكتاب (شرح نهج البلاغة) للراونديّ وجدنا أنّه قد روى الخطبة من طريق ابن مردويه والطبرانيّ تمامًا كما نقل الأمينيّ، لكن العبارة من «أقول: وقد وجدتها ...» إلى آخر المقطع ليس لها أي وجود في ذلك الشرح[٣]، بل هي في الحقيقة عبارة ابن ميثم البحرانيّ عينها التي نقلناها قبل

---

(١) ينظر: تطور: ١٨٥ الهامش٥-ج، مكتب: ٢٢٠ الهامش٤-ج.

(٢) الغدير: ٧/ ٨٤.

(٣) ينظر: منهاج البراعة: ١/ ١٢٠-١٣٣.

قليل، وليست للراونديّ، ويبدو أنّ البطاقات كانت قد اختلطت على العلّامة الأمينيّ عند تأليف الغدير؛ فتصوّر أنّ العبارة للراونديّ[١]، إذن الكتاب لم يكن موجودًا عند الأخير.

وعلى أي حال يبدو أنّ ابن ميثم البحرانيّ هو آخر مَن اقتنى الكتاب، وأنّه لم يكتب للكتاب البقاء بعد نهاية القرن السابع الهجري، ولكن العلّامة آغا بزرك الطهرانيّ أشار إلى احتمال وجود الكتاب عند الميرزا محمّد الأخباريّ (ت١٢٣٣هـ)، حيث قال: «ويظهر من (مصادر الأنوار) لميرزا محمّد الأخباريّ أنّ (الإنصاف) كان موجودًا عنده، فلعلّه يوجد في كتب حفيده ميرزا عناية الله المعاصر».[٢]

ولكن السيّد المدرسيّ أشار إلى أنّه بعد مراجعة مخطوطة (مصادر الأنوار) -الورقة٢- وجد أنّ ما نقل منه الأخباريّ هو كتاب (نقض كتاب الاشهاد) لابن قِبَة لا (الإنصاف)، وذلك بعد مقارنته مع ما نقله الصدوق في (كمال الدين) من (نقض كتاب الاشهاد).[٣]

٣. أهمية الكتاب:

تتمثل أهمية كتاب (الإنصاف) في أنّه نصّ كلامي شيعي ضارب في القِدم،

---

(١) وقد تابع السيّد عبد الزهراء الخطيبُ الأمينيَّ في هذا الاشتباه، حيث تصوّر أيضًا أنّ الكتاب كان موجودًا لدى الراونديّ، ويبدو أنّ (منهاج البراعة) لم يكن في متناول يد السيّد الخطيب، لكنه تنبّه على وجود شبه بين عبارتي الراونديّ وابن ميثم. (ينظر: مصادر نهج البلاغة وأسانيده: ١/ ٣١٤-٣١٦).

(٢) الذريعة: ٢/ ٣٩٦.

(٣) ينظر: تطور: ١٨٧ الهامش١، مكتب: ٢٢١ الهامش٥.

فقد تمّ تأليفه في القرن الثالث الهجري، في الحقبة المعروفة بين الشيعة الإمامية بـ(الغيبة الصغرى)، وتأثر به الكثير من متكلمي الإمامية، كما قام متكلمون آخرون بكتابة الردود عليه كما تقدم. فعلى أي حال قد شغل كتاب (الإنصاف) أذهان المتكلمين لمدة قرون، وكان من المصادر الأُم في مجاله.

وتتجلى أهمية هذا الكتاب في أنّه حفظ لنا نصوصًا من الخطبة الشقشقية التي ادّعى بعض أنّ الشريف الرضي (ت٤٠٦هـ) هو الذي ألّفها ونسبها إلى أمير المؤمنين عليه السلام، ولكن المحقّقين أشاروا منذ بداية ظهور هذه الشبهة إلى أنّ الخطبة مذكورة في كتب كتبت قبل ولادة السيّد الرضي سنة (٣٥٩هـ) بمدة طويلة تصل إلى قرنين، أي إلى أواسط القرن الثاني الهجري، وهو يثبت بكلّ تأكيد عدم إمكان نسبة الخطبة إلى الأخير.[1]

ومن هذه الكتب التي نقلت الخطبة قبل ولادة الشريف الرضي كتاب (الإنصاف)، فقد شهد ابن أبي الحديد وابن ميثم كما تقدم بأنّهما شاهَدَا الخطبة في هذا الكتاب، وقد قام ابن قِبَة المتوفّى قبل سنة (٣١٧هـ) بتأليف كتاب (الإنصاف) قبل ولادة الشريف الرضي بنصف قرن تقريبًا، وهو دليل آخر على بطلان الشبهة المتقدمة، كما أنّ هذه النقطة تزيد من أهمية نشر ما تبقّى من نصوص الكتاب، ومن بينها نصّ الخطبة الشقشقية.

٤. بيان للنصوص المتبقية من كتاب (الإنصاف) والمظانّ التي نقلتها:

نُقلت عبارات من كتاب الإنصاف بصورة مبعثرة في عدّة مصادر، ولم ترد في

---

(١) ينظر: شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١/ ٢٠٥.

جميعها بالنصّ، بل وردت في بعضها بالمضمون، كما وردت في مجموعة أُخرى بصورة مخلوطة من نصوص ومضامين معًا[١]، الأمر الذي حتّم علينا التعرض لكلّ واحدة من هذه العبارات والتعرّف على حالتها الخاصّة بها بحسب المظانّ التي نقلتها كما يلي:

أولًا: كتاب (الشافي)[٢] في الإمامة:

جاءت عبارات من كتاب (الإنصاف) في عدّة مواضع من هذا الكتاب:

١. عبارة مطوّلة تمتد من صفحة (٦٥) إلى صفحة (٩٢) من الجزء الثاني، وتبدأ من بداية فصلٍ تحت عنوان: «في إبطال ما دفع به ثبوت النصّ، وورود السمع به»، وتنتهي عند قوله: «فلا بدّ من وقوع العلم الضروري عنده»، وأمّا ما بعد ذلك – أي قوله: «والجواب عن السؤال المتقدم الذي شرحناه وأحكمناه هو جواب عن هذا السؤال؛ لأنّ معناهما متشابه، وإن كان يحتاج

---

(١) وقد توهم كاتب مقالة (ابن قِبَة) في (دائرة المعارف الإسلامية الكبرى)، حيث أشار إلى عدم بقاء شيء من الإنصاف سوى بعض المقاطع في كتاب (الشافي) للمرتضى، كما أشار إلى أنّ الكتاب كان من مصادر ابن أبي الحديد الذي ذكر أنّه شاهد جزءًا من الخطبة الشقشقية فيه. (ينظر: دائرة المعارف بزرگ إسلامى: ٤/ ٤٤٦)، ولكن سوف تأتي الإشارة إلى وجود نصّ من الكتاب في كتاب (الفصول المختارة) وكتاب (المغني).

(٢) (**الشافي**) في الإمامة وإبطال حجج العامّة للشريف المرتضى علم الهدى (ت٤٣٦هـ) تصدّى فيه للردّ على كتاب (المغني) للقاضي عبد الجبار المعتزليّ فنقضه بابًا بابًا حتى عاد وهمًا وسرابًا، طُبع في إيران سنة (١٣٠١هـ)، وقد قام بتلخيصه جملة من الأعلام على رأسهم تلميذه شيخ الطائفة الطوسيّ، وسمّاه (تلخيص الشافي)، وطبع أيضًا منضمًا إلى (الشافي). (ينظر: الذريعة: ١٣/ ٨).

عند ذكر الضرورة على هذا الوجه إلى ضرب من التفصيل ونوع من الكلام لا يحتاج إليه فيما تقدم، ونحن نستوفيه عند النقض على صاحب الكتاب [أي القاضي عبد الجبار] فقد تعلق به ...»- فهو من كلام الشريف المرتضى كما هو واضح من إشارته إلى القاضي الذي لم يكن مولودًا في زمن ابن قِبَة حتى يتمكن الأخيرُ من مناقشته.

وهذا النصّ المطوّل مكوّن من بعض نصوص (الإنصاف) ومن بعض مضامينه بصورة مختلطة من دون تحديد وتمييز لمواضعها، ولم يصرّح السيّد المرتضى بنقله هذه العبارات عن ابن قِبَة قبل إيراد النصّ، بل أشار إلى ذلك بعد أربعين صفحة تقريبًا، أي بعد مناقشته للقاضي عبد الجبار ونقله لبعض نصوص كتاب (الإنصاف)، إذ قال: «هذه ألفاظه [يعني ابن قِبَة] بعينها، وإن كنّا في صدر كلامنا في هذا الفصل [أي الفصل الذي أشرنا إلى عنوانه أعلاه] توخينا إيراد معنى كلامه وكثير من ألفاظه، ولم نأتِ بالجميع على وجهه».[1]

وهذا يدلّ على أنّه قد ذكر في بداية الفصل مقاطع من (الإنصاف) موزعة بين نصوص ومضامين، وعلى الرغم من عدم تميز نصوص (الإنصاف) من مضامينه- فضلًا عمّا أضافه السيّد المرتضى خلاله من عبارات من عنده- يمكن نسبة أكثر ما في هذا النصّ المطوّل بصورة عامّة إلى ابن قِبَة كما يشير إلى ذلك كلام الشريف المرتضى؛ ولهذا ذكرنا هذا النصّ في القسم الثاني المخصّص للنصوص المختلطة بغيرها، وهو يحمل الرقم (١٠) كما ستأتي الإشارة إليه.

وقد تخلّل هذا النصّ نصّان من المؤكد أنّهما للشريف المرتضى وليسا لابن قِبَة،

---

(١) الشافي: ٢/ ١٢٨.

ولذلك حذفناهما من نصّ كتاب (الإنصاف)، وهما:

الأول: «ونحن الآن نشرع في الدلالة على النصّ الجلي؛ لأنّه الذي تفرد أصحابنا به، وكلام صاحب الكتاب [أي كتاب المغني للقاضي عبد الجبار] في هذا الفصل كأنّه مقصور عليه. فأمّا النصوص الباقية فسيجيء الكلام في تأويلها وإبطال ما جرح المخالفون فيها فيما بعد بعون الله تعالى»[(١)].

الثاني: «وإذ قد بيّنا الفرق بين الأمرين، وما يمنع من تساوي العلمين لم يكن لهم أن يعدلوا إلى سؤال آخر لم يتضمن ما سألوا عنه ولا معناه، وسيأتي الجواب عن هذه الشبهة وما ماثلها فيما بعد عند النقض على صاحب الكتاب [أي كتاب المغني] بعون الله تعالى»[(٢)].

٢. نصّ من عبارات الإنصاف عينها، فقد قال السيّد المرتضى: «يُقال له: الذي يذهب إليه أصحابنا - وهو الذي أشار إليه أبو جعفر ابن قِبَة رحمه الله في كتابه المعروف بـ(الإنصاف)-: أنّ الناس ... وتواتر الخبر به عنهم»[(٣)]. وقد وضعنا هذا النصّ في القسم الأول المخصّص للنصوص الخالصة، ووضعنا له الرقم (٧).

٣. نصّ آخر من نصوص (الإنصاف)، وهو منقول في ثلاثة مواضع: موضعين في (الشافي)، وموضع في (المغني) كما يلي:

الموضع الأول: نقل الشريف المرتضى النصّ مباشرة بعد النصّ السابق، حيث

---

(١) الشافي: ٢/ ٦٨.

(٢) الشافي: ٢/ ٩٠.

(٣) الشافي: ٢/ ١٢٦-١٢٧.

قال: «وقد ذكر أبو جعفر رحمه الله: أنّ وجه دخول الشبهة على القوم أنّهم لـمّا سمعوا الرواية عن الرسول صلى الله عليه وآله في قوله: (**الأئمة من قريش**) ظنوا أنّ ذلك إباحة الاختيار، وأنّ الأخذ بهذا القول العام أولى من الأخذ بالقول الخاص المسموع في يوم الغدير وغيره»[(١)]، وقد نقلنا النصّ هنا بكامله لكي نقارنه مع ما نقله القاضي عبد الجبار.

الموضع الثاني: نقل القاضي عبد الجبار في (المغني) هذا النصّ مع شيء من الاختلاف، إذ قال: «ومن عجيب أمر هذا المستدل [يعني ابن قِبَة] أنّه ادّعى ما يجري مجرى الضرورة في هذا الخبر، ثمّ قال: اشتبه على الناس بعد وفاة النبي صلى الله عليه حال هذا النصّ من حيث ثبت عندهم قوله عليه السلام: (**الأئمة من قريش**)، فظنوا أنّ هذا العموم يقضي على ذلك النصّ»[(٢)].

الموضع الثالث: نقل الشريف المرتضى النصّ في (الشافي) أيضًا مع شيء من التغيير، حيث قال عند مناقشته للقاضي عبد الجبار: «فأمّا ما توهمه [أي القاضي عبد الجبار] على أبي جعفر [أي ابن قِبَة] من ادّعاء الضرورة في معرفة النصّ من خبر الغدير، وأنّه ناقض من بعد بقوله: إنّ الأمر اشتبه على الناس حتى ظنّوا أنّ العمل بقوله: (**الأئمة من قريش**) أولى فغلط منه عليه»[(٣)].

ويبدو أنّ ما نقله القاضي وما نقله المرتضى أخيرًا تلخيصٌ لعبارة ابن قِبَة،

---

(١) الشافي: ٢/ ١٢٧.

(٢) المغني: ٢٠/ ق١/ ١٥٨.

(٣) الشافي: ٢/ ٣٢٤.

ونصُّ العبارة هو ما نقلناه عن الشريف المرتضى في الموضع الأول. وقد وضعنا النصّ المنقول في الموضع الأول في القسم الأول المخصّص للنصوص الخالصة، وأعطيناه الرقم (٨).

٤. نصّ آخر نقله الشريف المرتضى مباشرة بعد النصّ السابق، حيث قال: «وقال رحمه الله: إنّ النصّ ينقسم على قسمين ... أن يختاروا إمامًا»[١]، وقد أعاد السيّد نقل جزء من هذا النصّ لكن مع شيء من التغيير، ولنذكر النقلين في ما يلي لنقارن بينهما:

جاء في نهاية النقل الأول للنصّ ما يلي: «وأمّا النصّ الذي وقع بحضرة العدد الكثير، فإنّما كان يوم الغدير، وكلّهم كانوا ذاكرين لكلامه عليه السلام، غير أنّهم ذهبوا عنه بتأويل فاسد؛ لأنّهم لمّا دخلت عليهم الشبهة توهموا أنّ لذلك الكلام ضربًا من التأويل يجوز معه للرؤساء إذا وقعت الفتنة، واختلفت الكلمة أن يختاروا إمامًا»[٢].

وجاء في النقل الثاني للنصّ ما يلي: «فأمّا النصّ الذي وقع بحضرة العدد الكثير، فإنّما كان يوم الغدير، وكلّهم كانوا ذاكرين لكلامه عليه السلام، غير أنّهم ذهبوا عنه بتأويل فاسد؛ لأنّهم إنّما دخلت عليهم الشبهة من حيث توهموا أنّ لذلك الكلام ضربًا من التأويل يجوز معه للرؤساء إذا وقعت الفتنة، واختلفت الكلمة أن يختاروا إمامًا»[٣].

فنلاحظ أنّ هناك اختلافًا في العبارة بين النقلين، ولا يحتمل وجود خطأ من

---

(١) الشافي: ٢/ ١٢٧-١٢٨.

(٢) الشافي: ٢/ ١٢٨.

(٣) الشافي: ٢/ ٣٢٤-٣٢٥.

النُسّاخ أو تصحيف في كتاب الشافي، فإنّه قد تمّ إصلاح العبارتين بحيث لا يشعر القارئ بأي ركاكة في التعبيرين، وهو يدلّ على انتباه من قام بذلك على وجود الاختلاف، فقد جاء في العبارة الأولى: «لأنّهم لمّا دخلت عليهم الشبهة توهموا أنّ لذلك الكلام ضربًا من التأويل»، وفي الثانية: «لأنّهم إنّما دخلت عليهم الشبهة من حيث توهموا أنّ لذلك الكلام ضربًا من التأويل»، ولا ندري أي العبارتين هي الموجودة في النصّ الأصلي لكتاب الإنصاف، فعلى أي حال قد وضعنا العبارة الأولى في المتن والثانية في الهامش لا لمرجح سوى أنّه كان ينبغي علينا أن نختار إحدى العبارتين لنضعها في المتن. وقد وضعنا هذا النصّ أيضًا في القسم الأول المخصّص للنصوص الخاصّة، ورقّمناه برقم (٩).

وعلى أي حال قد أكد الشريف المرتضى مباشرة بعد ذكر النصوص الثلاثة الأخيرة من كتاب (الإنصاف) أنّ هذه النصوص هي عبارات ابن قِبَة عينها، حيث قال: «هذه ألفاظه بعينها»[١]. ثمّ أنّ الشيخ الطوسيّ نقل هذه النصوص الثلاثة عينها في كتابه (تلخيص الشافي)[٢]، وقد قمنا بمقابلة ما نقله مع (الشافي)، فأشرنا إلى الاختلافات المهمة بينهما في الهامش، مع اختيار الصحيح منها ووضعه في المتن.

٥. نصّ آخر ذكره الشريف المرتضى عند مناقشته للقاضي عبد الجبار الذي أشار إلى ابن قِبَة من دون ذكر اسمه، فصرّح الشريف بأنّ المقصود في كلام القاضي هو ابن قِبَة، حيث قال: «يُقال له: قد علمنا مَن الذي وجهتَ كنايتك في هذا

---

(١) الشافي: ٢/ ١٢٨.

(٢) تلخيص الشافي: ٢/ ١١٩-١٢٣.

الفصل إليه، وهو شيخنا أبو جعفر بن قِبَة رحمه الله، والذي ذكره في صدر كتابه المعروف بـ(الإنصاف والانتصاف) خلافُ ما ظننتَه؛ لأنّه إنّما أوجب كون النبي صلى الله عليه وآله ملبِّسًا محيِّرًا متى لم يقصد النصّ بخبر الغدير، من حيث بيّن رحمه الله اقتضاء ظاهر الكلام للنصّ، وأنّه متى حمل على خلافه كان القول خارجًا عن مذهب أهل اللغة، وقد فرق في الكتاب أيضًا بين متشابه القرآن وبين ما أنكره بأن قال: إنّ العقل دال على أنّه تعالى ... بخبر الغدير إلى النصّ»[1]، وقد وضعنا هذا النصّ أيضًا في القسم الأول من الكتاب، وخصصناه بالرقم (٣).

٦. نصّ آخر، حيث قال الشريف بعد نهاية النصّ السابق مباشرة: «وأسقط رحمه الله قولَ من سأل فقال: جوزوا أن يكون السامعون لخبر الغدير من النبي صلى الله عليه وآله قد فهموا مراده، وأنّه لم يرد به النصّ بأن قال: إذا كانت معرفة ... لعموم التكليف لهم»[2]، وقد خصّصنا هذا النصّ بالرقم (٤) من القسم الأول.

ثانيًا: كتاب (المغني)[3]:

قام القاضي عبد الجبار في الجزء العشرين من كتابه (المغني) بنقل كلمات ابن قِبَة من كتابه (الإنصاف)، وناقشه من دون أن يُصرح باسمه، وقد تقدم أنّه نقل إحدى العبارات التي نقلها الشريف المرتضى مع شيء من التغيير، والذي يبدو

---

(١) الشافي: ٢/ ٣٢٣-٣٢٤.

(٢) الشافي: ٢/ ٣٢٤.

(٣) **المغني في أبواب العدل والتوحيد**: للقاضي أبي الحسن عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار بن أحمد بن خليل الهمدانيّ الأسدآباديّ شيخ المعتزلة في عصره (ت٤١٥هـ)، خصّص الجزء العشرين منه بذكر الإمامة ومناقشة الشيعة في مسألة الإمامة، فهو يعرض دلائل الإمامة عند الشيعة كحديث الغدير والمنزلة بعد أن يعطي رأيه بوصفه معتزليًا. (ينظر: نشأة الشيعة الإمامية: ٢٦)

أنّه كان اختصارًا للعبارة، وقد نبّه المرتضى على أنّ مَن يقوم القاضي بمناقشة آرائه هو ابن قِبَة، فقد قال الشريف المرتضى في أحد المواضع الذي نقلناه قبل قليل: «يُقال له: قد علمنا مَن الذي وجهتَ كنايتك في هذا الفصل إليه، وهو شيخنا أبو جعفر بن قِبَة رحمه الله، والذي ذكره في صدر كتابه المعروف بـ(الإنصاف والانتصاف) ...»[١].

والمقصود بالفصل الذي يشير إليه السيّد في هذا النصّ هو أحد الفصول الفرعية لكتاب (المغني) الذي يناقش فيه القاضي استدلال الشيعة بحديث الغدير، والذي يحمل عنوان: «دليل لهم من طريق السنة»[٢]، وليس المقصود به الفصل الرئيس الذي يحمل عنوان: «فصل: في أنّ النصّ على الإمامة غير واجب ولا ثابت من جهة السمع، وما يتصل بذلك»[٣]؛ وذلك لأنّ المرتضى نقل قبل ذلك بقليل إحدى عبارات القاضي فقال: «وقال في آخر الفصل: ومن عجيب أمر هذا المستدل ...»[٤]، وإذا رجعنا إلى المغني وجدنا أنّ هذه العبارة مذكورة في آخر الفصل الذي ناقش فيه القاضي حديثَ الغدير، أي في صفحة (١٥٨)، وليس في آخر الفصل الذي يحمل عنوان: «فصل: في أنّ النصّ على الإمامة ...» فإنّ آخره يقع بعد أربعين صفحة من ذلك، أي في الصفحة (١٩٧).

وهذا يدلّ على أنّ الفصل الذي وجّه فيه القاضي كنايته إلى ابن قِبَة -كما أشار

---

(١) الشافي: ٢/ ٣٢٣.

(٢) المغني: ٢٠/ ق١/ ١٤٤.

(٣) المغني: ٢٠/ ق١/ ١١٢.

(٤) الشافي: ٢/ ٣٢٣.

إليه المرتضى- هو فصل مناقشة حديث الغدير الممتد بين صفحة (١٤٤) وصفحة (١٥٨)، لا الفصل الذي يحمل عنوان: «فصل: في أن النصّ على الإمامة ...»، والممتد بين صفحة (١١٢) وصفحة (١٩٧).

وبهذا يتضح سهو السيّد المدرسيّ؛ حيث ذكر أنّ القاضي نقل عبارات من كتاب (الإنصاف)، وهي المذكورة فيما بين صفحتي (١٢٥) و(١٢٧) من (المغني)[١] مستدلًا بكلام الشريف المرتضى الدال على أنّ المقصود في كلام القاضي هو ابن قِبَة[٢]، مع أنّ هذه العبارات مذكورة قبل الفصل المخصّص لحديث الغدير، فكلّ ما كان قبله أو بعده، لا يكون كلام المرتضى ناظرًا إليه، وبذلك لا يكون من كتاب (الإنصاف).

وعلى أي حال نرى من المهم أن نستعرض النصوص التي نقلها القاضي من كتاب (الإنصاف) في الفصل المخصّص بمناقشة حديث الغدير:

١. نصّ يستدل فيه ابن قِبَة بمقدّمة حديث الغدير وبالعطف الموجود فيه على دلالة كلمة المولى على المعنى الذي تؤمن به الشيعة، وقد ذكره القاضي بقوله: «دليل لهم من طريق السنة: قالوا: قد ثبت ... ولا يجوز أن يريد بقوله: «**مَن كنتُ مولاه**» إلّا ما تقتضيه مقدّمة الكلام ... وذلك لا يكون إلّا بالإمامة»[٣].

ولم يُصرح القاضي بأنّ هذا النصّ لابن قِبَة، لكن الشريف المرتضى أشار في أحد المواضع إلى أنّ ابن قِبَة قد استدل بمقدّمة حديث الغدير، وبالعطف الذي

---

(١) ينظر: المغني: ٢٠/ ق١/ ١٢٥-١٢٧.

(٢) ينظر: تطور: ١٨٥ الهامش٥، مكتب: ٢٢٠ الهامش٤.

(٣) المغني: ٢٠/ ق١/ ١٤٤-١٤٥.

فيه، حيث قال: «... لأنّه [أي ابن قِبَة] استَدَلَّ على إيجاب النصّ من الخبر باللغة، وما تقتضيه المقدّمة والعطف عليها»[١]، وإذا أضفنا إلى ذلك ما ذكره المرتضى من أن القاضي يتعرض في هذا الفصل إلى كلمات ابن قِبَة في كتابه (الإنصاف) يمكن الاطمئنان إلى كون هذا النصّ الذي نقله القاضي هو من كتاب الإنصاف، وقد وضعنا هذا النصّ في القسم الأول من الكتاب، وخصصناه بالرقم (٦).

٢. نصّ آخر نقله القاضي، وهو: «وقال بعضهم في وجه الاستدلال بذلك: إنّه ﷺ لمّا قال: «**مَن كنتُ مولاه فعليٌ مولاه**»، لم يخل من أن يريد بذلك مالك الرق أو المعتق وابن العمّ ... يستحق هذا المعنى، وفيهم مَن استدل بذلك بأن قال: إنّه ﷺ قال هذا القول، فلو لم يرد به الإمامة على ما نقول لكان بأن يكون محيّرًا لهم ومُلبسًا عليهم أقرب من البيان ... وعدل عنه بغضًا ومعاداة»[٢].

والذي يدلّ على أنّ هذه العبارة لابن قِبَة هو أنّ الشريف المرتضى ذكر -كما تقدم قبل قليل- أنّ ابن قِبَة قد استدل باللغة لإثبات دلالة حديث الغدير. فضلًا عن أنّ القاضي قال عند مناقشته: «فأمّا ما أورده من زعم أنّه لو لم يرد ﷺ به الإمامة لكان قد تركهم في حيرة وعمّى عليهم ...»[٣] وبعد أن نقل المرتضى الكلام الأخير للقاضي صرّح بأنّه يريد بذلك ابن قِبَة، وذلك بقوله: «قد علمنا مَن الذي وجهت كنايتك ...»[٤].

وقد وضعنا هذا النصّ في صدر الكتاب، بسبب ما ذكره السيّد المرتضى حيث

---

(١) الشافي: ٢/ ٣٢٤.

(٢) المغني: ٢٠/ ق١/ ١٤٥-١٤٦.

(٣) المغني: ٢٠/ ق١/ ١٥٦.

(٤) الشافي: ٢/ ٣٢٣.

قال: «قد علمنا مَن الذي وجهت كنايتك ... والذي ذكره في صدر كتابه المعروف بـ(الإنصاف والانتصاف) خلاف ما ظننته، لأنّه إنّما أوجب كون النبيﷺ ملبسًا محيرًا متى لم يقصد النصّ بخبر الغدير ...»[1] إذن البحث حول الغدير مذكور في بداية كتاب (الإنصاف)؛ ولذلك وضعنا النصوص المرتبطة بالغدير في صدر الكتاب.

وبما أنّ القاضي قد قال في وسط هذا النصّ: «وفيهم مَن استدلّ بذلك بأن قال: إنّهﷺ قال هذا القول ...»، احتملنا أن يكون ما قبل هذا الكلام وما بعده نصَّين منفصلين من الإنصاف -وإن كانا مرتبطين بحسب المعنى-؛ فوضعناهما لأجل ذلك في صورتين منفصلتين عن بعضهما في بداية الكتاب، وأعطينا النصّ الأول- وهو قوله: «إنّهﷺ لمّا قال:... يستحق هذا المعنى»- الرقمَ (١)، في حين أعطينا النصّ الثاني -وهو قوله: «إنّهﷺ قال هذا القول ... وعدل عنه بغضًا ومعاداة»- الرقمَ (٢).

٣. نصّ آخر ذكره القاضي كما ذكره السيّد المرتضى في موضعين من الشافي، وقد تقدم البحث حوله في الفقرة (٣) من العبارات التي نُقلت من الشافي.

٤. نصّ آخر أشار إليه القاضي بقوله: «وقد ذكر بعض الإمامية في كتابه: أنّ الذي يدلّ ... فيجب بذلك إثبات النصّ»[2].

٥. نصّ آخر، وهو: «وقد قال هذا الرجل: إنّ جاز ... في نقل المعجزات وغيره»[3]. وقد تقدم الكلام سلفًا على سهو السيّد المدرسيّ في عدّ هذين

---

(١) الشافي: ٢/ ٣٢٣-٣٢٤.

(٢) المغني: ٢٠/ ق١/ ١٢٥-١٢٦.

(٣) المغني: ٢٠/ ق١/ ١٢٧.

النصّين من الإنصاف، وإننا نشك في كونهما من نصوص (الإنصاف)؛ لأنّهما مذكوران في خارج الفصل المخصّص لمناقشة حديث الغدير من كتاب المغني، والممتد بين صفحتي (١٤٤-١٥٨) منه كما تقدم، ولهذا وضعناهما في ضمن القسم الثالث من الكتاب المخصّص للنصوص المشكوك فيها، وخصّصنا للنصّ (٤) بالرقم (١٢)، وللنصّ (٥) الرقم (١٣).

ثالثًا: شرحا كتاب (نهج البلاغة)[1] لابن أبي الحديد، وابن ميثم:

ذكر ابن أبي الحديد حوارًا لشيخه أبي الخير مصدق بن شبيب الواسطيّ مع شيخه أبي محمّد عبد الله بن أحمد المعروف بـ(ابن الخشّاب) حول الخطبة الشقشقية، وقد جاء في هذا الحوار حديث حول ما تتناقله بعض الألسن من أنّ الخطبة منحولة ومجعولة من قبل السيّد الرضي على لسان أمير المؤمنين عليه السلام، فأنكر ابن الخشّاب ذلك إنكارًا قاطعًا، وتحدث عن مشاهدته الخطبة في كتب كتبت قبل مائتي سنة من ولادة الرضي، وبعد ذلك قال ابن أبي الحديد: «... ووجدتُ أيضًا كثيرًا منها في كتاب أبي جعفر بن قِبَة أحد متكلمي الإمامية، وهو الكتاب

---

(١) (**شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد**): للشيخ عز الدين أبي حامد عبد الحميد بن هبة الله بن أبي الحديد المعتزليّ المتوفّى في بغداد سنة (٦٥٥هـ)، هو في عشرين جزءًا ألّفه للوزير مؤيد الدين أبي طالب محمّد الشهير بابن العلقمي، وكتب له إجازة. (ينظر: الذريعة: ١٥٨).

(شرح نهج البلاغة لابن ميثم البحرانيّ): لكمال الدين ميثم بن علي بن ميثم البحرانيّ المتوفّى سنة (٦٧٩هـ) أو(٦٩٩هـ) أو ما بينهما، وهو شرحه الكبير، وقد ألّف هذا الشرح للخواجة علاء الدين عطا ملك الجويني الوزير (ت٦٨٠هـ)، وقدم له مقدّمة طويلة ذات قواعد ثلاث نافعة كلّ منها ذات مباحث عديدة، ثمّ اختصره بكتاب آخر سمّاه (مصباح السالكين)، كما اختصره أيضًا العلّامة الحلّي، ونظام الدين علي بن الحسن الجيلانيّ وغيرهما. (ينظر: الذريعة: ١٤/ ١٤٩).

المشهور المعروف بكتاب (الإنصاف)»[١].

وقد تحدث الشيخ ابن ميثم البحرانيّ أيضًا عن مشاهدته للخطبة في كتاب الإنصاف، حيث قال: «وأقول: وقد وجدتها في موضعين، تاريخهما قبل مولد الرضي بمدّة: أحدهما: أنّها مضمّنة كتاب (الإنصاف) لأبي جعفر بن قِبَة»[٢].

وكلا النقلين لا يدلّان على نقل الخطبة بأكملها في كتاب (الإنصاف)، كما لا يدلّان على أنّ ما نُقل من الخطبة قد نُقل في موضع واحد من الكتاب، بل يمكن أن يكون قد نقل في عدّة مواضع بحسب مناسبة الحال، ولكن على أي حال بما أننا لا نعلم المقدار المنقول من الخطبة لذلك فضّلنا نقلها هنا بأكملها كما جاءت في كتاب (نهج البلاغة) للشريف الرضي؛ لعدم إمكاننا التمييز بين ما نقل منها في الكتاب -بحيث يمكن عدّه من نصوص كتاب (الإنصاف)- وما لم ينقل، ووضعناها في القسم الثاني المخصّص للنصوص المختلطة بغيرها، وخصّصناها بالرقم (١١).

رابعًا: كتاب (الفصول المختارة)[٣]:

هناك نصٌّ ذكره الشريف المرتضى من كتاب (الإنصاف) أمام الشيخ المفيد، حيث جاء في كلامه: «وذكرتُ بحضرة الشيخ أبي عبد الله [المفيد] أدام الله عزه

---

(١) شرح نهج البلاغة: ١/ ٢٠٥-٢٠٦.

(٢) شرح نهج البلاغة: ١/ ٢٥٢.

(٣) (**الفصول المختارة**): للسيّد المرتضى علم الهدى (ت٤٣٦هـ) اختاره من كتاب (العيون والمحاسن) للشيخ محمّد بن محمّد بن النعمان المفيد (ت٤١٣هـ)، وهو غير كتاب (المجالس المحفوظة) وإن اشتركا في بعض مطالبهما، وعدّهما بعض كتابًا واحدًا، وكتب له بعض الأفاضل فهرسًا لطيفًا لفصوله الواحد والخمسين سمّاه: (مختصر العيون). (ينظر: الذريعة: ١٦/ ٢٤٤).

ما ذكره أبو جعفر محمّد بن عبد الرحمن بن قِبَة الرازيّ رحمه الله في كتاب (الإنصاف)، حيث ذكر: أنّ شيخًا من المعتزلة ...»[١]، وجاء في نهاية هذا النصّ: «قال أبو جعفر: فأسكت الشيخ كأنّما ألقم حجرًا، وجعلتُ أستحسن ذلك»[٢].

والظاهر أنّ المستحسِن هو المرتضى، وليس ابن قِبَة؛ لأنّه من البعيد أن ينقل شخص مناظرة نفسه، ثمّ يقوم باستحسان ما قاله؛ ولهذا لم نذكر هذه الجملة الأخيرة- أي: «وجعلتُ أستحسن ذلك»- في المتن. وقد وضعنا هذا النصّ في القسم الأول من الكتاب، وخصّصناه بالرقم (٥).

خامسًا: كتاب (معاني الأخبار)[٣]:

يُشير السيّد المدرسيّ إلى وجود ثلاثة نصوص مطوّلة من كتاب (الإنصاف) مضمّنة في كتاب (معاني الأخبار) للشيخ الصدوق، وعلى الرغم من عدم وجود أي دليل صريح على ذلك، وأنّ جميع نسخ (معاني الأخبار) يُصرّح بأنّ هذه النصوص هي من كلام الشيخ الصدوق، وليست لغيره، حاول المدرسيّ العثور على قرائن تؤيد ما ذهب إليه، فعلى أي حال هذه المحاولة من المدرسيّ إن صحّت فهي تدلّ على دقةٍ فائقةٍ وتتبُّع نادر يُشكر عليه.

والآن لنستعرض كلامه حتى يتبين لنا مدى صحة كلامه ودقته، وهذه

---

(١) الفصول المختارة: ٢٢.

(٢) الفصول المختارة: ٢٢.

(٣) (معاني الأخبار) للشيخ الصدوق أبي جعفر محمّد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القميّ (ت٣٨١هـ)، ذكر فيه الأحاديث التي وردت في تفسير معاني الحروف والألفاظ، وهو من أحسن الكتب في هذا الباب. (ينظر: كشف الحجب والأستار: ٥٣٣، الذريعة: ٢١/ ٢٠٤)

النصوص كالتالي:

١. نصّ يوجد فيه استدلال بحديث الغدير على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام عن طريق ذكر الاحتمالات الموجودة في كلمة (المولى) وإبطالها لأجل إثبات أنّ المعنى المراد هو المعنى الذي يدلّ على الإمامة، والنصّ يبدأ بقوله: «قال أبو جعفر محمّد بن علي بن الحسين مصنّف هذا الكتاب رضي الله عنه: نحن نستدلّ ...»، وينتهي بقوله: «... ولزم أن قوله: «**فمَن كنتُ مولاه**» إنّما أراد به: فمَن كنتُ أملك طاعته فعليٌّ يملك طاعته، بقوله: «**فعليٌّ مولاه**»، وهذا واضح، والحمد لله على معونته وتوفيقه»[1].

وعلى الرغم من صراحة النصّ في نسبة هذا الكلام إلى الشيخ الصدوق مصنّف الكتاب فإنّ السيّد المدرسيّ قارن هذا النصّ مع النصّ المنقول من كتاب (الإنصاف) في (المغني) للقاضي عبد الجبار، فإنّه يوجد هناك أيضًا ذكرٌ للاحتمالات الموجودة في كلمة (مولى)، حيث يتمّ إبطالها كلّها ما عدا المعنى الدال على الإمامة.[2]

وهذه المطابقة تدلّ - بحسب رأي المدرسيّ- على أنّ النصّ المذكور هنا- أي في كتاب (معاني الأخبار)- هو لأبي جعفر ابن قِبَة لا لأبي جعفر الصدوق، وأنّ ما جاء في (معاني الأخبار) قد تمّ تصحيفه من قِبل الناسخ الأول للكتاب، الذي كان جاهلًا باسم ابن قِبَة، وصارت نسخته أساسًا للنسخ التالية، فإنّ الأصل هو: «قال أبو جعفر محمّد بن عبد الرحمن ابن قِبَة الرازيّ رضي الله عنه»، وإنّ

(١) معاني الأخبار: ٦٧-٧٤.

(٢) ينظر: المغني: ٢٠/ ق١/ ١٤٥-١٤٦.

الترضي هو من كلام الشيخ الصدوق وليس من زيادات النُساخ. وممّا يدلّ أيضًا على ذلك أن نمط الكلام وأسلوب الحديث في هذا النصّ يتطابق مع طريقة كلام ابن قِبَة ونمطه، وهو غريب عن أسلوب الشيخ الصدوق في الكتابة.[١]

ويمكن أن يُقال: إنّ اختلاف أسلوب الكلام مع أسلوب الشيخ الصدوق إن دلّ على عدم نسبة النصّ إلى الصدوق فإنّه لا يدلّ على نسبته إلى ابن قِبَة، إذ يمكن أن يكون مقتبسًا من كلمات متكلم آخر غيره؛ وبهذا يكون هذا النصّ ممّا نشك في كونه من كتاب (الإنصاف)، فوضعناه في القسم الثالث من الكتاب المخصّص للنصوص المشكوك فيها، وخصّصناه بالرقم (١٤)؛ وذلك في سبيل جمع كلّ ما يمكن أن يكون من كتاب (الإنصاف) ولو كان الدليل عليه ضعيفًا.

٢. نصّ آخر يستدل فيه المؤلّف بحديث المنزلة على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، ويبدأ بقوله: «قال مصنّف هذا الكتاب قدّس الله روحه: أجمعنا ...»، وينتهي بقوله: «... وهو ما تكلمنا فيه وشرحناه وألزمنا به أنّ النبي صلى الله عليه وآله قد نصّ على إمامة علي عليه السلام بعد وفاته، وأنّه استخلفه وفرض طاعته، والحمد لله ربّ العالمين على نهج الحق المبين»[٢].

وقد استدل السيّد المدرسيّ بالطريقة نفسها، حيث قارن هذا النصّ مع نصّ من كتاب (الإنصاف) - بحسب تصوّره الشخصي- مذكور في كتاب (المغني) في (ص١٥٨-١٥٩)، وعدّ أنّ هذا دليل على أنّ النصّ المذكور في (معاني الأخبار) مقتبس من كتاب (الإنصاف)، وأنّه ليس من كلام الصدوق، وأنّ

---

(١) ينظر: تطور: ١٨٥ الهامش٥، مكتب: ٢٢٠ الهامش٤.

(٢) معاني الأخبار: ٧٤-٧٩.

ناسخ الكتاب أخطأ في نسبته إلى الصدوق، فضلًا عن أنّ أسلوب الكلام في هذا النصّ يختلف مع أسلوب الصدوق.[١]

ويَرد عليه:

أولًا: تقدم أنّه لا يوجد أي دليل على أنّ ما ذكره القاضي حول حديث المنزلة ناظر إلى كلام ابن قِبَة، حتى نقوم بمقارنة بين ما جاء في (المغني) وما جاء في (معاني الأخبار)، فإنّ ما ذكره الشريف المرتضى من أنّ كلام القاضي ناظر إلى ابن قِبَة خاص بفصل حديث الغدير لا حديث المنزلة. خصوصًا أنّ السيّد المدرسيّ نفسه عند استعراضه لنصوص كتاب (الإنصاف) المذكورة في (المغني) لم يشر إلى وجود نصّ من كتاب (الإنصاف) في (ص١٥٩) من (المغني)[٢]، لكنه هنا أرجع إلى هذه الصفحة، وهذا سهو بائن.

ثانيًا: ما تقدم من أنّ مجرد اختلاف أسلوب الكلام مع أسلوب الصدوق إن دلّ على عدم نسبته إلى الصدوق فإنّه لا يدلّ على نسبته إلى ابن قِبَة وكتابه (الإنصاف) على التحديد، بل يمكن أن يكون مقتبسًا من كلام متكلم آخر. فعلى أي حال قد ذكرنا هذا النصّ المشكوك فيه في القسم الثالث أيضًا، ووضعنا له الرقم (١٥).

٣. نصّ ثالث يحتوي على الاستدلال على عصمة الإمام، يبدأ بقوله: «قال أبو جعفر مصنّف هذا الكتاب: الدليل على عصمة الإمام ...»، وينتهي بقوله: «... وقد

---

(١) ينظر: تطور: ١٨٥ الهامش٥، مكتب: ٢٢٠ الهامش٤.

(٢) ينظر: تطور: ١٨٥ الهامش٥، مكتب: ٢٢٠ الهامش٤.

صح لنا النصّ بما بيّناه من الحجج، وبما رويناه من الأخبار الصحيحة»[١].

وقد استدل السيّد المدرسيّ على أنّ هذا النصّ هو في الحقيقة قطعة من كتاب (الإنصاف) بأنّه فضلًا عن عدم مطابقة أسلوب الكلام مع أسلوب الصدوق ومطابقته مع أسلوب ابن قِبَة، توجد مطابقة عينية في اللفظ بين بعض عبارات هذا النصّ المذكور في (معاني الأخبار) وبعض العبارات المنقولة من كُتُب ابن قِبَة الأُخرى، مثل المطابقة الموجودة بين ما هو موجود في السطرين (١٥-١٦ من ص١٣٦) من كتاب (معاني الأخبار)، -وهو جزء من النصّ محلّ البحث- وبين ما هو موجود في السطور (٦-٨ من ص٦١) من كتاب (كمال الدين)، الذي يحتوي على (أجوبة ابن قِبَة على مسائل بعض الإمامية).[٢]

أمّا العبارة المذكورة في (معاني الأخبار) فهي: «وقد دلّلنا على أنّ الإمام لا يكون إلّا معصومًا، وأرينا أنّه إذا وجبت العصمة في الإمام لم يكن بدّ من أن ينصّ النبي صلى الله عليه وآله عليه؛ لأنّ العصمة ليست في ظاهر الخلقة فيعرفها الخلق بالمشاهدة، فواجب أنّ ينصّ عليها علّام الغيوب تبارك وتعالى على لسان نبيه صلى الله عليه وآله؛ وذلك لأنّ الإمام لا يكون إلّا منصوصًا عليه»[٣].

وأمّا عبارة (كمال الدين) فهي: «... ومَن هذا حكمه فلابدّ من أن ينصّ عليه علّام الغيوب على لسان من يؤدي ذلك عنه؛ إذ كان ليس في ظاهر خلقته ما يدلّ على عصمته»[٤]. وقد اتضح الآن أنّ هناك تطابقًا وتشابهًا في بعض الكلمات

---

(١) معاني الأخبار: ١٣٣-١٣٦.

(٢) ينظر: تطور: ١٨٨، مكتب: ٢٢٣.

(٣) معاني الأخبار: ١٣٦.

(٤) كمال الدين: ٦١.

والعبارات، وهذا يدلّ على أنّ العبارتين للمؤلّف نفسه وهو ابن قِبَة. ويدلّ أيضًا كما ذكرنا قبل ذلك على دقة فائقة من قبل السيّد المدرسيّ، مع غضّ النظر عن صحة النتائج التي توصل إليها وعدمها.

وعلى أي حال فإنّه يرد عليه بأنّ مجرد التطابق بين العبارات لا يدلّ على أنّ المؤلّف واحد، فقد كان متعارفًا بين القدماء أن يستعيروا عبارات مَن تقدمهم من العلماء من دون الإشارة إلى ذلك، وقد تكون هذه الاستعارات مطوّلة تصل إلى عدّة صفحات، لا سطر أو سطرين كما في هذا الموضع محلّ البحث؛ ولهذا فنحن بدورنا نشك في نسبة هذا النصّ إلى كتاب (الإنصاف)، لذلك وضعناه أيضًا في القسم الثالث، وخصّصناه بالرقم (١٦).

وإلى هنا ينتهي عرضنا للنصوص المتبقية من كتاب (الإنصاف) لابن قِبَة، والمظانّ التي نَقلتْها.[1]

٥. عملنا في الكتاب:

قمنا في هذا الكتاب بعدّة أُمور:

١. استخراج ما تبقى من كتاب (الإنصاف) من بين الكتب، وترتيبه في صورة

---

(١) أشار الباحث الدكتور عباس إقبال الآشتياني إلى وجود نصّ آخر للإنصاف مضمّن في (كمال الدين) للشيخ الصدوق (ينظر: خاندان نوبختي: ٩٤)، وعلى الرغم من تتبعنا في مطاوي (كمال الدين) لم نعثر فيه على أي أثر لهذا النصّ، إضافة إلى أنّ السيّد المدرسيّ لم يشر إلى ذلك في كتابه، على الرغم من قدراته الفائقة على التتبع الحثيث (ينظر: تطور: ١٨٥ الهامش٥، مكتب: ٢٢٠ الهامش٤)، فعلى أي حال يبدو أنّ ما ذكره الآشتياني كان سهوًا، فإنّ المذكور في (كمال الدين) هو نصوص من كتب أُخرى لابن قِبَة، وليس بينها نصّ من كتاب (الإنصاف).

كتاب موحّد قد يشبه بعض الشيء ما كان عليه الكتاب في صورته الأصلية.

٢. قسّمنا الكتاب إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: احتوى على النصوص التي تأكدنا من كونها بعينها نصّ كتاب (الإنصاف).

القسم الثاني: احتوى على النصوص التي اختلطت بغيرها، وهو يشمل النصوص المختلطة بالمضامين كما في النصّ رقم (١٠)، والنصوص المختلطة بعبارات نحتمل أنّها لم ترد في كتاب (الإنصاف)، ولكن لا نستطيع تمييزها كما في النصّ رقم (١١) وهو الخطبة الشقشقية التي لا نعلم هل ذكرها ابن قِبَة كلّها في كتابه، أو ذكر مقاطع منها فقط، ولكن بما أننا لم نستطع معرفة ذلك على الدقة ذكرنا الخطبة كلّها في هذا القسم.

القسم الثالث: خصصناه بالنصوص التي شككنا في كونها من الإنصاف، ولكننا وضعناها هنا حتى لا يبقى شيء -ولو محتمل- من كتاب (الإنصاف) إلّا ونكون قد جئنا به.

٣. وضعنا لكلّ نصّ رقمًا خاصًا به، فبلغت النصوص في الأقسام الثلاثة من الكتاب ١٦ نصًا.

٤. قمنا بتخريج النصوص، وترجمة الأعلام، وتخريج الروايات والأشعار، وشرح الكلمات المستعصية بخاصّة تلك المذكورة في الأبيات الشعرية.

٥. ذكرنا اختلاف النسخ معتمدين على ما هو المذكور في هامش المصادر المنقول عنها مثل كتاب (الشافي) و(معاني الأخبار).

والنصوص المقتبسة من (المغني) قد أخذناها من نصّ (المغني) المذكور في

ضمن كتاب (الشافي)؛ فإنّ أخطاء نسخة الشريف المرتضى من (المغني) قليلة جدًا، ولم نعتمد على نصّ (المغني) المطبوع في مصر على أساس نسخة يمنية، فإنّ فيه أخطاءً وتصحيفات مريعة، وإنّما أشرنا إلى اختلافات النصّ المطبوع -إن كان فيه ما يجدي- في الهامش، ورمزنا له بـ(غ).

٦. قمنا بتقطيع النصوص بشكل لا يؤثر في سياقها.

٧. البسملات الموجودة في بداية الفصول والعناوين الموجودة في الكتاب، فضلًا عن ترقيم بعض العبارات بالأرقام أو الأحرف هي من زياداتنا، استلزمها التبويب والإيضاح وضعناها بين معقوفتين.

٨. أضفنا بعض الكلمات والعناوين إلى النصّ بحسب اقتضاء السياق، ووضعناها بين معقوفتين، وذكرنا في الهامش ما احتملنا أن يكون صحيحًا. ولم نشر في كلّ مرّة إلى أننا أضفنا ما بين المعقوفتين لاقتضاء السياق إلّا في بعض الحالات؛ وذلك لوضوحه واستلزامه التكرار الممل.

القسم الأول

النصوص الخالصة

[بسم الله الرحمن الرحيم]

[في إثبات إمامة أمير المؤمنين عليه السلام بحديث الغدير]

[١- التقرير الأول:]

«إنّه صلى الله عليه وآله لمّا قال: **مَن كنتُ مولاه فعليٌ مولاه**[١] لم يخلُ من أن يريد بذلك مالك[٢] الرق أو المعتِق[٣] وابن العمّ، أو يريد بذلك العاقبة كقوله تعالى: ﴿**مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلاكُمْ**﴾[٤] أي عاقبتكم، أو يريد بذلك ما يليه خلفه أو قُدّامه؛ لأنّه قد يراد ذلك بهذا اللفظ، أو يراد بذلك مالك الطاعة؛ لأنّ ذلك قد يراد بهذا اللفظ، فإذا بطلت تلك الأقسام من حيث يُعلم[٥] أنّه صلى الله عليه وآله لم يرد مالك الرق ولا[٦] المعتِق أو المعتَق [ولا ابن العمّ ولا العاقبة ولا ما يليه] فيجب أن يكون هذا هو المراد.

ومالك الطاعة لا يكون إلّا بمعنى الإمام[٧]؛ لأنّ الإمامة مشتقة من الائتمام به، والائتمام هو الاتباع والاقتداء والانقياد، فإذا وجبت طاعته فلا بدّ من أن

---

(١) تنظر: تخريجات حديث الغدير في الجزء الأول من كتاب (الغدير)، فإنّ فيه غنًى للباحث.

(٢) في (غ): «ملك»، وهكذا الموارد اللاحقة أي: ملك الطاعة، ملك الرق.

(٣) في (غ): «المعتِق أو المعتَق».

(٤) سورة الحديد، الآية: ١٥، وتمامها كالتالي: ﴿**فَالْيَوْمَ لا يُؤْخَذُ مِنكُمْ فِدْيَةٌ وَلا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلاكُمْ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ**﴾.

(٥) في (غ): «نعلم».

(٦) في (غ): «ولا أنّه المعتِق».

(٧) في (غ): «وملك الطاعة لا يكون إلّا بمعنى الإمامة».

يستحق هذا المعنى».[١]

«[٢- **ثمّ**] إنّه ﷺ قال هذا القول [أمام جموع الصحابة]، فلو لم يرد به الإمامة على ما نقول لكان بأن يكون محيِّرًا لهم وملبّسًا عليهم أقرب من البيان، والحالُ حالُ بيان، فلا بدّ من حمله على ما ذكرناه، وأن يُقال[٢]: إنّ القوم عرفوا قصده ﷺ في ذلك؛ لأنّهم لو لم يعرفوا مراده في إثبات الإمامة بما يقول[٣] لكان قوله هذا خارجًا عن طريقة البيان.

إنّ الذي له[٤] قاله معروف بالتواتر، وإنّما كتمه بعضهم وعدل عنه بُغضًا ومعاداة».[٥]

«[٣- فإن قيل: أليس في القرآن آيات متشابهة لا يمكن التمسك بظاهرها، مع أنّ القرآن في مقام البيان؟

قيل:][٦] إنّ العقل دال على أنّه تعالى لم يقصد بذلك التشبيه[٧] وما جرى مجراه

---

(١) المغني: ٢٠/ ق١/ ١٤٥، وينظر: الشافي: ٢/ ٢٥٩.

(٢) أي ولابدّ من أن يُقال.

(٣) في (غ): «بما يقول».

(٤) كذا، والظاهر أنّ (له) زيادة، أو أن يصحح بما يلي: قاله له.

(٥) المغني: ٢٠/ ق١/ ١٤٦، وينظر: الشافي: ٢/ ٢٦٠، ٣٢٢، ٣٢٣-٣٢٤، وقال القاضي: «وزعم أنّ الذي له قاله معروف بالتواتر...»، وقد حذفنا كلمة (زعم) لعدم كونها من نصّ الإنصاف قطعًا.

(٦) قد زدنا هذا الإشكال لتوضيح مراد المصنّف، وقد استفدناه من قول السيّد المرتضى عند نقله لهذا النصّ، حيث قال: «قد فَرَّق في الكتاب [أي الانصاف] أيضًا بين متشابه القرآن وبين ما أنكره بأن قال: إنّ العقل دال ...». (الشافي: ٢/ ٣٢٤).

(٧) أي التلغيز والتعمية.

ممّا لا يجوز عليه، والمخاطبون في تلك الحال بالمتشابه قد فهموا معناه، وليس مثل هذا في النصّ [أي نصّ الغدير]؛ لأنّ العقل لا يُجَيِّل [له] أن يكون قصد بخبر الغدير إلى النصّ»[١].

«[٤- فإن قيل: جوزوا أن يكون السامعون لخبر الغدير من النبيﷺ قد فهموا مراده، وأنّه لم يرد به النصّ.

قيل:][٢] إذا كانت معرفة المراد من الكلام لازمة لنا كلزومها لهم لم يجز أن يُخَصُّوا بدلالة أو ما يجري مجرى الدلالة -ممّا يوصل إلى معرفة المراد- دوننا، ولوجب أن يقطع عذر الجميع في معرفة مراده؛ لعموم التكليف لهم»[٣].

[في أنّ معنى المولى هو السيّد والإمام]

[٥-]«إنّ شيخًا من المعتزلة [لقيتُه يومًا فـ]أنكر أن تكون العرب تعرف المولى سيّدًا وإمامًا.

فأنشدتُهُ قول الأخطل[٤]:

---

(١) الشافي: ٢/ ٣٢٤.

(٢) استفدنا هذا الإشكال من كتاب (الشافي: ٢/ ٣٢٤).

(٣) الشافي: ٢/ ٣٢٤.

(٤) **الأخطل**: هو غياث بن غوث، من بنى تغلب، ويكنى أبا مالك، شاعر مصقول الألفاظ، حسن الديباجة، في شعره إبداع، اشتهر في عهد بني أُمية بالشام، وأكثر من مدح ملوكهم، وهو أحد الثلاثة المتفق على أنّهم أشعر أهل عصرهم: جرير، والفرزدق، والأخطل، نشأ على المسيحية في أطراف الحيرة بالعراق، واتصل بالأمويين فكان شاعرهم، وتهاجى مع جرير والفرزدق، فتناقل الرواة شعره. وكان معجبًا بأدبه، تيّاها، كثير العناية بشعره، ينظم القصيدة ويسقط ثلثيها ثمّ يظهر مختارها، توفي سنة (٩٠هـ). (ينظر: الشعر والشعراء: ١/ ٤٧٣، الأعلام: ٥/ ١٢٣).

فَـمَا وَجَـدَتْ فِيْهَـا قُـرَيشٌ لأمرِهَـا أعَـفَّ وَأوْلَى مِـنْ أبِيْـكَ وَأمْجَـدَا[1]

وَأوْرَى بِزَنْدَيـهِ وَلَـو كَـانَ غَـيْرُهُ غَـدَاةَ اختِلافِ الناسِ أكدَى وَأصْلَدَا[2]

فَأصْبَحْتَ مَوْلاهَـا مِـنَ النـاسِ كُلِّهِـمْ وَأحْـرَى قُـرَيشٍ أنْ تُهَـابَ وَتُحْمَـدَا[3]

---

(١) **فما**: في الديوان: وما، **وأولى**: في الديوان: وأوفى، وقد جاء في الديوان بعد ذلك هذا البيتُ:

وَأصْـلَبَ عُـوْدًا حِـيْنَ ضَـاقَتْ أمُورُهَـا وَهَمَّـتْ مَعَـدٌّ أنْ تَخِـيْمَ وَتَخْمُـدَا

تخيم: بمعنى تجبن وتخاف. (ينظر: ديوان الاخطل: ٦٠).

(٢) **أورى**: إذا بدأت النار بالظهور واشتعلت، **بزنديه**: الزند والزندة: خشبتان يُستقدح بهما، الناس: في الديوان: الأمر، **أكدى**: أمسك من العطية، وفي الديوان: أكبى، يُقال: كبى الزند كبوا، لم يورِ، **أصلدا**:أصلد، أي أشعل النار فلم تشتعل. (ينظر: ديوان الأخطل: ٦٠).

(٣) **كلّهم**: في الديوان: بعده، **تهاب وتحمدا**: في الديوان: يهاب ويحمدا. (ينظر: ديوان الأخطل: ٦٠).

وقد جاء في الديوان أنّ هذه الأبيات أنشدها الأخطل في يزيد بن معاوية، ولكن ذكر الشيخ المفيد وغيره أنّه أنشدها في عبد الملك بن مروان (ينظر: أقسام المولى للشيخ المفيد: ٣٩، العمدة لابن البطريق: ١١٢)، وقد نقل الأخير هذه الأبيات من كتاب (تفسير غريب القرآن) لأبي عبيدة معمر بن المثنى، حيث ذكر أبو عبيدة أنّ الممدوح هو عبد الملك بن مروان، ويبدو أنّ الرأي الأول أصوب لورود اسم يزيد وتكنيته بأبي خالد في باقي أبيات القصيدة (ينظر: ديوان الأخطل: ٥٩).

وعلى أي حال قد قام علماء الإمامية بالاستدلال بهذه الأبيات لإثبات دلالة كلمة المولى على الإمامة والأولوية، فقد قال الشيخ المفيد في هذا الصدد: «وممّا يدلّ على ما ذكرناه أيضًا في هذا الباب قولُ الأخطل – وهو رجل نصراني لا يتحيز إلى فرقة من فرق الإسلام، ولا يتهم بالعصبية للشعر[للشيعة خ ل]، ولا يطعن عليه في العلم باللسان – في قصيدته التي يمدح فيها عبد الملك بن مروان، فقد علمت الكافة عداوته لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام:

فـما وجـدت فيهـا قـريش لأمرهـا أعـف وأوفى مـن أبيـك وأمجـدا

←

فأُسكت الشيخ، كأنّما أُلقم حجرًا»[١].

[٦-التقرير الثاني:]

«قد ثبت عنه ﷺ يوم غدير خم ما يدلّ على أنّه نصّ على أمير المؤمنين عليه السلام بالإمامة؛ لأنّه مع الجمع العظيم في ذلك المقام قام فيهم خطيبًا فقال: ألستُ أولى بكم منكم بأنفسكم[٢]؟

فقالوا: اللهمّ نعم.

فقال بعده إشارة إليه: فمَن كنتُ مولاه فهذا علي مولاه، اللهمّ وال مَن والاه، وعاد مَن عاداه، وانصر مَن نصره، واخذل مَن خذله.

حتى قال عمر بن الخطاب له: بخ بخ، أصبحت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة.[٣]

→

فأورى بزنديه ولو كان غيره ... غداة اختلاف الناس يوري لأصلدا

فأصبحت مولاها من الناس كلّهم ... وأحرى قريش أن تهاب وتحمدا

فمدحه بالإمامة ورياسة الجماعة، واقتصر في العبارة على ذلك، وأنّه أولى به من الناس كافة على لفظة (مولى)؛ لإفادتها في اللغة ومعرفة أهلها بأنّها عبارة عنه، ودالة على معناه، وهذا بيّن لا خفاء فيه على منصف، ولا ارتياب فيه». (أقسام المولى: ٣٩، وينظر: رسالة في معنى المولى للشيخ المفيد: ١٧-١٨، الاقتصاد للشيخ الطوسي: ٢١٧، العمدة لابن البطريق: ١١٢).

(١) الفصول المختارة: ٢٢.

(٢) في (غ): «من أنفسكم».

(٣) ينظر: مسند أحمد: ٤/ ٢٨١، تاريخ بغداد: ٨/ ٢٨٤، تاريخ دمشق: ٤٢/ ٢٣٣، شواهد ←

ولا يجوز أن يريد بقوله: (**مَن كنتُ مولاه**) إلّا ما تقتضيه[١] مقدّمة الكلام، وإلّا لم يكن لتقديمها فائدة، فكأنّه ﷺ قال: (فمَن كنتُ أولى به من نفسه فعليٌّ أولى به)، لتكون المقدّمة مطابقة لما تأخر[٢] ذكره، وما قصد إليه من الذكر بعد المقدّمة يكون[٣] مطابقًا لها، وقد علمنا أنّه لم يرد بقوله: (**ألستُ أولى بكم منكم بأنفسكم؟**) إلّا في الطاعة والاتباع والانقياد، فيجب فيما عطف عليه أن يكون هذا مراده به، وذلك لا يليق[٤] إلّا بالإمامة»[٥].

[في تفسير موقف بعض الصحابة الذين تركوا بيعة أمير المؤمنين عليه السلام]

[٧- الوجه الأول:]

«إنّ الناس بعد رسول الله ﷺ لم يكونوا دافعين بأسرهم للنصّ، وعاملين[٦] بخلافه، مع علمهم الضروري به، وإنّما بادر قوم من الأنصار لمّا قبض رسول الله ﷺ إلى طلب الإمامة، واختلفت كلمة رؤسائهم بينهم، واتصلت حالهم بجماعة من

→

التنزيل: ١/ ٢٠٠ ح٢١٠، الغدير: ١/ ٢٢١، ٢٧٥، ٢٧٦.

(١) في (غ): «ولا يجوز إلّا أن يريد بقوله: **مَن كنتُ مولاه** ما تقتضيه...».

(٢) كذا في(غ)، وفي (الشافي): «تقدم»، ويبدو أنّه خطأ.

(٣) في (غ): «حتى يكون...».

(٤) في (غ): «وذلك لا يكون إلّا بالإمامة».

(٥) المغني: ٢٠/ ق١/ ١٤٤، وينظر: الشافي: ٢/ ٢٥٨.

(٦) كذا في (تلخيص الشافي: ٢/ ١٢٠)، وفي (الشافي): «عالمين»، وسيتكرر هذا الاختلاف بعد قليل عند قوله: «فقصدوا السقيفة عاملين ...».

المهاجرين، فقصدوا السقيفة عاملين على إزالة الأمر عن مستحِقه، والاستبداد به.

وكان الداعي لهم إلى ذلك[١] غلبة رغبتهم في عاجل الرئاسة، والتمكن من الحل والعقد، وانضاف إلى هذا الداعي ما كان في نفس جماعة منهم من الحسد لأمير المؤمنين عليه السلام والعداوة له؛ لقتل من قتل من آبائهم وأقاربهم، ولتقدمه واختصاصه بالفضائل الظاهرة، والمناقب الباهرة[٢] التي لم يخلُ مَن اختص ببعضها من حسد وغبطة، وقَصْدٍ بعداوة.

وآنَسَهم بتمام ما حاولوه بعضَ الأنس تشاغلُ بني هاشم بمصيبتهم وعكوفهم على تجهيز نبيهم صلى الله عليه وآله، فحضروا السقيفة ونازعوا في الأمر وقووا على الأنصار وجرى ما هو مذكور.[٣]

فلمّا رأى الناس فعلهم - وهم من وجوه الصحابة ممّن يحسن الظنّ بمثله وتدخل الشبهة بفعله- توهّم أكثرهم أنّهم[٤] لم يتلبسوا بالأمر ولا أقدموا فيه على ما أقدموا عليه إلّا بعذر يسوّغ لهم ذلك ويجوّزه، فدخلت عليهم الشبهة، واستحكمت في نفوسهم، ولم ينعموا النظر في حلها فمالوا ميلهم، وسلّموا لهم.

---

(١) في (تلخيص الشافي) زيادة: «والحامل عليه»، وحذف كلمة: «غلبة».

(٢) ينظر: كتب المناقب العديدة، مثل: (المناقب) للخوارزمي، (جواهر المطالب في مناقب الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام) لابن الدمشقي، (مناقب الإمام أمير المؤمنين عليه السلام) لمحمّد بن سليمان الكوفي، (مناقب آل أبي طالب) لابن شهر آشوب، (كشف اليقين في فضائل أمير المؤمنين عليه السلام) للعلّامة الحلّي، (اليقين) للسيّد ابن طاوس.

(٣) ينظر: تاريخ الطبريّ: ٢/ ٤٤٥، الكامل في التاريخ: ٢/ ٣٢٥.

(٤) كذا في (تلخيص الشافي)، وفي (الشافي): «توهم أكثرهم لا أنّهم ...».

وبقي العارفون بالحق والثابتون عليه غير متمكنين من إظهار ما في نفوسهم، فتكلم بعض ووقع منهم[١] من النزاع ما قد أتت به الرواية، ثمّ عادوا عند الضرورة إلى الكف والإمساك وإظهار التسليم مع إبطان الاعتقاد للحق، ولم يكن في وسع هؤلاء إلّا نقل ما علموه وسمعوه من النصّ إلى أخلافهم ومن يأمنونه على نفوسهم، فنقلوه، وتواتر الخبر به عنهم»[٢].

[٨- الوجه الثاني[٣]]

«إنّ وجه دخول الشبهة على القوم أنّهم لمّا سمعوا الرواية عن الرسولﷺ في قوله: الأئمة من قريش[٤] ظنوا أنّ ذلك إباحة الاختيار، وأنّ الأخذ بهذا القول العام أولى من الأخذ بالقول الخاص المسموع في يوم الغدير وغيره»[٥].

[انقسام النصّ بحسب قلّة الرواة وكثرتهم]

[٩-] «إنّ النصّ ينقسم على قسمين:

---

(١) في (تلخيص الشافي): «فتكلم بعضهم ووقع منه».

(٢) الشافي: ٢/ ١٢٦– ١٢٧.

(٣) سيقوم المصنّف بذكر وجه ثالث في البحث التالي الذي يتحدث فيه عن أقسام نصّ الحديث.

(٤) مسند أحمد: ٣/ ١٢٩، السنن الكبرى للبيهقي: ٣/ ١٢١، وتنظر: تخريجات الحديث في كتاب: (تدوين السنة الشريفة للسيّد الجلالي:١٢٨).

(٥)الشافي: ٢/ ١٢٧، وذكر القاضي عبد الجبار هذا النصّ مع شيء من التغيير والحذف، حيث قال: «ومن عجيب أمر هذا المستدل [ابن قِبَة] أنّه ادّعى ما يجري مجرى الضرورة عند هذا الخبر، ثمّ قال: اشتبه على الناس بعد وفاة النبيّﷺ حالُ هذا النصّ من حيث ثبت عندهم قولهﷺ: الأئمة من قريش، فظنوا أنّ هذا العموم يقضي على ذلك النصّ». (المغني: ٢٠/ ق١/ ١٥٨).

نصّ وقع بحضرة جماعة[١] قليلة العدد.

والنصّ الآخر وقع بحضرة الخلق الكثير.

فأمّا النصّ الذي وقع بحضرة الجماعة القليلة العدد فيمكن كتمانه، ويجوز نسيانه.

وأمّا النصّ الذي وقع بحضرة العدد الكثير فإنّما كان يوم الغدير، وكلّهم كانوا ذاكرين لكلامه عليه السلام غير أنّهم ذهبوا عنه بتأويل فاسد؛ لأنّهم لمّا دخلت عليهم الشبهة توهموا أنّ لذلك الكلام ضربًا من التأويل يجوز معه للرؤساء إذا وقعت الفتنة، واختلفت الكلمة أن يختاروا إمامًا»[٢].

---

(١) كذا في (تلخيص الشافي)، وفي (الشافي): «بحضرة الصحابة قليلة العدد»، والصحيح ما أثبتناه بقرينة قوله بعد قليل: «فأمّا النصّ الذي وقع بحضرة الجماعة القليلة العدد ...».

(٢) الشافي: ٢/ ١٢٧، وقد ذكر المصنّف هنا وجهًا ثالثًا من وجوه تفسير موقف بعض الصحابة الذين تركوا بيعة أمير المؤمنين عليه السلام.

ولقد أشرنا في المقدّمة إلى أنّ الشريف المرتضى نقل في كتابه (جوابات المسائل الطرابلسية الأولى(خ): ٢٠٥) نصًا من كلام ابن قِبَة حول النصّ الجلي، ويحتمل أنّه أخذه أو لخصه من كتاب (الإنصاف)، حيث قال المرتضى: «قلنا: ما نشطنا لنقض أُصولنا ولا للانسلاخ عن مذاهبنا، وإنّما لم تفهموا عنّا ما النصّ الجلي الصريح الذي تنفرد الإمامية خاصّة به، فقد عرف أنّ أبا جعفر بن قِبَة الرازيّ رحمه الله كان يذهب فيه إلى أنّ النبيّ عليه السلام لم يقله بمشهد من جميع كلّ من سمع منه خبر الغدير وخبر تبوك، وأنّه رحمه الله قال: غير ممتنع أن يكون عليه السلام نصّ بهذا الضرب من النصّ بين يدي جماعة من أصحابه يصح نقلها، ويجب العلم بخبرها، وإن كانت طائفة من الأُمة منكرة لهذا النصّ والعدول عن روايته، وإن كان البعض الآخر منها قد رواه ونقله لهذا الاختصاص الذي ذكره؛ لأنّه لم يجر في الأصل مجرى تلك الأخبار الظاهرة الفاشية كخبر الغدير وتبوك».

القسم الثاني

النصوص المختلطة بغيرها

[في إبطال ما دفع به ثبوت النصّ وورود السمع به[1]]

[١٠-] «الذي نذهب إليه أنّ النبي صلى الله عليه وآله نصّ على أمير المؤمنين عليه السلام بالإمامة بعده، ودلّ على وجوب فرض طاعته ولزومها لكلّ مكلّف.

[انقسام النصّ بحسب الفعل والقول]

وينقسم النصّ عندنا في الأصل إلى قسمين:

أحدهما: يرجع إلى الفعل ويدخل فيه القول.

والآخر: إلى القول دون الفعل.

فأمّا النصّ بالفعل والقول فهو ما دلّت عليه أفعاله صلى الله عليه وآله وأقواله المُبِيْنَة لأمير المؤمنين عليه السلام من جميع الأُمة، الدالة على استحقاقه من التعظيم والإجلال والاختصاص بما لم يكن حاصلًا لغيره، كمؤاخاته صلى الله عليه وآله بنفسه، وإنكاحه سيّدة نساء العالمين ابنته عليها السلام، وأنّه لم يولّ عليه أحدًا من الصحابة، ولا ندبه لأمر أو بعثه في جيش إلّا كان هو الوالي عليه المقدّم فيه، وأنّه لم ينقم عليه من طول الصحبة وتراخي المدة شيئًا، ولا أنكر منه فعلًا، ولا استبطاه في صغير من الأُمور ولا كبير، مع كثرة ما توجه منه صلى الله عليه وآله إلى جماعة من أصحابه من العتب، إمّا تصريحًا أو تلويحًا.

وقوله صلى الله عليه وآله فيه: **علي مني وأنا منه**[2]، **وعلي مع الحق والحق مع علي**[3]، **واللهمّ ائتني**

---

(١) نسخ البدل المذكورة في هذا النصّ المطوّل مقتبسة من هامش كتاب (الشافي) للشريف المرتضى، المطبوع بتحقيق السيّد عبد الزهراء الخطيب.

(٢) مسند أحمد: ٤/ ١٦٤، السنن الكبرى للنسائي: ٥/ ٤٥، مسند أبي يعلى: ١/ ٢٩٣.

(٣) تاريخ بغداد: ٤/ ٣٢٢، تاريخ دمشق: ٤٢/ ٤٤٩.

بأحبّ خلقك إليك يأكل معي من هذا الطائر[١] إلى غير ما ذكرناه من الأفعال والأقوال الظاهرة التي لا يخالِف فيها وليّ ولا عدو، وذِكر جميعِها يطول.

وإنما شهدتْ هذه الأفعال والأقوال باستحقاقه عليه السلام الإمامة، ونبهت على أنّه أولى بمقام الرسول مِن قِبَل أنّها إذا دلّت على التعظيم[٢] والاختصاص الشديد فقد كشفت عن قوة الأسباب إلى أشرف الولايات؛ لأنّ مَن كان أبهر فضلًا، وأعلى في الدين مكانًا فهو أولى بالتقديم وأقرب وسيلة إلى التعظيم، ولأنّ العادة فيمن يُرشح[٣] لشريف الولايات، ويُؤهل لعظيمها أن يُصنع به ويُنبه عليه ببعض ما قصصناه.

وقد قال قوم من أصحابنا: إنّ دلالة الفعل ربما كانت آكد من دلالة القول، وأبعد من الشبهة؛ لأنّ القول يدخله المجاز، ويحتمل ضروبًا من التأويلات لا يحتملها الفعل.

[النصّ الجلي والخفي]

فأمّا النصّ بالقول دون الفعل [فـ]ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: ما علم سامعوه من الرسول صلى الله عليه وآله مراده منه باضطرار، وإن كنّا الآن نعلم ثبوته والمراد منه استدلالًا، وهو النصّ الذي في ظاهره ولفظه الصريح[٤] بالإمامة والخلافة، ويسميه أصحابنا النصّ الجلي كقوله عليه السلام: **سلّموا على علي بإمرة**

---

(١) سنن الترمذيّ: ٥/ ٣٠٠، المستدرك على الصحيحين: ٣/ ١٣٠.

(٢) الفضل العظيم: (خ ل).

(٣) توشّح: (خ ل).

(٤) ربما الصحيح: صريح.

المؤمنين[١]**، وهذا خليفتي فيكم من بعدي فاسمعوا له وأطيعوا**[٢].

والقسم الآخر: لا نقطع على أنّ سامعيه من الرسول ﷺ علموا النصّ بالإمامة منه اضطرارًا، ولا يمتنع عندنا أن يكونوا علموه استدلالًا من حيث اعتبار دلالة اللفظ، وما يحسن أن يكون المراد أو لا يحسن.

فأمّا نحن فلا نعلم ثبوته والمراد به إلّا استدلالًا كقوله ﷺ: **أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلّا أنّه لا نبي بعدي**[٣]**، ومَن كنتُ مولاه فعليٌ مولاه**[٤]. وهذا الضرب من النصّ هو الذي يسمّيه أصحابنا النصّ الخفي.

[بيان آخر للنصّ الجلي والخفي]

ثمّ النصّ بالقول ينقسم قسمة أُخرى إلى ضربين:

فضرب منه تفرّد بنقله الشيعة الإمامية خاصّة، وإن كان بعض مَن لم يفطن بما عليه فيه من أصحاب الحديث قد روى شيئًا منه، وهو النصّ الموسوم بالجلي.

والضرب الآخر رواه الشيعي والناصبي، وتلقاه جميع الأُمة بالقبول على اختلافها، ولم يدفعه منهم أحد يُحفل بدفعه، [و] يُعَدّ [دَفْعُهُ مِن] مثله خلافًا،

---

(١) الكافي: ١/ ٢٩٢، ، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ١/ ٧٣، الإرشاد للشيخ المفيد: ١/ ٤٨.

(٢) إعلام الورى: ١/ ٣٢٢، شرح إحقاق الحق: ٤/ ٢٩٧، ١٥/ ١٩٧.

(٣) مسند أحمد: ١/ ١٧٠، ١٧٣، ١٧٥، ١٧٧، ١٧٩، صحيح البخاريّ: ٤/ ٢٠٨، ٥/ ١٢٩، صحيح مسلم: ٧/ ١٢٠، وينظر: باقي تخريجات الحديث في كتاب (الجمل للشيخ المفيد: ٧٦ الهامش ٤).

(٤) تقدمت الإشارة إليه.

وإن كانوا قد اختلفوا في تأويله وتباينوا في اعتقاد المراد به، وهو النصّ الموسوم بالخفي الذي ذكرناه ثانيًا.[١]

[شروط الخبر المتواتر:]

والطريق إلى تصحيح النصّ الذي ذكرناه[٢] أن نبيّن صفة الجماعة التي إذا أخبرت كانت صادقة، والشروط التي معها يكون خبرها دلالة ومُوْصِلًا إلى العلم بالمخبَر، ثمّ نبيّن أنّ تلك الصفات والشروط حاصلة في نقل الشيعة للنصّ على أمير المؤمنين عليه السلام.

أمّا شروط الجماعة التي إذا أخبرت أمكن أن يُعلم صحة مخبَرها فثلاثة:

أحدها: أن ينتهي في الكثرة إلى حدّ لا يصح معه أن يتفق الكذب على المخبَر الواحد منها.

والشرط الآخر: أن يُعلم أنّه لم يجمعها على الكذب جامع من تواطؤ، وما يقوم مقامه.

والآخر[٣]: أن يكون اللبس والشبهة زائلَين عمّا خبّرت عنه.

---

(١) قال الشريف المرتضى بعد ذلك: «ونحن الآن نشرع في الدلالة على النصّ الجلي؛ لأنّه الذي تفرد أصحابنا به، وكلام صاحب الكتاب [أي كتاب المغني] في هذا الفصل كأنّه مقصور عليه، فأمّا النصوص الباقية فسيجيء الكلام في تأويلها وإبطال ما جرح المخالفون فيها فيما بعد بعون الله تعالى». (الشافي: ٢/ ٦٨)، وقد حذفنا هذه العبارة لأنّها من كلام السيّد كما هو واضح، لا من كلام ابن قِبَة.

(٢) أي النصّ الجلي.

(٣) والشرط الثالث: (خ ل).

هذا إذا كان الكلام في الجماعة المخبِرة عن المخبَر بلا واسطة، فإن كانت مخبرة عن غيرها وجب اعتبار هذه الشروط فيمن خبّرت عنه؛ حتى يعلم أنّ الجماعات التي خبّرت عنها هذه الجماعة صفتُها فيما ذكرناه صفةُ هذه الجماعة، وبه نقطع على أنّه لم يتوسط بينها وبين المخبَر عنه جماعة لم تكمل لها هذه الشروط.

فإن قال قائل: بينوا تأثير الشروط التي ذكرتموها في العلم بصحة الخبر، وإن فَقْدها أو فَقْد بعضها مخل بالعلم بصحته، ووجودَها محصِّل لطريق العلم، ثمّ بينوا كيف السبيل إلى العلم بحصولها؟ وما الطريق إليه؟

قيل له: أمّا تأثير الشروط المذكورة فبيّن؛ لأنّ الجماعة إذا لم تبلغ الحد الذي يستحيل عليها عند بلوغه[1] الكذبُ عن المخبر، المخصوص اتفاقًا لم نأمن من وقوع الكذب منها على هذا الوجه، كما أنّ الواحد والاثنين إذا أخبرا عن أمر لم نأمن في خبرهما أن يكون كذبًا من حيث كان ما ذكرناه من اتفاق الكذب غير مأمون منهما، وكذلك متى لم نعلم أنها[2] لم تتواطأ أو حصل فيها ما يقوم مقام التواطؤ جوّزنا أن يكون الكذب وقع منها على سبيل التواطؤ؛ لأنّا نعلم أنّ بالتواطؤ يجوز على الجماعة ما يستحيل لولاه.

والشبهةُ ووقوعُ اللبس أيضًا ممّا يجمع على الكذب، ألَا ترى إلى جواز الكذب على الخلق العظيم من المبطلين في الإخبار عن دياناتهم ومذاهبهم التي اعتقدوها بالشبهات، أو بما يجري مجراها من التقليد، وإنّما جاز أن يخبروا مع كثرتهم بالكذب على سبيل الشبهة وإن لم يكن هناك تواطؤ؛ لأنّ الشبهة تخيل لهم كونَ

---

(١) أي بلوغ الحد.

(٢) أي الجماعة.

الخبر صادقًا[١] والمذهب حقًا، فكما أنّهم إذا علموه صِدقا جاز أن يخبروا عنه مع الكثرة من غير تواطؤ، وكان علمهم بأنّه صدق يدعوهم إلى الخبر ويقوم مقام السبب الجامع فكذلك إذا اعتقدوا فيما ليس بهذه الصفة أنّه عليها؛ لأنّ المعتبر فيما يجري هذا المجرى هو بالاعتقاد لا بما عليه الشيء في نفسه، ولهذا يجوز أن يُختار الكذبُ على الصدق في بعض المواضع مع تساويهما في المنافع ودفع المضار متى اعتُقد في الكذب أنّه صدق.

ولا فرق فيما شرطناه من ارتفاع اللبس والشبهة بين أن يكون المخبَر عنه مشاهَدًا أو غير مشاهَد؛ لأنّ الشبهة كما يصح دخولها فيما ليس بمشاهَد كالديانات وما أشبهها، فقد يصح دخولها في المشاهَد على بعض الوجوه، ولهذا نبطل نقل اليهود والنصارى صلبَ المسيح عليه السلام، ونقول: إنّ نقلهم لو اتصل بالمخبَر عنه مع استيفاء جميع أسلافهم للشروط الحاصلة في هؤلاء الأخلاف من الكثرة وغيرها لأمكن أن يكون خبرهم باطلًا من جهة الشبهة ووقوع الالتباس؛ لأنّ المصلوب لا بدّ من أن تتغير حليته، وتنكر صورته، فلا يعرفه كثير ممّن كان يعرفه، وبُعدُه عن الناظرين معينٌ أيضًا على دخول الشبهة. ولأنّ اليهود الذين ادّعوا قتله لم يكن لهم به معرفة مستحكَمة؛ لأنّه لم يكن مخالطًا لهم ولا مكاسرًا[٢]، ومَن هذه صورته لا يمتنع أن يشتبه الحال فيه بغيره. وقد قيل: إنّ الله سبحانه ألقى شبه المسيح على غيره، وإنّ ذلك ممّا يجوز على عهد الأنبياء، وإن كان غير جائز في أحوال أُخر. وكلّ هذه الوجوه ترجع إلى الشبهة واللبس، فلذلك

---

(١) صدقًا: (خ ل).

(٢) مكابرًا: (خ ل).

ذكرناها وإن كانت كالخارجة عن مقصدنا، فلا بدّ من اشتراط ارتفاع الشبهة في المخبَر عنه مشاهَدًا كان أو غير مشاهَد.

وإنّما شرطنا في الجماعات المتوسطة [بين الجماعة التي تلينا و] بين المخبَر عنه مثل ما شرطناه في الجماعة التي تلينا؛ لأنّا متى لم نعلم ذلك جوزنا كون الجماعة المخبِرة لنا صادقة عمّن خبّرت عنه، وإن كان الخبر في الأصل باطلًا، فليس يصح أن يُعلم كونُ الخبر في الأصل صدقًا، والمخبَر عنه على الحد الذي تناوله الخبر إلّا بأن تحصل الشروط المذكورة في طبقات المخبِرين. ومِن هاهنا لم نلتفت إلى أخبار اليهود عن تأبيد الشرع، وأخبارهم وأخبار النصارى عن صلب المسيح عليه السلام؛ من حيث كان نقلهم ينتهي إلى عدد قليل لا يصح أن يؤمن فيه التواطؤ وغيره.

وإنّما قلنا: إنّ تكامل الشروط التي وصفنا مقتض كونَ الخبر صدقًا؛ من حيث خبر الجماعة الموصوفة لما لم يخل من أن يكون صدقًا أو كذبًا، وكان وقوعه كذبًا لا بدّ من أن يكون إمّا اتفاقًا أو لتواطؤ أو لشبهة، وقد علمنا ارتفاع كلّ ذلك، فوجب أن يكون صدقًا؛ لأنّه لا يمكن أن يُقال: إنّ كونه كذبًا يقتضي الاجتماع عليه، ولا يحتاج إلى أحد الأقسام التي ذكرتموها كما تقولون في الصدق؛ لأنّا سنبين عن بطلان تساوي الصدق والكذب في هذا الوجه.

وأمّا الطريق إلى العلم بحصول هذه الشروط في الجماعة فواضح؛ لأنّه متعلق بالعادات، ولا شيء أجلى ممّا استند إليها.

أمّا اتفاق الكذب عن المخبَر الواحد فكلّ مَن عرف العادات يعلم ضرورة أنّه لا يقع من الجماعة، وأنّ حال الجماعة فيه مخالفة لحال الواحد والاثنين. ولهذا يجوز أن يخبر أحد مَن حضر الجامع يوم الجمعة: (بأنّ الإمام سها، فتنكس على

رأسه من المنبر) وهو كاذب، ولا يجوز أن يخبر جميع مَن حضر الجامع بذلك إلّا لتواطؤ أو ما يقوم مقامه.

وقد مَثّل المتكلمون امتناع وقوع الكذب منهم إذا لم يكن تواطؤ بامتناع وقوع تصرّف مخصوص، ولباس معيّن، وأكل شئ واحد، ونظْم قصيدة بعينها منهم من غير أن يكون لهم سبب جامع. ومَثّلوه أيضًا بما هو معلوم من استحالة أن يخبر الواحد أو الجماعة عن الأُمور الكثيرة فيقع خبرهم بالاتفاق صدقًا من غير علم تقدم. وبما[1] يعلمه [الجميع] أيضًا من استحالة وقوع الكتابة المنتظمة أو الصنعة المحكمة من الجماعة وهي جاهلة بما وقع منها على سبيل الاتفاق، وإنْ كان كلّ واحد منها يجوز أن يقع منه كتابة الحرف والحرفين.

وكلّ الذي ذكروه[2] صحيح، وليس منزلةُ العلم باستحالة وقوع الكذب اتفاقًا من الجماعة الكثيرة من غير تواطؤ بأدون رتبة وأخفى عند العقلاء من جميع ما ذكر[3]، بل منزلة هذه العلوم أجمع عند مَن خَبَرَ العاداتِ واحدةٌ، وإنّما يُحمل[4] بعضها على بعض على سبيل الكشف والإيضاح، وإلّا فالكلّ على حدّ واحد.

وليس يُخرِج العلمَ الذي ذكرناه من حيّز الضرورةِ وقوعُهُ عند ضرب من الاختبار للعادة؛ لأنّه غير ممتنع في العلوم الضرورية أن تقع عند تقدم اختبار أو غيره، كالعلم بالصنائع ووقوعه عند مزاولتها، والحفظ الواقع عند الدرس.

---

(١) أي: ومثلوه بما يعلمه ... .

(٢) أي المتكلمون.

(٣) أي من الأمثلة التي ذكرها المتكلمون آنفًا.

(٤) أي يُمَثَّل بعضها ببعض.

وليس لأحد أن يقول: إذا جاز أن يخبر الجماعة الكثيرة بالصدق ومن غير تواطؤ فألا جاز أن يخبر الجماعة الكثيرة بالكذب على هذا الوجه؟ وأيّ فرق بين الأمرين؟ لأنّ مفارقة الصدق للكذب في هذا الباب معلومة من جهة أنّ الصدق يجري في العادة مجرى ما حصل فيه سبب جامع، وعِلمُ الجماعة بكونه صدقًا داع إليه وجامعٌ عليه، وليس كذلك الكذب؛ لأنّ الكذب لا بدّ في فعله من أمر زائد وسبب جامع، ولصحة ما ذكرناه ما استحال في العادة أن يخبر أهل بلد كبير بوقوع حادثة عظيمة وهم كاذبون مع تواطؤ[1] وما يقوم مقامه[2]، وجاز أن يخبر[وا] بذلك وهم صادقون مع ارتفاع التواطؤ.

[كيفية العلم بتحقق شروط التواتر]

فأمّا ما به يُعلم ارتفاع التواطؤ عن الجماعة [الكثيرة] فهو أنّ التواطؤ إمّا أن يكون واقعًا بالملاقاة والمشافهة، أو بالمكاتبة والمراسلة، وربما تكرّرت هذه الأُمور فيه بمجرى العادة، بل الغالب تكرُّرُهُ؛ لأنّ الجماعات الكثيرة العدد لا يستقر بينها ما يُعمل عليه، ويجمع على الإخبار به من أول وهلة، وبأيسر سبب، وما هذه حاله لا بدّ [من] أن يظهر ظهورًا يشترك كلّ من كان له اختلاط بالقوم في المعرفة به، حتى يؤدي عند عدم ظهوره إلى وجوب القطع على انتفائه، وظهورُ ما يقع من تواطؤ الجماعة [الكثيرة] واجب في الجماعة القليلة العدد أيضًا، حتى أن من خالطها على قلة عددها لا بدّ [من] أن يقف على ذلك إنْ وقع منها، وإذا

---

(١) من غير تواطؤ: (خ ل).

(٢) كالاتفاق، ووجود اللبس والشبهة.

وجب ظهور ما ذكرناه فيمن قلّ عدده من الجماعات فهو في العدد الكثير أوجب. على أنّ الجماعة ربما بلغت في الكثرة مبلغًا يستحيل معه عليها التواطؤ جملة، ونقطع على تعذره؛ لأنّا نعلم أنّ أهل بغداد بأسرهم لا يجوز أن يواطئوا جميع أهل خراسان، لا باجتماع ومشافهة، ولا بمكاتبة ومراسلة.

وأمّا الأسباب الجامعة على الأفعال، القائمة[١] مقام التواطؤ كتخويف السلطان وإرهابه فلا بدّ أيضًا من ظهورها ووقوف الناس عليها؛ لأنّه ليس يَجمَع الجماعة على الأمر الواحد من خوف السلطان إلّا ما ظهر لهم ظهورًا شديدًا، وما بلغ من الظهور هذا المبلغ لا بدّ [من] أن يكون معروفًا، فمتى لم تكن المعرفة به حاصلة وجب القطع على ارتفاعه.

فأمّا ما يعلم به ارتفاع[٢] الشبهة واللبس عمّا خبّرت عنه الجماعة فهو أنّ الشبهة إنّما تدخل فيما يرجع إلى المذاهب والاعتقادات، ويخرج عن باب ما يعلم ضرورة على الوجه الذي ذكرناه فيما تقدم، فإذا كان خبر الجماعة عن أمر معلوم بالمشاهدة ضرورةً خرج عن هذا الباب.

وقد تدخل الشبهة ويقع الالتباس أيضًا في الأشياء المدرَكة[٣] على بعض الوجوه؛ لأنّ المشاهِد للشيء من بُعْد ربما اشتبه عليه أمره حتى يعتقد فيه خلاف الحق، كما يصيب[٤] من شاهد السراب واعتقد أنّه ماء، وكذلك قد يُسمَع الكلام

---

(١) معطوفة على: (الجامعة)، وهي صفة (الأسباب) لا (الأفعال).

(٢) زوال: (خ ل).

(٣) المذكورة: (خ ل).

(٤) كذا، والأفضل أن يُقال: كما يحصل لَمن شاهد ... .

من بُعْد فيشتبه على السامع، إلّا أنّا نفرّق بين أحوال المدرَكات ونميّز بين ما يصح اعتراض الشبهة فيه وما لا يصح أن تعترضه شبهة، فمتى كان الخبر متناولًا لحال لا تدخل الشبهة في مثلها، وتكاملت شروطها الباقية قطعنا على صحته.

فأمّا حصول الشرائط المذكورة في جميع الطبقات فيُعلم بما يرجع إلى العادة أيضًا؛ لأنّها جارية بأنّ الأقوال التي تظهر وتُنشر بعد أن لم تكن كذلك لا بدّ [من] أن يُعرف ذلك من حالها، حتى يُعلم الزمان الذي ابتدأت فيه بعينه، والرجال الذين ابتدعوها، وتولوا إظهارها، وحكمُ[1] الأخبار التي تقوى فروعها[2] ويرجع نقلها إلى آحاد أو جماعة قليلة العدد هذا الحكم. ولا بدّ فيمن كانت له خلطة بأهل الأخبار من أن يكون عارفًا بحالتي ضعفها وقوتها، بهذا جرت العادات في المذاهب والأقوال الحادثة بعد أن كانت مفقودة، والقوية[3] بعد الضعف، كما علمناه من حال الخوارج[4] والجهمية[5]

---

(١) مبتدأ، وخبره: هذا الحكم.

(٢) وقوعها: (خ ل)، كذا، والظاهر أنّ مراده هو الأخبار التي تظهر وتنتشر بين الناس، ولكن يرويها الآحاد، فلابدّ من معرفة زمانها ومبتدعها.

(٣) معطوفة على: الحادثة.

(٤) **الخوارج**: هم الذين خرجوا على أمير المؤمنين عليه السلام بعد عملية التحكيم، وقالوا: إنّه لا يجوز تحكيم الرجال، وعدّوا ذلك كفرًا، وطلبوا من أمير المؤمنين عليه السلام التوبة منه، فلمّا أبى عليه السلام خرجوا عليه واجتمعوا في النهروان، فذهب إليهم عليه السلام وسحقهم. وكبار الفرق منهم المحكمة والأزارقة والنجدات والبيهسية والعجاردة والثعالبة والإباضية والصفرية، والباقون فروعهم. ويجمعهم القول بالتبري من عثمان وأمير المؤمنين عليه السلام، ويكفرون أصحاب الكبائر، ويرون الخروج على الإمام إذا خالف السنة حقًا واجبًا (ينظر: فرق الشيعة: ٦، الملل والنحل للشهرستانيّ: ١/ ١١٤).

(٥) **الجهمية**: هم أصحاب جهم بن صفوان، وهو من الجبرية الخالصة، ظهرت بدعته بترمذ، ←

والنجّارية[١] ومَن جرى مجراهم ممّن أحدث مقالة لم تتقدم، حتى فرّق أهل الأخبار بأسرهم بين زمان حدوث أقوالهم، والزمان الذي كانت فيه أقوالهم مفقودة، وبين الأحوال التي تظاهرت فيها مذاهبهم وانتشرت في الجماعات، والأحوال التي كانت فيها مقصورة على العدد القليل. وهذا في بابه يجري في وجوب الظهور مجرى ما نوجبه من ظهور التواطؤ متى وقع من الجماعات.

وقد قيل: إنّ أحد ما يُعلم به استيفاء الجماعة المتوسطة في النقل للشروط أن ينقل إلينا الجماعة التي تلينا أنّها أخذت الخبر المخصوص عن جماعة لها مثلُ صفتها، وأنّ تلك الجماعة أخبرتهم بأنّها أخذت أيضًا الخبر عن جماعةٍ هذه صفتها، حتى يتصل النقل بالمخبَر عنه.

وهذا وجه؛ لأنّ العلم بحال الجماعة [التي] لها مثل[٢] صفتها، وأنّ تلك الجماعة [حالُها][٣] في امتناع التواطؤ والاتفاق على الكذب فيها[٤] ضروري

→

وقتله مسلم بن أحوز المازنيّ بمرو في آخر ملك بني أُمية. وافق المعتزلة في نفي الصفات الأزلية، وزاد عليهم بأشياء: منها قوله: لا يجوز أن يوصف الباري تعالى بصفة يوصف بها خلقه؛ لأنّ ذلك يقضي تشبيهًا، ومنها: إثباته علومًا حادثة للباري تعالى لا في محل. (ينظر: الملل والنحل للشهرستانيّ: ١/ ٨٦).

(١) **النجّارية**: هم أصحاب الحسين بن محمّد النجّار، وأكثر معتزلة الريّ وما حواليها على مذهبه، وقد وافقوا المعتزلة في نفي الصفات من العلم والقدرة والإرادة والحياة والسمع والبصر، ووافقوا الصفاتية في خلق الأعمال. (ينظر: الملل والنحل للشهرستانيّ: ١/ ٨٨).

(٢) في مثل: (خ ل).

(٣) أي أن حال تلك الجماعة -من امتناع التواطؤ والاتفاق على الكذب- معلوم وضروري، فتكون: (ضروري) خبر (حالها). وقد زدنا: (حالها) لاقتضاء السياق.

(٤) كذا، ويحتمل زيادة: فيها.

يحصل لكلّ من خالطهم واختبر العادة في أمثالهم، وإذا كان العلم بحالهم ضروريًا، وخبّرت الجماعة التي تلينا عن تلك الحال، وقد عرفنا ثبوت الشروط فيهم[١] وجب أن تكون صادقة، وجرى خبرها عن حال الجماعة التي نقلت عنها في أنّه لا يكون إلّا صدقًا مجرى نفس الخبر الذي تلقته عن الجماعة، فكما لا يجوز أن تكون كاذبة في أنّها تلقت ذلك عن غيرها، وسمعته منه فكذلك لا يجوز أن تكون كاذبة فيما خبّرت به من صفته؛ لأنّ الأمرين جميعًا يرجعان إلى الضرورة، وليس ممّا يصح أن تَعترِض فيه الشبهة.

وهذا يُبطِل قولَ من اعترض هذا الوجه بأن قال: لعلّهم غالطون فيما خبّروا به من صفة الجماعة، ومتوهمون ما لا أصل له. ويُبطِل أيضًا قوله: كيف السبيل إلى العلم بتساوي الجماعات في العدد، وهو أمر غير منضبط ولا منحصر؟ ومن أي وجه تعلم الجماعة التي تلينا[٢] مساواة من نقلت عنه لها في الكثرة والعدد؟

لأنّا لم نعتمد على ما ظنّه من تساوي العدد والكثرة، وإنّما اعتبرنا أن تخبر الجماعة بأنّ لمن نقلت عنه مثلَ صفتها في استحالة التواطؤ والاتفاق على الكذب، وهذا معلوم ضرورة على ما تقدم، ولا اعتبار معه بزيادة العدد ولا بنقصانه.

[إثبات تواتر أخبار الشيعة]

فإن قالوا: دلّوا على ثبوت الشروط التي ذكرتموها فيمن نقل النص من الشيعة كما وعدتم.

---

(١) أي في الجماعة التي تلينا.

(٢) تليها: (خ ل).

قيل لهم: لا شبهة بأنّ الشيعة في هذه الأزمان قد بلغوا من الكثرة والانتشار والتفرق في البلدان إلى حدّ معلوم ضرورةً، أنّه لا يبلغه من يجوز عليه التواطؤ والاتفاق على الكذب عن المخبَر الواحد، وانتفاء ذلك عن جماعات الشيعة في وقتنا، بل عن بعض طوائفهم ممّا لا يصح أن يشك فيه عاقل خالطهم وكان عارفًا بالعادات، على أنّ التواطؤ لو وقع منهم بمراسلة أو بمكاتبة أو على وجه من الوجوه لم يكن بُدٌّ من ظهوره؛ لأنّ العادة جارية بظهور ذلك إذا وقع من الجماعة التي لا تبلغ في الظهور والتفرق مبلغ الشيعة، لا سيّما مع تتبّع مخالفيهم الشديد مذاهبهم[1] وتطلّب عثراتهم، وكذلك ما يجمع على الفعل أو القول من إكراه السلطان وتخويفه، ولو كان اتفق لهم لوجب ظهوره عن آخره على مجرى العادة، وإن كان العلم بارتفاع إكراه السلطان وحمله على النصّ معلومًا لجميع العقلاء؛ لأنّ الظاهر من أحوال السلاطين الذين نفذ أمرهم ونهيهم، وتمكنوا من بلوغ مرادهم، وكانوا بحيث يَحمِل تخويفُهُم على الأخبار، ويُلجِئ إليها دفع[2] النصّ وبلوغ الغاية في قصد معتقده وراويه، فأسباب الخوف والحمل قد حصلت -على ما ذكرناه- في العدول عن نقل النصّ لا في نقله، وفي حصول العلم بتعدد الإشارة إلى زمن بعينه وقع التواطؤ فيه على النصّ، ووجوب ظهوره لو كان واقعًا دلالةٌ على بطلانه.

وإذا كانت هذه صفة الشيعة ووجدناهم يذكرون أنّهم وجدوا أسلافهم وهم فيما ذكرناه على مثل صفتهم ينقلون عن أسلافهم، وهذه صفتهم إلى أن يتصل النقل

---

(١) لهم: (خ ل).

(٢) يبدو أنّه خبر: الظاهر.

بالنبي صلى الله عليه وآله أنّه نصّ على أمير المؤمنين بالإمامة بعده، واستخلفه على أُمته بألفاظ مخصوصة نقلوها منها قوله صلى الله عليه وآله: **سلّموا على علي بإمرة المؤمنين**[1]، وقوله صلى الله عليه وآله مشيرًا إليه وآخذًا بيده: **هذا خليفتي فيكم من بعدي، فاسمعوا له وأطيعوا**[2]، وقوله صلى الله عليه وآله في يوم الدار وقد جمع بني عبد المطلب وتكلم بكلام مشهور قال في آخره: **فأيكم يبايعني، أو يؤازرني** - على ما جاءت به الرواية - **يكن**[3] **أخي ووصيّي وخليفتي من بعدي**[4]، فلم يقم إليه صلى الله عليه وآله أحد من الجماعة سوى أمير المؤمنين عليه السلام، فليس[5] يخلون فيما نقلوه من أحد أمرين:

إمّا أن يكونوا صادقين أو كاذبين، فإن كانوا كاذبين فيما نقلوه، وقد تقدم أنّ الكذب لا يُفعل إلّا لغرض زائد، وأنّه لا يجري مجرى الصدق، وأنّه لا يخرج عن الأقسام التي قدمناها، وهي التواطؤ وما جرى مجراه، أو الشبهة، أو الاتفاق فيجب إذا علمنا انتفاء الأقسام الثلاثة عن خبرهم أن يُقطع على صدقهم؛ لأنّه لا منزلة في الخبر بين الصدق والكذب، وقد بيّنا استحالة التواطؤ وما قام مقامه فيهم، وبيّنا أيضًا استحالة وقوع الخبر منهم اتفاقًا، وهذا ممّا لا يكاد يشتبه على عاقل؛ لأنّه معلوم من حالهم ضرورة عند اختبارها، وإنّما المشتبه غيره ممّا سنوضحه.

فأمّا الشبهة والالتباس فمعلوم أيضًا ارتفاعهما؛ لأنّهم لم يخبروا عن أمر يرجع

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أن يكن: (خ ل).

(٤) ينظر: خصائص أمير المؤمنين عليه السلام: ٨٦، تاريخ الطبريّ: ٢/ ٦٣، شواهد التنزيل: ١/ ٤٨٦.

(٥) جواب: وإذا كانت هذه صفة الشيعة ... .

فيه إلى النظر والاستدلال فيصح دخول الشبهة عليهم، بل خبّروا عن أمر مدرَك يُعلم ضرورة، وليس يصح أيضًا التباسه بغيره، لأنّهم عارفون بالنبيﷺ وبأمير المؤمنينعليه السلام معرفة تزيل الشك، وتُحيل أن يكون اعتقدوا في القائل أو المقول فيه خلاف الحق، ولم يكن القول المسموع من بُعْد فيجوز أن يتوهموا فيه خلاف ما هو عليه، فإذا كانت جميع أسباب الشبهة واللبس ومظانّها مرتفعة لم يكن لتجويز الاشتباه وجه، ولم يبق إلّا أن ندلّ على حصول ما شرطناه في أسلاف الشيعة كحصوله في أخلافهم، ويعلم ذلك بالوجهين اللذين قدمناهما:

أحدهما: إنّ خبر النصّ لو كان ينتهي في أصله إلى فرقة قليلة العدد، أو آحاد ولّدوه وأحدثوا الاحتجاج به بعد أن لم يكن معروفًا، ونشروه في الجماعات لوجب بمقتضى العادة أن يظهر ظهورًا لا يمكن دفعه، ويشترك كلّ من كانت له معرفة بالأخبار والاختلاط بأهلها في العلم به، ولكان الزمان الذي ظهر فيه النصّ بعد أن لم يكن ظاهرًا معروفًا، والرجال الذين ادّعوا[1] دعواه بعد أن لم يدعوها معلومين بأعيانهم مشارًا إليهم بأسمائهم على الوجه الذي وجبت في الفِرَق الناشئة والمذاهب الحادثة التي قدمنا ذكرها، وفي ارتفاع العلم بشيء ممّا ذكرناه في نقل الشيعة للنصّ وتعذر إشارة مَن حَمَلَ نفسَه من مخالفيها على ادّعاء ذلك عليهم إلى زمان بعينه، ورجال بأسمائهم، واقتصارهم على التظني والتوهم دلالةٌ على سلامة نقلهم من الاختلال.

وهذا الذي قضينا به في نقل الشيعة أوجبُ منه في نقل ساير الفرق؛ لأنّه لم تُمْنَ فرقة، ولا بُلِيَ أهلُ مذهب بما بُلِيَتْ به الشيعة من التتبع والقصد وظهورِ

---

(١) أبدعوا: (خ ل).

كلمة أهل الخلاف، حتى أنّا لا نكاد نعرف زمانًا تقدم سلمت فيه الشيعة من الخمول، ولزوم التقية، ولا حالًا عريت فيها من قصد السلطان، وعصبيته وميله وانحرافه، هذا إلى كثرة ما جرى بينها وبين خصومها من الخوض في النصّ على مرّ الدهر، واجتهاد[1] جماعة مخالفيها في الطعن عليه، والثلم له، وتطلب ما يدحضه، وبعضُ هذه الأُمور يكشف السرائر ويُظهِر الضمائر، ولا يثبت معها ضعف الخبر أن يظهر، وزمان حدوثه أن يُعرف، حتى لا يشك فيه اثنان، ولا يمتري لسانان، وليس ما وقع من ذوي العز والتمكن، وقوة السلطان وكثرة الأعوان ممّا حكمنا بظهور أمثاله في العادة يخفى وينكتم، فكيف بما يقع من فرقة مغمورة مقهورة، وقد تظافر عليها المفرقون[2] واصطلح في قصدها المختلفون، ومن تأمل صورة الشيعة بعين منصف علم صحة قولنا.

والوجه الآخر: إنّا وجدنا مَن يلينا منهم والشروط التي اعتبرناها حاصلة بغير شك فيهم، يذكرون أنّهم نقلوا خبر النصّ وتلقوه عمّن صفته -في امتناع التواطؤ والاتفاق- كصفتهم، فلا بدّ [من] أن يكونوا صادقين؛ لأنّ تجويز الكذب عليهم في صفةِ مَن أخذوا الخبر عنه كتجويزه في سماع الخبر؛ لأنّا قد بيّنا أنّ الأمرين جميعًا يعودان إلى علم الضرورة، وإذا ثبتت الجملة التي قدمناها فقد وضح كون خبر النصّ صدقًا، ووجب المصير إليه والعمل عليه.

[الفرق بين نصّ الشيعة على الإمامة وباقي النصوص المتواترة]

فإن قالوا: لو كان النصّ حقًا ونقلكم له متصلًا، ووقوعه في الأصل ظاهرًا

---

(١) اجتماع: (خ ل).

(٢) المقترفون: (خ ل)، والظاهر أنّ الصحيح: المفترقون، أو المفرَّقون، أو المتفرقون.

لوجب أن يقع العلم به لكلّ من سمع الأخبار على حدّ وقوعه بنصّ النبي ﷺ على أنّ الكعبة قبلة، وعلى صيام شهر رمضان، وما أشبههما من أركان العبادات الظاهرة، ويجري في وجوب حصول العلم به مجرى تأميره عليه السلام زيد بن حارثة[١]، وخالد بن الوليد[٢] إلى غير من ذكرناه من ولاته وقضاته، وفي علمنا بالفرق بين النصّ وبين هذه الأُمور في باب العلم دليلٌ على الفرق بينه وبينها في صحة النقل وسلامته.

قيل لهم: ليس يجب إذا كان النصّ حقًا والمخبِر عنه صادقًا والخبر به متواترًا أن يجري مجرى كلّ مَن كان بهذه الصفة في عموم العلم به، وارتفاع الشك فيه؛ لأنّا وإن كنّا عالمين بمساواة النظر لما ذكرته في الصحة وسلامة النقل فقد علمنا أيضًا أنّ النصّ قد اتفق فيه ما لم يتفق في سائر ما قصصتَه؛ لأنّ النصّ على الكعبة، وإيجاب صوم شهر رمضان، وتأمير فلان وفلان، ممّا لم يدعُ أحدًا في ماض ولا مستقبل داعٍ إلى كتمانه، ولا انعقدت رئاسة على إبطاله، ولا قوبل راوٍ له في

---

(١) **زيد بن حارثة**: هو مولى رسول الله ﷺ، ومن المسلمين الأوائل، وكان مع النبيّ ﷺ قبل الهجرة وبعدها، أمّره رسول الله ﷺ على عدة سرايا، مثل سريته إلى القردة، وإلى بني سلوم، وإلى العيص، استشهد في معركة مؤتة أميرًا سنة (٨هـ). (ينظر: الطبقات الكبرى: ٢/ ٣٦، ٨٦-٨٧، ٤/ ٦١، سير أعلام النبلاء: ١/ ٢٢٠).

(٢) **خالد بن الوليد**: كان من فرسان قريش وأشدائها، شهد مع المشركين بدرًا وأحدًا والخندق، وبعد إسلامه أرسله رسول الله ﷺ إلى العزّى في سرية فهدمها، كما أرسله في سرية إلى بني جذيمة، فارتكب جريمة تبرأ منها رسول الله ﷺ، قاد معارك الردة وفتح الشام، وبعض معارك ما قبل فتح العراق، توفي بحمص سنة (٢١هـ). (ينظر: الطبقات الكبرى: ٧/ ٣٩٤، الإصابة: ٢/ ٢١٥).

أصله أو فرعه بالتكذيب، أو لُقي بالتبديع، بل سَلّم له جميعُ الناس عالمهم وجاهلهم، ملّيهم وذمّيهم، فاتضح لذلك طريق العلم به، وارتفع كلّ شك فيه، وليس هذا حال النصّ؛ فإنّ جميع ما عددناه اتفق فيه وعرض في أُصوله وفروعه، وفي اتفاق بعضه ما يقتضي الريب وتطرق الشبهة، ويمنع من مساواة ما أجمع على تسليمه وتصديق راويه ممّا تقدم.

وممّا يبين أنّ حصول اليقين بما ذكره السائل، وارتفاع الشكوك عنه لم يكن لأجل صحته في نفسه، أو ظهوره في أصله، أو عموم فرضه، أو لزوم الحجة به، على ما يظنه خصومنا أنّه لو كان كذلك لوجب حصول اليقين، وزوال الشبهة في كلّ ما جرى مجراه في وقوع النصّ عليه، ولزوم الحجة به، وعموم فرضه وظهوره، ولو كان ذلك واجبًا لكان علمنا بكيفية الصلاة والطهارة وصفات الحج وحدود الزكاة إلى غير ما ذكرناه من العبادات الشرعية المنصوص على أحكامها، على حدّ علمنا بوقوع النصّ في الجملة على وجوبها، وعلى حدّ علمنا بسائر ما تعدد من أحوال النبي ﷺ الظاهرة كتأميره أمراءه، وحِجّته، وهجرته، وغزواته المشهورة.

فلمّا كان العلم بسائر هذه الأُمور عامًا لا طريق للشك عليه، ولا مجال للشبهة فيه، والعلم بحدود العبادات التي ذكرناها وكيفية أحكامها خاصًا قد تنازعه أهل العلم وتجاوبوه، واعتقدت كلّ فرقة فيه مذهبًا يخالف مذهب الأُخرى، وكلُّ مَن تمسك في ذلك بطريقةٍ يَرى أنّ الحجة هَدَته إليها، وأنّ الشبهة صرفت مخالفيه عنها بطل أن يكون ما اشترك في وقوع النصّ أو عموم الفرض أو لزوم الحجة به يجب اشتراكه في حصول العلم، وزوال الشك، وثبت أنّ الاعتبار الذي اعتبرناه هو الواجب، وليس يمكن أحدًا أن يدفع وقوع النصّ على شروط جميع

ما ذكرناه من العبادات وكيفياتها؛ لأنّه لا سبيل إلى امتثالها إلّا بعد بيان أحكامها، وكيفية فعلها، فما يوجب بيان فرضها ووجوبها على الجملة يوجب بيان أحكامها؛ لأنّ ارتفاع أحد البيانين مخلٌّ بالامتثال، ولأنّ كثيرًا من أحكامِ ما عددناه لا طريق للاجتهاد فيه، بل المرجع في العلم به إلى النصوص.

ولا يمكنه أن يقول: إنّ بيان أحكام هذه العبادات وقع في الأصل مختلفًا فنُقل على اختلافه، ولم يقع العلم بطريقة واحدة فيه كما وقع بما ذكر متقدّمًا؛ لأنّ هذا لا يمكن أن يُقال في جميع ما اختلف فيه، وإنّما يُذكر في الأذان؛ فإنّ أذان مؤذنيه عليهم السلام وقع مختلفًا، وإن ذُكر في غيره فلا بدّ [من] أن يكون ممّا طريقه التخيير، أو ممّا يسوغ فيه اختلاف العمل، وكلّ ذلك غير دافع للكلام؛ لأنّ هذه الأحكام إن كان بيانها وقع في الأصل على وجه واحد فالاعتراض بها لازم للقوم ظاهر اللزوم، وإن كان وقع مختلفًا لإباحة أو تخيير أو غيرهما فليس هذا أوّلًا في كلّ ما عارضنا به، ويكفي أن يكون في جملته حكم واحد يخالف ما ذكروه في أن معارضتنا تكون متوجهة.

ثمّ لو سلّمنا وقوع الجميع مختلفًا لكان الكلام أيضًا لازمًا؛ لأنّا نقول: كان يجب أن يُعلم وقوعه على الوجه الذي وقع عليه من الاختلاف، كما علمنا سائر ما ذُكر ممّا وقع متفِقًا؛ لأنّه لا فرق بين أن يظهر بيان الحكم ويكرّره متفقًا، وبين أن يظهره ويكرّره مختلفًا، في أنّ العلم بحاله في الاختلاف والاتفاق يجب حصوله، وهذا يوجب أن نكون عالمين بوقوع الأذان مثنى، ووقوعه مفردًا، وبأنّه صلى الله عليه وآله قطع السارق من مواضع مختلفة، إلى جميع ما وقع الاختلاف فيه، وكان مرجعه إلى النصّ على حدّ علمنا بوجوب الأذان في الجملة، ونصّه على الكعبة، وصيام الشهر المعين، وفي عدم العلم بأحد الأمرين ودخول الشبهة فيه،

وحصوله في الآخر، وانتفائها عنه دلالةٌ على صحة قولنا.

ولو سلّمنا لهم ما لا يزالون يقولونه عند هذه المعارضة من أنّ الأحكام التي أشرتم إليها، ووقع اختلاف الناس فيها لم يكن من الرسول ﷺ نصّ فيها، وتوقيف عليها، وإنّما وَكَل فيها أُمته إلى الاستدلال والاجتهاد - وإن كنّا قد بيّنا فساده بما تقدم - ،لكان معنى كلامنا هذا أيضًا مبطلًا له؛ لأنّ من جملة ما ذكرناه من الأحكام ما علمنا حدوثه على عهد الرسول ﷺ، وأنّه قد كان منه عليه السلام فيه فعل مخصوص كعلمنا بأنّه عليه السلام قد كان يتطهر في كثير من الأوقات بين أصحابه في السفر والحضر، ويصلي بهم بحيث يشاهدونه، ويؤذَّن له في اليوم والليلة خمس دفعات أذانًا ظاهرًا، وقد قَطَعَ عليه السلام بعضَ السراق، فَهَبْ أن للاجتهاد مجالًا في تفصيل أحكام العبادات وحدودها، ما بالنا لا نعلم صفة فعله عليه السلام لما ذكرناه من صلاة وطهارة وأذان وقطع؟ وكيف ذهبت الأُمة عن نقل ذلك على وجهه إن كانت لم تنقله؟ أو كيف ذهبت عن علمه إن كان نُقِل؟ وألا جرى علمنا بصفة طهارته وصلاته وما عددناه من أفعاله مجرى علمنا بنصّه في الجملة على الصلاة والطهور وكذا وكذا؟

وليس لأحد أن يقول: إنّ ما فعله النبي ﷺ ممّا ذكرتموه وروي عنه لا اختلاف في ثبوت الرواية به، وإنّما ذهب المختلفون مع اعترافهم بصفة فعله إلى جواز خلاف ما فعله لتأويل آيات أو لطُرُقٍ من الاستدلال؛ لأنّه لم يصح عندهم أنّ الرسول ﷺ حَظَرَ أن يُفعل في هذه العبادات خلافُ ما فَعَلَه كما يصح عندهم صفة ما فعله منها، ولأنّ وقوع العلم بفعله على بعض الصفات إنّما يدلّ على صواب اتباعه في تلك الصفة، ولا يمنع من قيام دلالة أُخرى على جواز

إيقاعه على وجه آخر، والذي وردت به الروايات في طهارته غَسلُ الرجلين لا مسحُهما، ومسحُ جميعِ الرأس لا بعضِه، وفي القطع أنّه قطع السارق من الرسغ، وليس يخالِف في هذا عنه عليه السلام مَن خالف في جواز المسح على الرجلين، وببعض الرأس، وقطع السارق من الأصابع أو المنكب من الوجه الذي ذكرناه.

لأنّ هذا من قائله نهاية المكابرة، لأنّا نعلم ضرورة أنّ من خالف في مسح جميع الرأس من الشيعة، وفي غسل الرجلين بدلًا من مسحهما، وخالف منهم في قطع السارق ومن الخوارج لا يصحح الرواية عن النبي صلى الله عليه وآله بخلاف مذهبه، ولا يسلم أنّه عليه السلام فعل شيئًا من ذلك إلّا على الوجه الذي ذهب هو دون مخالفيه إليه.

وكيف يتوهم هذا عاقل وهو يعلم أنّ الشيعة تبدّع من مسح جميع رأسه أو غسل رجليه، وتقول: إن غَسْلَ الرجلين لا يجزي عن مسحهما، ولا صلاة لمن استعمل الغَسل بدلًا من المسح، وكذلك لا صلاة لمن مسح جميع رأسه معتقدًا أنّ الفرض لا يتمّ له إلّا به، وعندهم أنّ النبي صلى الله عليه وآله لم يستعمل قط في رجليه إلّا المسح دون الغَسل، ولا قطع السارق إلّا من حيث يقتضي مذهبُهم قَطْعَه.

وبعد، فإذا جاز أن تكون الرواية بذلك ظاهرة عن النبي صلى الله عليه وآله مستفيضة مع خلاف الشيعة فيها، وتدينهم ببطلانها جاز أن يكون النصّ صحيحًا والخبر به حقًا مع خلاف من خالف فيه، وأي شيء قيل في خلاف الشيعة من قذفٍ لهم بالمكابرة، ودفعِ المعلوم، أو دخولِ الشبهة أمكن أن يقول الشيعة مثله لمخالفيهم في النصّ، وكان لهم أن يقولوا أيضًا - إذا قيل لهم: إنّ الرواية بخلاف مذهبكم في المسح وغيره، ولكنكم ذهبتم عن علم ذلك بالشبهة-: كيف أمكن أن تدخل الشبهة علينا في هذا، ولم تدخل في العلم بالوضوء على الجملة؟ وألا علمنا صفة

وضوئه عليه السلام وموضع قطعه السارق كما علمنا أنّه عليه السلام توضأ وقطع؟ وإن جاز أن يختلف هذان العلمان جاز أن يخالف[1] العلمُ بالنصّ وسائر ما ذُكر من تأمير الأمراء، والنصّ على الكعبة وغيرها.

وليس له أن يقول: إنّ النصّ من النبي صلى الله عليه وآله وإن كان واقعًا على أحكام ما ذكرتموه من العبادات، وتفصيل حدودها فلم يقع ذلك منه ظاهرًا بحضرة جميع أصحابه، بل اختص بمعرفة بيانه عليه السلام لهذه الأحكام آحادًا وجماعات قليلة، وليس هذا مذهبكم في النصّ؛ لأنّكم تدّعون ظهوره لجميع الأُمة.

لأنّا نعلم وجوب حدود العبادات المذكورة وشروطها علينا، ولزوم العمل لنا بها على حدّ لزومها ووجوبها على من شهد النبيَّ صلى الله عليه وآله فلا بدّ [من] أن يقع بيانه عليه السلام لها في الأصل على حدّ ينقطع به عذر الحاضرين والغائبين، ومن شهد عصره صلى الله عليه وآله ومن لم يلحق بعصره ممّن يأتي مِن بَعْدُ؛ لأنّ التكليف عام في كلّ هؤلاء، ولم نوجب وقوع بيانه عليه السلام لما ذكرناه بحضرة جميع الأُمة أو أكثرهم، بل الذي نوجبه أن يقع على من تقوم به الحجة، وينقطع العذر [بنقله]، وقد يقع كذلك وإن اختص بحضرة بعض الأُمة. وإذا كان ظهوره على وجه الحجة واجبًا فقد ساوى ما نقوله في النصّ؛ لأنّا لا نذهب إلى أنّ النبي صلى الله عليه وآله نصّ على أمير المؤمنين عليه السلام النصّ الذي نسمّيه الجلي- الذي علم حاضروه مراده منه باضطرار- بحضرة جميع الأُمة، بل نذهب إلى أنّه وقع بمشهدٍ ممّن تقوم الحجة بنقله، فإن لم يجب عند المخالف حصول العلم بكيفية ما عددناه من العبادات على حدّ حصوله

---

(١) أي: جاز أن يختلف العلم بالنصّ مع سائر ما ذكر ...، ويمكن أن تُصحَّح العبارة بحذف الواو في: (وسائر)، فتصبح العبارة كالتالي: جاز أن يُخالف العلمُ بالنصّ سائرَ ما ذكر ... .

بوجوبها، ولزوم العبادة بها من جهة أنّ بيان كيفيتها لم يقع بحضرة جماعة الأُمة فكذلك لا يجب وقوع العلم بالنصّ على حدّ وقوعه بإيجاب الصلاة في الجملة، والنصِّ على الكعبة؛ لأنّ النصّ لم يقع بحضرة جماعة الأُمة، وإن كان واقعًا بحضرة من تقوم الحجة به من جماعتهم.

وليس له أن يقول: إنّ النصّ يُخالف أحكام العبادات؛ لأنّ فرضه عام لكلّ مكلّف، وفروض العبادات يدخلها الاختصاص؛ لأنّها بأسرها تسقط في كثير من الأحوال، وعند ضروب من الأعذار، وإنّما ألزمناكم عموم العلم بالنصّ، وارتفاع الشبهة عنه، وحصوله على حدّ الضرورة لعموم فرضه، فمعارضتكم بما ذكرتموه من أحكام العبادات غير لازمة.

لأنّ خصوص ما ذُكر من العبادات، وسقوطه في بعض الأحوال بالعذر غير مدفوع، إلّا أنّه عام من وجه آخر؛ لأنّ للصلاة والطهارة من العموم ما ليس للزكاة والحج والجهاد، فليس فيها إلّا ما يدخله العموم والخصوص بحسب الإضافات، والعلمُ بالنصّ قد يدخله الخصوص على وجه من الوجوه؛ لأنّه قد يسقط مع فقد العقل أو نقصانه عن الحدّ الذي يتوصل به إلى معرفته. ولو لم يدخله الخصوص جملة وخالف سائرَ العبادات الشرعية لكان كلامنا متوجهًا أيضًا؛ لأنّه كان يجب أن يعمّ العلمُ بحدود الصلاة والطهارة وما أشبههما من العبادات وكيفيتها جميعَ من عَمَّه فرضُها، ولزمه العمل بها حتى يشترك جميعُ مَن وجبت عليه الطهارة والصلاة في العلم بما وقع من بيان الرسول ﷺ فيهما، وصفةِ فعله لهما، كما اشتركوا في العلم على الجملة بوجوبهما، وقد علمنا خلاف هذا، على أنّ العلم بوجوب الطهارة والصلاة قد عَمَّ من لزمته هذه العبادات ومَن لم تلزمه؛

لأنّ مَن سقط عنه فرض الطهارة أو فرض الصلاة لضرب من العذر؛ لأنّه[١] يعلم وجوب هاتين العبادتين عليه من دين الرسول ﷺ على حدّ علمه بسائر الأُمور الظاهرة، ولم يُخرِجْه سقوطُ فرضِهما عنه عن عموم علمهما له.

وهذا يوجب أنّ عموم العلم غيرُ تابع لعموم الفرض، ويُبطِل اعتبارَ مَن اعتَبَرَ في هذا الباب عمومَ الفرض، وفَرَّقَ بين النصّ وبين العبادات بذلك، ويحقّق معارضتنا؛ لأنّا نقول حينئذٍ: إذا كان العلم بعموم فرض الطهارة والصلاة وما أشبههما عامًا لكلّ من لزمه فعلها ومن لم يلزمه فأَلَا عَمَّ العلمُ بصفات هذه العبادات أيضًا وأحكامِها مَن لزمته، ومن لم تلزمه؟

فإن قيل: إنّما عَمَّ العلمُ بوجوب هذه العبادات التي ذكرتموها لمَن سقط عنه فِعْلُها بالعذر، ومن لم يسقط عنه، من جهة أنّه من سقط عنه فرض العمل بها لم يسقط عنه فرض العلم، وعذره في الإخلال بالعمل لا يكون عذرًا في الإخلال بالعلم.

قلنا: قد لحق إذن العلمُ بهذه العبادات وأحكامها في العموم بالنصّ على الإمام، وبطل فرقهم بين العلم بها وبين العلم بالإمام بالخصوص والعموم، ونحن لم نعارِض إلّا بوجوب العلم لا بوجوب العمل. فإذا وقع الاعتراف بأنّ العلم بالعبادات عام - وإن سقط العمل بها في بعض الأحوال- صح حمل[٢] النصّ عليها.

---

(١) الصحيح: فإنّه.

(٢) أي صح اعتبار النصّ مثلها في الحكم.

فإن قيل: نراكم تذكرون فيما يمنع من وقوع العلم بالنصّ على حدّ وقوعه بالأُمور الظاهرة التي ألزمناكم وجوبَ مساواته لها لو كان حقًا أسبابًا مبنية على مذهبكم في النصّ، كقولكم: إنّ النصّ عدل عنه الجمهور، ولُقي راويه بالتكذيب، ورُمي بالتضليل، وانعقدت الرئاسات على بطلانه، إلى سائر ما قدمتموه في صدر كلامكم، وهذا غير مسلم لكم؛ لأنّه كالتابع لصحة النصّ، فكيف يصح أن يجعلوه عذرًا في ارتفاع العلم به.

قلنا: قد غلطت علينا غلطًا ظاهرًا؛ لأنّا لم نذكر في جملة جوابنا من الأسباب المانعة من حصول العلم بالنصّ، وزوال الريب فيه إلّا ما هو معلوم ومسلم، وإنّما الخلاف في كونه سببًا مانعًا من العلم بالنصّ ومخلًا بوقوع العلم به على الحدّ المذكور، أو في وقوعه على جهة الصواب والوجوب؛ لأنّه لا خلاف في أنّ العمل بعد الرسول ﷺ وقع من أكثر الأُمة، بخلاف النصّ والرئاسة المنعقدة لمن انعقدت له في تلك الحال كانت مبنية على ردّ النصّ وإبطاله، وأنّ مَن ادّعاه وأظهر التدين به في مستقبل الأحوال عند التمكن من إظهاره كان مكذَّبًا مهجَّنًا، يصدقه واحد ويكذبه ألف، وأنه لم يتفق منذ وقع النصّ إلى زماننا هذا وقتٌ واحد سلَّمته الأُمة فيه، أو أمسكت عن تكذيب راويه، أو كان المسلِّم أو الممسِك أكثرَ من المكذِّب المنازِع. ونحن نعلم أنه لم يتفق فيما عورضنا به من العلم بالنصّ على الكعبة، وما جرى مجراها بشيء ممّا ذكرناه، بل الحاصل فيه عكسُ هذه الأُمور وأضدادُها من التسليم والإجماع والتصديق ووقوع العمل في الأُصول والفروع.

وليس يمكن أحدًا أن يدفع شيئًا ممّا عددناه أو يشير إلى خلاف فيه؛ لأنّ وقوع العمل بخلاف النصّ لا ينكره أحد من مخالفي الشيعة، ولا أحد ممّن اختلط

بأهل الأخبار من الخارجين عن الملّة، ومخالفو الشيعة يزيدون في ذلك عليهم ويقولون: إنّ العمل بخلاف النصّ وقع من جميع الأُمة، وإنّهم ما فعلوا من العمل بخلافه إلّا الواجب الذي لهم أن يفعلوه. وهذا زيادة على قول الشيعة: إنّ الأكثر عمل بخلافه، وإنّما اقتصرت الشيعة على ذكر الأكثر لما صح عندها من اعتقاد جماعة من القوم صحة النصّ والعمل عليه باطنًا، والمخالف للشيعة أيضًا يعترف بأنّ مَن ادّعى النصّ وأظهر القول به في جميع الأزمان كان مكذَّبًا، مرميًا بالبدعةِ، وخلافِ الجماعة، وأن[1] كان يقول: إنّ التهجين له[2] والتكذيب واقع موقعه. فكأنه لا خلاف في حصول ما ذكرناه، وإنّما يرجع الخلاف إلى وقوعه صوابًا وواجبًا، أو على جهة الخطأ والقبيح، وليس لهم أن يقولوا: إنّ الذي قرّرتموه[3] من عمل الأُمة بخلاف النصّ، وإظهارهم ما يقتضي إبطاله دالٌ على عدم النصّ؛ لأنّه لو كان حقًا لما جاز أن تعمل الأُمة بخلافه، لأنّ هذا عدول عن السؤال الذي أجبنا عنه، وإنّما وقع الجواب عن قولهم: لو كان النصّ حقًا لساوى العلم به العلم بالنصّ على الكعبة وما أشبهها.[4]

ثمّ يُقال للقوم: ما بال العلم بأنّ النبي صلى الله عليه وآله لم ينصّ على أمير المؤمنين عليه السلام

---

(١) الصحيح: (وأنّه). والضمير يرجع إلى المخالف.

(٢) أي للنصّ.

(٣) قدرتموه: (خ ل).

(٤) ثمّ قال الشريف المرتضى: «وإذ قد بينا الفرق بين الأمرين، وما يمنع من تساوي العلمين لم يكن لهم أن يعدلوا إلى سؤال آخر لم يتضمن ما سألوا عنه ولا معناه، وسيأتي الجواب عن هذه الشبهة وما ماثلها فيما بعد عند النقض على صاحب الكتاب [أي المغني] بعون الله تعالى» (الشافي: ٢/ ٩٠)، وقد حذفنا هذه العبارة؛ لأنّها ليست من كلام ابن قِبَة قطعًا.

بالإمامة، وكِذْب من ادّعى ذلك غير حاصل على حدّ حصول العلم بأنّه لم ينصّ بالإمامة على أبي هريرة[١] أو المغيرة بن شعبة[٢]، وأنّه لم ينصّ على قبلة تخالف جهة الكعبة، وصوم شهر آخر غير شهر رمضان؟ وما بال العلم بنفي النصّ الذي ادّعته الشيعة لم يعمّ جميعَ من عَمَّه العلم بنفي الأُمور التي عددناها، وعندكم أنّ انتفاء النصّ عن الجميع بمنزلة واحدة؟ وإذا جاز أن ينتفي النصّ عن أمرين فيَعلم انتفاءه عن أحدهما قومٌ دون قوم وعلى حدّ دون حدّ، ولا يعلم العلمَ بانتفائه جميعُ مَن عَمَّه العلمُ بانتفاء الآخر جاز أيضًا أن يقع النصّ على أمرين، فيعمّ العلمُ بأحدهما ولا يعمّ العلمُ بالآخر، ويقع العلم بأحدهما على وجه لا يقع العلم بالآخر عليه.

وإذا جعلتم كون العلم بالنصّ على أمير المؤمنين عليه السلام مخالفًا للعلم بما ذكرتموه من النصوص دليلًا على بطلانه، وقلتم: لو كان حقًا لساوى العلمُ به سائرَ ما وقع النصّ عليه فانفصِلوا ممّن جَعَلَ كونَ ما يُدَّعى من العلم بانتفاء النصّ مخالفًا للعلم بانتفاء ما ذكرناه من النصوص التي علمنا انتفاءها - كالنصّ على أبي

---

(١) هو أبو هريرة الدوسيّ اليمانيّ، من الصحابة، نقل عنه الكثير من الصحابة والتابعين أحاديث كثيرة جدًا، أسلم عام خيبر، وكان شديد الفقر ومن أصحاب الصفّة، وقد أخذ عليه كثرة تحديثه مع قلّة زمن صحبته للنبيّ صلى الله عليه وآله، توفي في المدينة سنة (٥٩ هـ). (ينظر: أُسد الغابة: ٥/ ٣١٥، سير أعلام النبلاء: ٢/ ٥٧٨).

(٢) هو المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود الثقفي، من الصحابة، أسلم قبل عمرة الحديبية، فشهدها وبيعة الرضوان، كان من دهاة العرب، تولّى لعمر بن الخطاب البصرة ثمّ الكوفة، واعتزل القتال بعد بيعة أمير المؤمنين عليه السلام، وتولّى بعد ذلك الكوفة لمعاوية، وتوفي فيها واليًا عليها سنة (٥٠ هـ). (ينظر: سير أعلام النبلاء: ٣/ ٢١، الإصابة: ٦/ ١٥٦).

هريرة، وعلى خلاف الكعبة[1] - دليلًا على صحة النصّ، وقال: لو كان باطلًا تَسَاوَى العلمُ ببطلان سائرِ ما انتفى النصُّ عنه.

فإن قالوا: ليس يجب -وإن كان النصّ الذي تدّعيه الشيعة منتفيًا- أن يَعلم انتفاءَه كلُّ مَن عَلم انتفاءَ غيره على حدّ واحد؛ لأنّ هذا غير واجب فيما لم يكن، وإن كان واجبًا فيما كان، ووقع من النصوص.

قلنا لهم: انفصلوا ممّن عكس القضية، وقال: ليس يجب إذا كان النصّ الذي يدّعيه الشيعة حقًا أن يعلمه كلُّ مَن علم النصّ على غيره من الأُمور الظاهرة على حدّ واحد؛ لأنّ هذا لا يجب في كلّ ما كان، وإن كان واجبًا فيما لم يكن.

فإن قالوا: فنحن نقول: إنّ العلم بانتفاء النصّ الذي تدّعونه كالعلم بانتفاء النصّ على أبي هريرة بالإمامة، وسائر ما عددتموه، وحالُ مَن ادّعى أحدهما كحال مَن ادّعى الآخر.

قيل لهم: إذا بلغتم إلى هذا الحدّ بلغنا معكم إلى مثله، وقلنا لكم: إنّ العلم بثبوت النصّ الذي نذهب إليه في حصول اليقين به، وزوال الشكوك عنه، وبُهتَ من دفعه كالعلم بالنصّ على الكعبة، وتأمير زيد وخالد، وحالُ مَن ادّعى خلافه أو دفعه كحال مَن ادّعى خلاف النصّ على الكعبة، أو دفع النصّ عليها.

فإن قالوا: كيف يُقال هذا فيما يخالِف فيه أمثالُنا؟

قيل لهم: وكيف يصح ما قلتموه فيما يخالف فيه أمثالنا؟ وفينا الكثرة التي لا يصح عليها دَفعُ مثل ما ذكرتموه، مع علمكم بتدين أكثرنا بمذهبه ضرورة، وتقربًا باعتقاده إلى ربّه جلّ وعزّ.

---

(١) أي والنصّ على جهة تخالف جهة الكعبة.

وهذه المعارضة لا مخلص منها للقوم الدافعين للنصّ، والمعتمدين على ما تضمنه السؤال».[١]

[الخطبة الشِقْشِقِيّة]

«[١١- قال أمير المؤمنين عليه السلام في خطبة له:] أَمَا وَاللهِ لَقَد تَقَمّصَهَا[٢] فُلانٌ[٣]، وإنّه لَيَعْلَمُ أنّ مَحَلِي مِنْهَا مَحَلُ القُطْبِ مِنَ الرّحَى، يَنْحَدِرُ عَنّي السَيْلُ وَلا يَرْقَى إلَيّ الطَيْرُ، فَسَدَلْتُ دُوْنَهَا ثَوْبًا[٤] وَطَوَيْتُ عَنْهَا كَشْحًا[٥]، وَطَفِقْتُ أَرْتَئِي بَيْنَ أنْ أصُولَ بِيَدٍ جَذّاء[٦]، أو أصْبِرَ عَلى طِخْيَةٍ[٧] عَمْيَاء، يَهْرَمُ فِيْهَا الكَبِيْرُ، وَيَشِيْبُ فِيْهَا الصغِيْرُ، وَيَكدَحُ فِيْهَا مُؤمِنٌ حَتّى يَلقَى رَبّهُ، فَرَأيْتُ أنّ الصبْرَ عَلى هَاتَا أحْجَى[٨]، فَصَبَرْتُ وَفِي العَيْنِ قَذَى، وَفِي الحَلقِ شَجَا[٩]، أرَى تُرَاثِيَ نَهْبًا حَتّى مَضَى الأوّلُ لِسَبِيْلِهِ فَأدْلَى بِهَا[١٠] إلى فُلانٍ[١١] بَعْدَهُ.

---

(١) الشافي: ٢/ ٦٥-٩٢.

(٢) أي: لبسها كالقميص.

(٣) أي: أبو بكر.

(٤) سدل الثوب: أرخاه.

(٥) طوى عنها كشحًا: مال عنها.

(٦) أي: مقطوعة.

(٧) أي: ظلمة.

(٨) أي: ألزم.

(٩) الشجا: ما اعترض فى الحلق من عظم ونحوه.

(١٠) أي: ألقى بها.

(١١) أي: عمر بن الخطاب.

ثمّ تمثل عليه السلام بقول الأعشى[١]:

شَتّانَ مَا يَوْمِي عَلَى كُوْرِهَا[٢] وَيَوْمُ حَيّانَ أَخِي جَابِرِ[٣]

فَيَا عَجَبًا!! بَيْنَا هُوَ يَسْتَقِيْلُهَا فِي حَيْاتِهِ إِذْ عَقَدَهَا لآخَرَ بَعْدَ وَفَاتِهِ، لَشَدّ مَا تَشَطّرَا ضَرْعَيْهَا[٤]! فَصَيّرَهَا فِي حَوْزَةٍ خَشْنَاء، يَغْلُظُ كَلْمُهَا[٥]، وَيَخْشُنُ مَسُّهَا، وَيَكْثُرُ العِثَارُ[٦] فِيْهَا، وَالاعْتِذَارُ مِنْهَا، فَصَاحِبُهَا كَرَاكِبِ الصَعْبَةِ[٧] إِنْ أَشْنَقَ لَهَا[٨] خَرَمَ[٩]، وإِنْ أَسْلَسَ[١٠] لَهَا تَقَحّمَ[١١]، فَمُنِيَ النَاسُ[١٢] - لَعَمْرُ اللهِ - بِخَبْطٍ[١٣]

---

(١) **الأعشى**: هو أبو بصير ميمون بن قيس بن جندل، من بني قيس بن ثعلبة الوائلي، المعروف بأعشى قيس، ويقال له: أعشى بكر بن وائل، كان جاهليًا قديمًا، من شعراء الطبقة الأولى في الجاهلية، وأحد أصحاب المعلقات. كان كثير الوفود على الملوك من العرب والفرس، غزير الشعر، يسلك فيه كلّ مسلك، وليس أحد ممّن عرف قبله أكثر شعرًا منه. وكان يغني بشعره، فسمّي (صناجة العرب)، عاش عمرًا طويلًا، وأدرك الإسلام ولم يسلم. ولقب بالأعشى لضعف بصره، وعمي في أواخر عمره، توفي سنة (٧هـ). (ينظر: الشعر والشعراء: ١/ ٢٥٠، الأعلام: ٧/ ٣٤١).

(٢) الكور: الرّحل، أو هو مع أداته.

(٣) ينظر: ديوان الأعشى الأكبر: ١٠٩.

(٤) أي اقتسماه، فأخذ كلّ واحد منهما شطرًا. والضرع للناقة كالثدي للمرأة.

(٥) أي: جرحها.

(٦) أي: السقوط والكبوة.

(٧) الصعبة من الإبل: ما ليست بذلول.

(٨) أشنق البعير وشنقه: كفه بزمامه حتى ألصق ذِفراه (العظم الناتئ خلف الأذن) بقادمة الرحل.

(٩) أي: قطع.

(١٠) أي: أرخى.

(١١) تقحم: رمى بنفسه في القحمة أي: الهلكة.

(١٢) أي: ابتُلوا وأُصيبوا.

(١٣) الخبط: سير على غير هدى.

وشِمَاسٍ[١]، وَتَلَوّنٍ وَاعْتِرَاضٍ[٢]، فَصَبَرْتُ عَلَى طُوْلِ المُدّةِ وَشِدّةِ المِحْنَةِ.

حَتّى إذَا مَضَى لِسَبِيْلِهِ، جَعَلَهَا فِي جَمَاعَةٍ زَعَمَ أَنّي أَحَدُهُم، فَيَالله وَللشُوْرَى! مَتَى اعْتَرَضَ الرَيْبُ فِيّ مَعَ الأَوّلِ مِنْهُم، حَتّى صِرْتُ أُقْرَنُ إلى هَذِهِ النظَائِرِ؟! لكِنّي أَسْفَفْتُ إذْ أَسَفّوا[٣] وَطِرْتُ إذْ طَارُوا، فَصَغَا[٤] رَجُلٌ مِنْهُم لِضِغْنِهِ، وَمَالَ الآخَرُ لِصِهْرِهِ، مَعَ هَنٍ وَهَنٍ[٥].

إلى أنْ قَامَ ثَالِثُ القَوْمِ[٦] نَافِجًا حِضْنَيْهِ[٧]، بَيْنَ نَثِيْلِهِ[٨] وَمُعْتَلَفِهِ[٩]، وَقَامَ مَعَهُ بَنُو أَبِيْهِ يَخْضمُوْنَ[١٠] مَالَ الله خَضْمَةَ الإبِلِ نِبْتَةَ[١١] الرَبِيْعِ، إلى أنْ انْتَكَثَ[١٢] عَلَيْهِ فَتْلُهُ، وَأَجْهَزَ عَمَلُهُ، وَكَبَتْ بِهِ بِطْنَتُهُ[١٣].

---

(١) الشِماس: إباء ظهر الفرس عن الركوب.

(٢) الاعتراض: السير على غير خطّ مستقيم، كأنه يسيرعرضًا في حال سيره طولًا.

(٣) أسفّ الطائر: دنا من الأرض.

(٤) أي: مال.

(٥) أي: أغراض أُخرى أكره ذكرها.

(٦) أي: عثمان بن عفان.

(٧) أي: رافعًا لهما. والحِضن: ما بين الإبط والكشح.

(٨) النثيل: الروث وقذر الدواب.

(٩) المعتلف: موضع العلف.

(١٠) الخضم: أكل الشيء الرطب.

(١١) النِبتة -بكسر النون-: كالنبات فى معناه.

(١٢) أي: انتقض.

(١٣) البِطنة: البَطر والأشَر والتُخمة.

فَمَا رَاعَنِي إلّا وَالنّاسُ كَعُرْفِ الضَّبُعِ[١] إليَّ، يَنْثَالونَ[٢] عَلَيَّ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، حَتّى لَقَدْ وُطِيءَ لَحسَنَانِ، وَشُقَّ عِطْفَايَ[٣]، مُجْتَمِعِيْنَ حَوْلِي كَرَبِيْضَةِ الغَنَمِ[٤]، فَلَمَّا نَهَضْتُ بِالأمْرِ نَكَثَتْ طَائِفَةٌ[٥]، وَمَرَقَتْ[٦] أُخْرَى، وَقَسَطَ[٧] آخَرُونَ، كَأنّهُم لَمْ يَسْمَعُوا اللهَ سُبْحَانَهُ يَقُولُ: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الأَرْضِ وَلا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾[٨] بَلى وَاللهِ، لَقَدْ سَمِعُوْهَا وَوَعَوْهَا، وَلكِنَّهُم حَلِيَتِ الدُّنْيَا فِي أعْيُنِهِم، وَرَاقَهُم زِبْرِجُهَا[٩].

أمَا وَالذِي فَلَقَ الحَبَّةَ، وَبَرَأَ[١٠] النَسَمَةَ[١١]، لَوْلا حُضُورُ الحَاضِرِ، وَقِيَامُ الحُجَّةِ بِوُجُوْدِ النَّاصِرِ، وَمَا أخَذَ اللهُ عَلى العُلَمَاءِ أنْ لا يُقَارُّوا[١٢] عَلى كِظَّةِ[١٣] ظَالِمٍ،

---

(١) عُرف الضبع: ما كثر على عنقها من الشعر، وهو ثخين يضرب به المثل في الكثرة والازدحام.

(٢) أي: يتتابعون مزدحمين.

(٣) شُق عطفاه: خُدش جانباه من الاصطكاك.

(٤) ربيضة الغنم: الطائفة الرابضة من الغنم.

(٥) أي: نقضت عهدها. ويريد بها أصحاب الجمل.

(٦) مرقت: خرجت. وفي المعنى الديني: فسقت. ويريد بها الخوارج أصحاب النهروان.

(٧) أي: جار. ويريد بهم أصحاب صفين.

(٨) سورة القصص، الآية: ٨٣.

(٩) الزبرج: الزينة من وَشْي أو جوهر.

(١٠) أي: خلق.

(١١) أي: الروح، وهي فى البشر أرجح.

(١٢) أي: أن يوافوا مقرّين.

(١٣) الكِظة: ما يعتري الآكل من الثقل والكرب عند امتلاء البطن بالطعام، والمراد استئثار الظالم بالحقوق.

وَلا سَغَبِ[١] مَظْلومٍ، لألقَيْتُ حَبْلَهَا عَلى غَارِبِهَا[٢]، وَلسَقَيْتُ آخِرَهَا بِكَأسِ أوَّلِهَا، وَلألفَيْتُم دُنْيَاكُم هَذِهِ أزْهَدَ عِنْدِي مِنْ عَفْطَةِ عَنْزٍ[٣]

قالوا: وقام إليه رجل من أهل السواد[٤] عند بلوغه إلى هذا الموضع من خطبته، فناوله كتابًا قيل: إنّ فيه مسائل كان يريد الإجابة عنها، فأقبل ينظر فيه، فلمّا فرغ من قراءته، قال له ابن عباس رضي الله عنه[٥]: يا أمير المؤمنين، لو اطردتْ خطبتُك[٦] من حيث أفضيت[٧].

فقال: هَيْهَاتَ يَا ابْنَ عَبّاسٍ، تِلْكَ شِقْشِقَةٌ[٨] هَدَرَتْ[٩]، ثُمّ قَرّتْ.

---

(١) أي: شدة الجوع. والمراد منه هضم حقوقه.

(٢) الغارب: الكاهل، والكلام تمثيل للترك وإرسال الأمر.

(٣) عفطة العنز: ما تنثره من أنفها.

(٤) أي: العراق، وسمّي سوادًا لخضرته بالزرع والأشجار، والعرب تسمّي الأخضر أسود.

(٥) هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، ابن عمّ رسول الله صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين عليه السلام، ولد بمكة قبل الهجرة بثلاث سنين عندما كان بنو هاشم بالشعب، دعا له النبيّ صلى الله عليه وآله بالفقه والتأويل، لقّب بـ(حبر الأُمة)، وكان عُمَر بن الخطاب يقرّبه ويشاوره مع جملة الصحابة، ولّاه أمير المؤمنين عليه السلام البصرة، وشهد معه صفين، ورشحه أمير المؤمنين عليه السلام أن يكون أحد الحكمين في دومة الجندل، كفّ بصره في أواخر عمره، وتوفي بالطائف سنة (٦٨هـ). (ينظر: أُسد الغابة: ٣/ ١٩٢، الكنى والألقاب: ١/ ٣٤٧).

(٦) اطردت خطبتك: تتابعت، من اطراد النهر إذا تتابع جريه.

(٧) أصل أفضى: خرج إلى الفضاء. والمراد هنا سكوت الإمام عمّا كان يريد قوله.

(٨) الشقشقة: شيء كالرئة يخرجه البعير من فيه إذا هاج.

(٩) أي: أطلقت صوتًا كصوت البعير عند إخراج الشقشقة من فيه.

قال ابن عباس: فوالله ما أسفت على كلام قط كأسفي على هذا الكلام، أن لا يكون أمير المؤمنين عليه السلام بلغ منه حيث أراد»[1].

(١) نهج البلاغة: ٤٨، وقد اقتبسنا الهوامش التوضيحية لكلمات الخطبة من تعليقة الدكتور صبحي الصالح -محقّق الكتاب- وينظر أيضًا: (شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١/ ٢٠٥-٢٠٦، شرح نهج البلاغة لابن ميثم: ١/ ٢٥٢)، حيث جاءت فيهما الإشارة إلى وجود مقاطع غير محددة من الخطبة الشقشقية في كتاب (الإنصاف).

القسم الثالث

النصوص المشكوك فيها

[إثبات النصّ على أمير المؤمنين عليه السلام]

[١٢] «إنّ الذي يدلّ على النصّ أنّ الشيعة بأجمعها على اختلافها روت كلًّا عن كلٍّ، عن علي عليه السلام أنّ رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم استخلفه، وأوصى إليه، وفَرَضَ طاعته، وأقامَه مقامه لأُمته، ولا يجوز أن يُتعمَّد الكذب في ذلك، ولا يجوز في الشيعة أن يتواطؤوا على الكذب فيجب بذلك إثبات النصّ»[١].

[١٣-و] «إن جاز أن يُقدح في نقل الشيعة بهذه الدعوى لِيُجَوِّزَنَّ لليهود وغيرهم أن يقدحوا بمثله في نقل المعجزات وغيرها»[٢].

[النصوص على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام]

[١٤-] «نحن نستدلّ على أنّ النبي صلى الله عليه وآله قد نصّ على علي بن أبي طالب واستخلفه، وأوجب فرض طاعته على الخلق بالأخبار الصحيحة. وهي قسمان:

قسمٌ قد جامَعَنا عليه خصومُنا في نقله وخالفونا في تأويله.

وقسمٌ قد خالفونا في نقله.

فالذي يجب علينا في ما وافقونا في نقله أنْ نريهم - بتقسيم الكلام وردِّه إلى مشهور اللغات، والاستعمال المعروف - أنّ معناه هو ما ذهبنا إليه من النصّ والاستخلاف دون ما ذهبوا هم إليه من خلاف ذلك.

---

(١) المغني: ٢٠/ ق١/ ١٢٥-١٢٦.

(٢) المغني: ٢٠/ ق١/ ١٢٧.

والذي يجب علينا فيما خالفونا في نقله أن نبيّن أنّه ورد ورودًا يَقطع مثلُه العذرَ، وأنّه نظيرُ ما قد قبلوه وقَطَعَ عذرَهم واحتجوا به على مخالفيهم من الأخبار التي تفردوا هم بنقلها دون مخالفيهم، وجعلوها مع ذلك قاطعة للعذر وحجة على من خالفهم.

[أولًا: حديث الغدير:]

فنقول وبالله نستعين: إنّا ومخالفينا قد روينا عن النبيﷺ أنّه قام يوم غدير خم -وقد جمع المسلمين-، فقال: «**أيها الناس، ألستُ أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟**».

فقالوا: اللهمّ بلى.

قال: «**فمَن كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه، اللهمّ وال مَن والاه، وعاد مَن عاداه، وانصر مَن نصره، واخذل مَن خذله**».

ثمّ نظرنا في معنى قول النبيﷺ: «**ألستُ أولى بالمؤمنين من أنفسهم**»، ثمّ [في] معنى قوله: «**مَن كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه**»، فوجدنا ذلك ينقسم في اللغة على وجوه لا يُعلم في اللغة غيرها -أنا ذاكرها إن شاء الله- ونظرنا فيما يَجمع له النبيُّﷺ الناسَ ويَخطب به ويعظم الشأن فيه، فإذا هو شيء لا يجوز أن يكونوا علموه فكرره عليهم، ولا شيء لا يفيدهم بالقول فيه معنى؛ لأنّ ذلك في صفة العابث، والعبثُ عن رسول اللهﷺ منفي، فنرجع إلى ما يحتمله لفظة المولى في اللغة:

يحتمل أن يكون المولى مالكَ الرق، كما يملك المولى عبيده، وله أن يبيعه ويهبه.

ويحتمل أن يكون المولى المعتَقَ من الرق.

ويحتمل أن يكون المولى المعتِقَ.

وهذه الأوجه الثلاثة مشهورة عند الخاصّة والعامّة، فهي ساقطة في قول النبي ﷺ؛ لأنّه لا يجوز أن يكون عَنى بقوله: «**فمَن كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه**» واحدة منها؛ لأنّه لا يملك بيع المسلمين ولا عتقهم من رق العبودية، ولا أعتقوه عليه السلام.

ويحتمل أيضًا أن يكون المولى ابنَ العمّ، قال الشاعر[١]:

مَهْلًا بَنِي عَمِّنَا مَهْلًا مَوَالِيْنَا ... لِمْ تُظْهِرُوْنَ لَنَا مَا كَانَ مَدْفُونَا[٢]

ويحتمل أن يكون المولى العاقبةَ، قال الله عز وجل: ﴿**مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلاكُمْ**﴾[٣] أي عاقبتكم وما يؤول بكم الحال إليه.

ويحتمل أن يكون المولى لما يلي الشيء مثل خلفه وقدامه، قال الشاعر[٤]:

فَغَدَتْ، كِلا الفَرْجَيْنِ تَحْسَبُ أَنَّهُ ... مَوْلَى المَخَافَةِ خَلْفُهَا وَأَمَامُهَا[٥]

---

(١) الشاعر هو الفضل بن العباس بن عتبة بن أبي لهب الهاشمي توفي نحو سنة (٩٥هـ). (ينظر: تمهيد الأوائل: ٤٥٥، الأعلام: ٥/ ١٥٠)

(٢) روي هذا البيت باختلاف في عجزه، وذلك كالتالي: «لا تظهرُنَّ لنا ما كان مدفونا». (أحكام القرآن للجصّاص: ٢/ ٢٣١)، وأيضًا: «لا تنبتوا بيننا ما كان مدفونا». (تمهيد الأوائل: ٤٥٥)، وأيضًا: «لا تنشروا بيننا ما كان مدفونا». (أقسام المولى للشيخ المفيد: ٢٩)، وأيضًا: «لا تنبشوا بيننا ما كان مدفونا». (العمدة لابن البطريق: ١١٤)، وأيضًا: «امشوا رويدا كما كنتم تكونونا». (لسان العرب: ١٥/ ٤٠٨).

(٣) سورة الحديد، الآية: ١٥.

(٤) الشاعر هو لبيد بن ربيعة بن مالك العامري توفي سنة (٤١هـ). (ينظر: أقسام المولى للشيخ المفيد: ٢٨، الأعلام: ٥/ ٢٤٠).

(٥) مولى المخافة: أي أولى بالمخافة، أي «أنّ الظبية تحيرت، فلم تدرِ أخلفها أولى بالمخافة أم أمامها؟». (العمدة لابن البطريق: ١١٢).

ولم نجد أيضًا شيئًا من هذه الأوجه يجوز أن يكون النبيﷺ عناه بقوله: «**فمَن كنتُ مولاه فعليٌ مولاه**»؛ لأنّه لا يجوز أن يقول: (مَن كنتُ ابنَ عمّه فعليٌ ابنُ عمّه)؛ لأنّ ذلك معروف معلوم وتكريره على المسلمين عبث بلا فائدة. وليس يجوز أن يعني به عاقبة أمرهم، ولا خلف ولا قدام؛ لأنّه لا معنى له ولا فائدة. ووجدنا اللغة تجيز أن يقول الرجل: (فلان مولاي) إذا كان مالك طاعته، فكان هذا هو المعنى الذي عناه النبيﷺ بقوله: «**فمَن كنتُ مولاه فعليٌ مولاه**»؛ لأنّ الأقسام التي تحتملها اللغة لم يجز أن يعنيها بما بيّناه، ولم يبقَ قسم غير هذا، فوجب أن يكون هو الذي عناه بقولهﷺ: «**فمَن كنتُ مولاه فعليٌ مولاه**».

وممّا يؤكد ذلك قولهﷺ: «**ألستُ أولى بالمؤمنين من أنفسهم**»، ثمّ قال: «**فمَن كنتُ مولاه فعليٌ مولاه**»، فدلّ ذلك على أنّ معنى (مولاه) هو أنّه أولى بهم من أنفسهم؛ لأنّ المشهور في اللغة والعرف أنّ الرجل إذا قال لرجل: (إنّك أولى بي من نفسي) فقد جعله مطاعًا آمِرًا عليه، ولا يجوز أن يعصيه. وإنا لو أخذنا بيعة على رجل، وأقرَّ بأنّا أولى به من نفسه لم يكن له أن يخالفنا في شيء ممّا نأمره به؛ لأنّه إن خالفنا بطل معنى إقراره بأنّا أولى به من نفسه.

ولأنّ العرب أيضًا إذا أمر منهم إنسان إنسانًا بشيء وأخذه بالعمل به، وكان له أن يعصيه فعصاه قال له: (يا هذا، أنا أولى بنفسي منك، إن لي أن أفعل بها ما أريد، وليس ذلك لك مني). فإذا كان قول الإنسان: (أنا أولى بنفسي منك) يوجب له أن يفعل بنفسه ما يشاء إذا كان في الحقيقة أولى بنفسه من غيره وجب لمَن هو أولى بنفسه منه أن يفعل به ما يشاء ولا يكون له أن يخالفه ولا يعصيه إذا كان ذلك كذلك.

ثمّ قال النبي ﷺ: «**ألستُ أولى بالمؤمنين من أنفسهم**»، فأقرّوا له ﷺ بذلك، ثمّ قال متْبِعًا لقوله الأول بلا فصل: «**فمَن كنتُ مولاه فعليٌ مولاه**»، فقد علم أنّ قوله: (**مولاه**) عبارة عن المعنى الذي أقرّوا له بأنّه أولى بهم من أنفسهم، فإذا كان إنما عنى بقوله: (**مَن كنتُ مولاه فعليٌ مولاه**) أني أولى به فقد جعل ذلك لعلي بن أبي طالب ﷺ بقوله: (**فعليٌ مولاه**)؛ لأنّه لا يصلح أن يكون عنى بقوله: (**فعليٌ مولاه**) قسمًا من الأقسام التي أحلنا أن يكون النبي ﷺ عناها في نفسه؛ لأنّ الأقسام هي أن يكون مالكَ رق، أو معتقًا، أو ابن عمّ، أو عاقبة، أو خلفًا، أو قدامًا، فإذا لم يكن لهذه الوجوه فيه ﷺ معنى لم يكن لها في علي ﷺ أيضًا معنى، وبقي ملك الطاعة، فثبت أنّه عناه.

وإذا وجب ملك طاعة المسلمين لعلي ﷺ فهو معنى الإمامة؛ لأنّ الإمامة إنما هي مشتقة من (الايتمام بالإنسان)، والايتمام هو الاتباع والاقتداء والعمل بعمله والقول بقوله، وأصل ذلك في اللغة سهم يكون مثالًا يُعمل عليه السهام، ويُتبع بصنعه صنعُها وبمقداره مقدارُها. فإذا وجبت طاعة علي ﷺ على الخلق استحق معنى الإمامة.

فإن قالوا: إنّ النبي ﷺ إنما جعل لعلي ﷺ بهذا القول فضيلة شريفة، وإنّها ليست الإمامة.

قيل لهم: هذا في أول تأدي الخبر إلينا قد كانت النفوس تذهب إليه، فأمّا [بَعدَ] تقسيم الكلام وتبيين ما يحتمله وجوه لفظة (المولى) في اللغة حتى يحصل المعنى الذي جعله لعلي ﷺ بها فلا يجوز ذلك؛ لأنّا قد رأينا أنّ اللغة تجيز في لفظة (المولى) وجوهًا كلّها لم يَعْنِها النبي ﷺ بقوله في نفسه ولا في علي ﷺ وبقي معنى

واحد، فوجب أنّه الذي عناه في نفسه وفي علي عليه السلام، وهو ملك الطاعة.

فإن قالوا: فلعلّه قد عنى معنى لم نعرفه؛ لأنّا لا نحيط باللغة.

قيل لهم: ولو جاز ذلك لجاز لنا في كلّ ما نقل عن النبي صلى الله عليه وآله وكلّ ما في القرآن أن نقول: (لعلّه عنى به ما لم يُستعمل في اللغة، وتشكل فيه)، وذلك تعليل وخروج عن التفهم.

ونظيرُ قول النبي صلى الله عليه وآله: «**ألستُ أولى بالمؤمنين من أنفسهم**»، فلمّا أقرّوا له بذلك قال: «**فمَن كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه**» قولُ رجل لجماعة: أليس هذا المتاع بيني وبينكم نبيعه والربح بيننا نصفان والوضيعة كذلك؟

فقالوا له: نعم.

قال: فمَن كنتُ شريكه فزيد شريكه. فقد أَعلَمَ أنّ ما عناه بقوله: (فمَن كنتُ شريكه) [أنّه] إنّما عنى به المعنى الذي قرّرهم به بدءًا من بيع المتاع واقتسام الربح والوضيعة، ثمّ جعل ذلك المعنى الذي هو الشركة لزيد بقوله: (فزيد شريكه).

وكذلك قول النبي صلى الله عليه وآله: «**ألستُ أولى بالمؤمنين من أنفسهم**» وإقرارهم له بذلك، ثمّ قوله صلى الله عليه وآله: «**فمَن كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه**»، إنّما هو إعلام أنّه عنى بقوله المعنى الذي أقرّوا به بدءًا، وكذلك جعله لعلي عليه السلام بقوله: (**فعليٌّ مولاه**) كما جعل ذلك الرجل الشركة لزيد بقوله: (فزيد شريكه)، ولا فرق في ذلك.

فإن ادّعى مدّعٍ أنّه يجوز في اللغة غيرُ ما بيّناه فليأتِ به ولن يجده.

فإن اعترض بما يدعونه من خبر زيد بن حارثة[1] وغيره من الأخبار التي

---

(١) تقدمت ترجمته.

يختصون بها لم يكن ذلك لهم؛ لأنّهم راموا أن يخصوا معنى خبرٍ وَرَدَ بإجماعٍ بخبرٍ رووه دوننا، وهذا ظلم؛ لأنّ لنا أخبارًا كثيرةً تؤكد معنى (**مَن كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه**)، وتدلّ على أنّه إنّما استخلفه بذلك وفرض طاعته، هكذا نروي نصًا في هذا الخبر عن النبيﷺ وعن عليعليه السلام فيكون خبرنا المخصوص بإزاء خبرهم المخصوص، ويبقى الخبر على عمومه نحتج به نحن وهم بما توجبه اللغة والاستعمال فيها، وتقسيم الكلام ورده إلى الصحيح منه، ولا يكون لخصومنا من الخبر المجمع عليه ولا من دلالته مالنا، وبإزاء ما يروونه من خبر زيد بن حارثة أخبار قد جاءت على ألسنتهم شهدت بأنّ زيدًا أُصيب في غزوة مؤتة مع جعفر بن أبي طالبعليه السلام[1]، وذلك قبل يوم غدير خم بمدة طويلة؛ لأنّ يوم الغدير كان بعد حجة الوداع، ولم يبق النبيﷺ بعده إلّا أقل من ثلاثة أشهر، فإذا كان بإزاء خبركم في زيد ما قد رويتموه في نقضه لم يكن ذلك لكم حجة على الخبر المجمع عليه.

ولو أنّ زيدًا كان حاضرًا قول النبيﷺ يوم الغدير لم يكن حضوره بحجة لكم أيضًا؛ لأنّ جميع العرب عالمون بأنّ مولى النبيﷺ مولى أهل بيته وبني عمّه،

---

(١) هو الشهيد جعفر بن أبي طالب، المعروف بـ(الطيار)، ابن عمّ رسول اللهﷺ، وأخو أمير المؤمنينعليه السلام، من أوائل المسلمين، أسلم بعد أمير المؤمنينعليه السلام بمدة وجيزة، له هجرتان: إحداهما إلى الحبشة، حيث كان له موقف مهم في إنقاذ المسلمين من إعادتهم إلى مكة، والأُخرى إلى المدينة، حيث وفد على النبيّﷺ عند فتح خيبر، ذهب إلى مؤتة سنة (٨هـ) فكان ثاني أمير للمسلمين بعد مقتل زيد بن حارثة، فقاتل قتالًا شديدًا حتى قطعت يداه واستشهد، فأبدله الله تعالى جناحين في الجنة يطير بهما، ولذلك عُرف بـ(الطيار). (ينظر: أُسد الغابة: ١/ ٢٨٦).

[و]مشهور ذلك في لغتهم وتعارفهم، فلم يكن ليقول النبيّ ﷺ للناس: (اعرفوا ما قد عرفتموه وشهر بينكم)؛ لأنّه لو جاز ذلك لجاز أن يقول قائل: (ابن أخي أبِ النبي ليس بابن عمه)، فيقوم النبي فيقول: (فمَن كان ابنَ أخي أبي فهو ابن عمّي)، وذلك فاسد؛ لأنّه عيب، وما يفعله إلّا اللاعب السفيه، وذلك منفي عن النبيّ ﷺ.

فإن قال قائل: إنّ لنا أن نروي في كلّ خبر نقلته فرقتُنا ما يدلّ على معنى «**مَن كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه**».

قيل له: هذا غلط في النظر؛ لأنّ عليك أن تروي من أخبارنا أيضًا ما يدلّ على معنى الخبر مثل ما جعلته لنفسك في ذلك، فيكون خبرنا الذي نختص به مقاومًا لخبرك الذي يختصّ[1] به، ويبقى: «**مَن كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه**» من حيث أجمعنا على نقله حجة لنا عليكم موجبًا ما أوجبناه به من الدلالة على النصّ، وهذا كلام لا زيادة فيه.

فإن قال قائل: فهلّا أفصح النبيّ ﷺ باستخلاف علي عليه السلام إن كان كما تقولون، وما الذي دعاه إلى أن يقول فيه قولًا يحتاج فيه إلى تأويل وتقع فيه المجادلة؟!

قيل له: لو لزم أن يكون الخبر باطلًا أو لم يرد به النبيّ ﷺ المعنى الذي هو الاستخلاف وإيجاب فرض الطاعة لعلي عليه السلام؛ لأنّه يحتمل التأويل، أو لأنّ غيره عندك أبين وأفصح عن المعنى، للزمك - إن كنتَ معتزليًا[2] - أنّ الله عزّ وجلّ لم يرد

---

(١) الظاهر أن الصحيح: تختص.

(٢) **المعتزلة**: إحدى الفرق الكلامية الرئيسة في تاريخ الإسلام، مؤسّسها واصل بن عطاء (ت١٣١هـ)، تعتمد هذه الفرقة على الأسلوب العقلي منهجًا أساسيًا في بحثها، وتؤمن ←

بقوله في كتابه: ﴿**لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ**﴾[١] أنّه لا يُرى؛ لأنّ قولك: (لا يُرى) يحتمل التأويل، وإنّ الله ﷻ لم يرد بقوله في كتابه: ﴿**وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ**﴾[٢] أنّه خلق الأجسام التي تعمل فيها العباد دون أفعالهم، فإنّه لو أراد ذلك لأوضحه بأن يقول قولًا لا يقع فيه التأويل، وأن يكون الله ﷻ لم يرد بقوله: ﴿**وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ**﴾[٣] أنّ كلّ قاتل للمؤمن ففي جهنم، كانت معه أعمال صالحة أم لا؛ لأنّه لم يبين ذلك بقول لا يحتمل التأويل.

وإن كنتَ أشعريًا[٤] لزمك ما لزم المعتزلة بما ذكرناه كلّه؛ لأنّه لم يُبين ذلك بلفظ يفصح عن معناه الذي هو عندك بالحق.

وإن كان من أصحاب الحديث[٥] قيل له: يلزمك أن لا يكون قال النبيّ ﷺ:

→

بخمسة أُصول هي: التوحيد، والعدل، والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، انقسمت إلى فرعين رئيسين: فرع البصرة وفرع بغداد، وكان فرع بغداد يمتلك ميولًا شيعية، وكان يؤمن بتفضيل أمير المؤمنين عليه السلام على باقي الخلفاء، وقد انقرضت هذه الفرقة منذ زمن بعيد، لكن أثرها ما زال باقيًا عند بعض الفرق الإسلامية وبخاصّة الزيدية منها. (ينظر: مذاهب الإسلاميين: ٣٧).

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٠٣.

(٢) سورة الصافات، الآية: ٩٦.

(٣) سورة النساء، الآية: ٩٣.

(٤) **الأشاعرة**: هي فرقة كلامية، أسّسها أبو الحسن الأشعري (ت٣٢٤هـ) المنتسب إلى أبي موسى الأشعري، حاولت إضفاء طابع عقلي على عقائد أهل الحديث، من أهم آرائها: الكلام النفسي، والكسب، وقِدم الصفات (ينظر: الملل والنحل للشهرستانيّ: ١/ ٩٤، الوافي بالوفيات: ٢٠/ ١٣٨).

(٥) **أصحاب الحديث**: هم أهل الحجاز من أصحاب مالك بن أنس، ومحمّد بن إدريس الشافعيّ، ←

(**إنّكم ترون ربّكم كما ترون القمر في ليلة البدر، لا تضامون في رؤيته**)[1]؛ لأنّه قال قولًا يحتمل التأويل ولم يفصح به، وهو لا يقول: ترونه بعيونكم لا بقلوبكم، ولمّا كان هذا الخبر يحتمل التأويل ولم يكن مفصحًا علمنا أنّ النبيّ ﷺ لم يعنِ به الرؤية التي ادّعيتموها.

وهذا اختلاط شديد؛ لأنّ أكثر [الـ]ـكلام في القرآن وأخبار النبيّ ﷺ بلسان عربي ومخاطبة لقوم فصحاء على أحوال تدلّ على مراد النبيّ ﷺ، وربما وكل علم المعنى إلى العقول أن يتأمّل الكلام. ولا أعلم عبارة عن معنى فرض الطاعة أوكد من قول النبيّ ﷺ: (**ألستُ أولى بالمؤمنين من أنفسهم**)، ثمّ قوله: (**فمَن كنتُ مولاه فعليٌ مولاه**)؛ لأنّه كلام مرتب على إقرار المسلمين للنبيّ ﷺ يعني الطاعة، وأنّه أولى بهم من أنفسهم، ثمّ قال ﷺ: (**فمَن كنتُ أولى به من نفسه فعليٌ أولى به من نفسه**)؛ لأنّ معنى «**فمَن كنتُ مولاه**» هو (فمَن كنتُ أولى به من نفسه)؛ لأنّها عبارة عن ذلك بعينه، إذ كان لا يجوز في اللغة غير ذلك، ألا ترى أنّ قائلًا لو قال لجماعة: (أليس هذا المتاع بيننا نبيعه ونقتسم الربح والوضيعة فيه؟)، فقالوا له: نعم، فقال: (فمَن كنتُ شريكه فزيد شريكه) كان كلامًا صحيحًا؟ والعلّة في ذلك أنّ الشركة هي عبارة عن معنى قول القائل: (هذا المتاع بيننا نقتسم الربح والوضيعة)،

→

وسفيان الثوري، وأحمد بن حنبل، وداود بن علي بن محمّد الأصفهانيّ، وإنّما سمّوا أصحاب الحديث لأنّ عنايتهم بتحصيل الأحاديث ونقل الأخبار وبناء الأحكام على النصوص، ولا يرجعون إلى القياس الجلي والخفي ما وجدوا خبرًا أو أثرًا (ينظر: الملل والنحل للشهرستانيّ: ١/ ٢٠٦).

(١) ينظر: مسند أحمد: ٢/ ٣٨٩، سنن الترمذيّ: ٤/ ٩٣.

فلذلك صح بَعْدُ قولُ القائل: (فمَن كنتُ شريكه فزيد شريكه).

وكذلك صح بَعْدَ قولِ النبيّ ﷺ: (**ألستُ أولى بكم من أنفسكم**) [قولُه: (**فمَن كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه**)]؛ لأنّ (مولاه) عبارة عن قوله: (**ألستُ أولى بكم من أنفسكم**)، وإلّا فمتى لم تكن اللفظة التي جاءت مع الفاء الأولى عبارة عن المعنى الأول لم يكن الكلام منتظمًا أبدًا ولا مفهومًا ولا صوابًا، بل يكون داخلًا في الهذيان، ومن أضاف ذلك إلى رسول ﷺ كَفَرَ بالله العظيم. وإذا كانت لفظة (**فمَن كنتُ مولاه**) تدلّ على (مَن كنتُ أولى به من نفسه) على ما أرينا، وقد جعلها بعينها لعلي عليه السلام فقد جعل أن يكون علي عليه السلام أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وذلك هو الطاعة لعلي عليه السلام كما بيّناه بدءًا.

وممّا يزيد ذلك بيانًا أنّ قوله عليه السلام: (**فمَن كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه**) لو كان لم يرد بهذا أنّه (أولى بكم من أنفسكم) جاز أن يكون لم يرد بقوله ﷺ: (**فمَن كنتُ مولاه**) أني (مَن كنتُ أولى [به] من نفسه)، وإن جاز ذلك لزم الكلام الذي من قَبلِ هذا، من أنّه يكون كلامًا مختلطًا فاسدًا غير منتظم، ولا مفهم معنى، ولا ممّا يلفظ به حكيم ولا عاقل.

فقد لزم بما مرّ من كلامنا وبيّنا أنّ معنى قول النبيّ ﷺ: (**ألستُ أولى بكم من أنفسكم**) أنّه يملك طاعتهم، ولزم أنّ قوله: (**فمَن كنتُ مولاه**) إنّما أراد به: (فمَن كنتُ أملك طاعته فعليٌّ يملك طاعته)، بقوله: (**فعليٌّ مولاه**).

وهذا واضح، والحمد لله على معونته وتوفيقه».[1]

---

(١) معاني الأخبار: ٦٧- ٧٤.

[ثانيًا: حديث المنزلة:]

[١٥-] «أجمعنا وخصومنا على نقل قول النبيّ ﷺ لعلي عليه السلام: (**أنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلّا أنّه لا نبي بعدي**)، فهذا القول يدلّ على أنّ منزلة علي منه في جميع أحواله بمنزلة هارون من موسى في جميع أحواله، إلّا ما خصّه به الاستثناء الذي في نفس الخبر.

فمن منازل هارون من موسى أنّه كان أخاه ولادة، والعقل يخصّ هذه ويمنع أن يكون النبيّ ﷺ عناها بقوله؛ لأنّ عليًا لم يكن أخًا له ولادة.

ومن منازل هارون من موسى أنّه كان نبيًا معه، واستثناء النبيّ يمنع من أن يكون علي عليه السلام نبيًا.

ومن منازل هارون من موسى بعد ذلك أشياء ظاهرة و أشياء باطنة، فمن الظاهرة أنّه كان أفضل أهل زمانه، وأحبّهم إليه، وأخصّهم به، وأوثقهم في نفسه، وأنّه كان يخلفه على قومه إذا غاب موسى عليه السلام عنهم، وأنّه كان بابه في العلم، وأنّه لو مات موسى- وهارون حي- كان هو خليفته بعد وفاته. والخبر يوجب أنّ هذه الخصال كلّها لعلي من النبيّ ﷺ.

وما كان من منازل هارون من موسى باطنًا وجب أنّ الذي لم يخصّه العقلُ منها -كما خصّ إخوة الولادة- فهو لعلي عليه السلام من النبيّ ﷺ، وإن لم نُحط به علمًا؛ لأنّ الخبر يوجب ذلك.

وليس لقائل أن يقول: أنْ يكونَ النبيّ ﷺ عنى بعضَ هذه المنازل دون بعض.

فيلزمه أن يُقال: عنى البعضَ الآخر دون ما ذكرتَه، فيبطل جميعًا حينئذٍ أن يكون عنى معنى بتة، ويكون الكلام هذرًا، والنبيّ لا يهذر في قوله؛ لأنّه إنّما

كلمنا ليفهمنا ويعلمنا عليه السلام، فلو جاز أن يكون عنى بعض منازل هارون من موسى دون بعض ولم يكن في الخبر تخصيصُ ذلك لم يكن أفهمنا بقوله قليلًا ولا كثيرًا، ولمّا لم يكن ذلك وجب أنّه قد عنى كلّ منزلة كانت لهارون من موسى ممّا لم يخصّه العقل ولا الاستثناء في نفس الخبر. وإذا وجب ذلك فقد ثبتت الدلالة على أنّ عليًا عليه السلام أفضل أصحاب رسول الله وأعلمهم وأحبّهم إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وأوثقهم في نفسه، وأنّه يجب له أن يخلفه على قومه إذا غاب عنهم غيبة سفر أو غيبة موت؛ لأنّ ذلك كلّه كان في شرط هارون ومنزلته من موسى.

فإن قال قائل: إنّ هارون مات قبل موسى ولم يكن إمامًا بعده، فكيف قيس أمرُ علي عليه السلام على أمر هارون بقول النبيّ صلى الله عليه وآله: (**هو مني بمنزلة هارون من موسى**)، وعلي عليه السلام قد بقي بعد النبيّ صلى الله عليه وآله؟

قيل له: نحن إنّما قسنا أمر علي على أمر هارون بقول النبيّ صلى الله عليه وآله: (**هو مني بمنزلة هارون من موسى**)، فلمّا كانت هذه المنزلة لعلي عليه السلام وبقي علي وجب أن يخلف النبيّ في قومه بعد وفاته. ومثال ذلك ما أنا ذاكره إن شاء الله: لو أنّ الخليفة قال لوزيره: (لزيد عليك في كلّ يوم يلقاك فيه دينار، ولعمرو عليك مثل ما شرطته لزيد)، فقد وجب لعمرو مثل ما لزيد، فإذا جاء زيد إلى الوزير ثلاثة أيام فأخذ ثلاثة دنانير، ثمّ انقطع ولم يأته، وأتى عمرو الوزيرَ ثلاثة أيام فقبض ثلاثة دنانير فلعمرو أن يأتي يومًا رابعًا وخامسًا وأبدًا و سرمدًا ما بقي عمرو، وعلى هذا الوزير ما بقي عمرو أن يعطيه في كلّ يوم أتاه دينارًا، وإن كان زيد لم يقبض إلّا ثلاثة أيام، وليس للوزير أن يقول لعمرو: (لا أعطيك إلّا مثل ما قبض زيد)؛ لأنّه كان في شرط زيد أنّه كلّما أتاك فأعطه دينارًا، ولو أتى زيد

لَقَبَضَ، وفَعَلَ هذا الشرطَ لعمرو [أيضًا]، وقد أتى، فواجب أن يقبض. فكذلك إذا كان في شرط هارون الوصي أن يخلف موسى عليه السلام على قومه، ومثلُ ذلك لعلي، فبقي علي عليه السلام على قومه، (ومثل ذلك لعلي عليه السلام)[1] فواجب أن يخلف النبيَّ صلى الله عليه وآله في قومه، نظير ما مثلناه في زيد وعمرو، و هذا ما لابدّ منه ما أعطى[2] القياس حقّه.

فإن قال قائل: لم يكن لهارون لو مات موسى أن يخلفه على قومه.

قيل له: بأي شيء ينفصل من قول قائل قال لك[3]: إنّه لم يكن هارون أفضل أهل زمانه بعد موسى، ولا أوثقهم في نفسه، ولا نائبه في العلم؟ فإنّه لا يجد فصلًا؛ لأنّ هذه المنازل لهارون من موسى عليه السلام مشهورة، فإن جحد جاحد واحدة منها لزمه جحود كلّها.

فإن قال قائل: إنّ هذه المنزلة التي جعلها النبيّ صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام إنما جعلها في حياته.

قيل له: نحن ندلّك بدليل واضح على أنّ الذي جعلها[4] النبيّ لعلي صلى الله عليه وآله بقوله: **(أنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلّا أنّه لا نبيّ بعدي)** إنّما جعله له بعد وفاته، لا معه في حياته، فتفهم ذلك إن شاء الله.

وممّا يدلّ على ذلك في قول النبيّ صلى الله عليه وآله: **(أنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلّا أنّه لا نبيّ بعدي)** معنيان:

أحدهما: إيجاب فضيلة ومنزلة لعلي عليه السلام منه.

---

(١) ما بين القوسين مكرّر، ويبدو أنّه خطأ.

(٢) يبدو أنّ الصحيح قراءته مبنيًا للمجهول، أي: (أُعطي).

(٣) يبدو أنّ الصحيح قراءته – بحسب ما يقتضيه السياق – بصورة ضمير الغائب، أي: (له).

(٤) الأفضل تذكير الفعل، فيكون: (جعله)، بقرينة: (الذي)، و(جعله) الذي يأتي بعد قليل.

والآخر: نفيٌ لأن يكون نبيًا بعده.

ووجدنا نفيه أن يكون عليعليه السلام نبيًا بعده دليلًا على أنّه لو لم ينف ذلك لجاز لمتوهم أن يتوهم أنه نبي بعده؛ لأنّه قال فيه: (**أنت مني بمنزلة هارون من موسى**)، وقد كان هارون نبيًا، فلمّا كان نفيُ النبوةِ لا بدّ منه، وجب أن يكون نفيُها عن عليعليه السلام في الوقت الذي جَعَلَ الفضيلة والمنزلة له فيه؛ لأنّه من أجل[1] الفضيلة والمنزلة ما احتاج صلى الله عليه وآله أن ينفي أن يكون عليعليه السلام نبيًا؛ لأنّه لو لم يقل له: (**إنه مني بمنزلة هارون من موسى**)، لم يحتج إلى أن يقول: (**إلّا أنه لا نبيّ بعدي**)، فلمّا كان نفيه النبوة إنّما كان هو لعلّة الفضيلة والمنزلة التي توجب النبوة وجب أن يكون نفيُ النبوة عن عليعليه السلام في الوقت الذي جَعَلَ الفضيلة له فيه، ممّا[2] جعل له من منزلة هارون، ولو كان النبيّ صلى الله عليه وآله إنّما نفى النبوةَ بعده في وقتٍ -والوقت الذي بعده عند مخالفينا- لم يجعل لعلي فيه منزلة توجب له نبوة؛ لأنّ ذلك من لغو الكلام، ولأنّ استثناء النبوة إنما وقع بعد الوفاة، والمنزلة التي توجب النبوة في حال الحياة التي لم تنتف النبوة فيها، فلو كان استثناء النبوة بعد الوفاة مع وجوب الفضيلة والمنزلة في حال الحياة لوجب أن يكون نبيًا في حياته، ففسد ذلك ووجب أن يكون استثناء النبوة إنما يكون هو في الوقت الذي جعل النبيّ صلى الله عليه وآله لعليعليه السلام المنزلة فيه لئلا يستحق النبوة مع ما استحقه من الفضيلة والمنزلة.

وممّا يزيد ذلك بيانًا أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله لو قال: (علي منّي بعد وفاتي بمنزلة هارون

---

(١) الأفضل تصحيح العبارة كما يلي: لأنّه لولا ما ذكر من الفضيلة والمنزلة ما احتاج ... .

(٢) (من) هنا سببية، أي أنّ سبب ضرورة نفي النبوة عن أمير المؤمنينعليه السلام هو ما جعله النبيّ صلى الله عليه وآله له مثل هارون.

من موسى، إلّا أنه لا نبي معي في حياتي) لوجب بهذا القول أن لا يمتنع على أن يكون نبيًا بعد وفاة النبيّ ﷺ؛ لأنّه إنما منعه ذلك في حياته وأوجب له أن يكون نبيًا بعد وفاته؛ لأنّ إحدى منازل هارون أن[1] كان نبيًا، فلمّا كان ذلك كذلك وجب أنّ النبيّ ﷺ إنّما نفى أن يكون علي نبيًا في الوقت الذي جعل له فيه الفضيلة؛ لأنّ بسببها ما احتاج إلى نفي النبوة، وإذا وجب أنّ المنزلة هي في النبوة وجب أنّها بعد الوفاة؛ لأنّ نفي النبوة بعد الوفاة، وإذا وجب أنّ عليًا عليه السلام بعد رسول الله ﷺ بمنزلة هارون من موسى في حياة موسى فقد وجبت له الخلافة على المسلمين وفرض الطاعة، وأنّه أعلمهم وأفضلهم؛ لأنّ هذه كانت منازل هارون من موسى في حياة موسى.

فإن قال قائل: لعلّ قول النبيّ ﷺ: (**بعدي**) إنّما دلّ به على (بعد نبوتي) ولم يرد (بعد وفاتي).

قيل له: لو جاز ذلك لجاز أن يكون كلّ خبر رواه المسلمون من أنّه لا نبي بعد محمّد ﷺ أنّه إنّما هو لا نبي بعد نبوته، وأنّه قد يجوز أن يكون بعد وفاته أنبياء.

فإن قال: قد اتفق المسلمون على أنّ معنى قوله: (**لا نبيّ بعدي**) هو أنّه لا نبي بعد وفاتي إلى يوم القيامة.

فكذلك يُقال له في كلّ خبر وأثر يُومي فيه [إلى] أنّه لا نبي بعده.

فإن قال: إنّ قول النبيّ ﷺ لعلي عليه السلام: (**أنتَ منّي بمنزلة هارون من موسى**) إنّما كان حيث خرج النبيّ ﷺ إلى غزوة تبوك فاستخلف عليًا عليه السلام، فقال: (**يا رسول**

---

(١) الأولى أن يُقال: (أنّه).

الله، تخلفني مع النساء والصبيان؟)، فقال له رسول الله ﷺ: (**ألا ترضى أن تكون منّي بمنزلة هارون من موسى؟**).

قيل: هذا غلط في النظر؛ لأنّك لا تروي خبرًا تُخصِّص به معنى الخبر المجمع عليه إلّا وروينا بإزائه ما ينقضه ويخصّص الخبر المجمع عليه على المعنى الذي ندعيه دون ما تذهب إليه، ولا يكون لك ولا لنا في ذلك حجة؛ لأنّ الخبرين مخصوصان ويبقى الخبر على عمومه وتكون دلالته وما يوجبه وروده عمومًا لنا دونك؛ لأنّا نروي بإزاء ما رويته أنّ النبيّ ﷺ جمع المسلمين وقال لهم: (**وقد استخلفت عليًا عليكم بعد وفاتي، وقلدته أمركم، وذلك بوحي من الله ﷻ إليّ فيه**).

ثمّ قال له بعقب هذا القول مؤكّدًا له: (**أنت منّي بمنزلة هارون من موسى، إلّا أنّه لا نبيّ بعدي**). فيكون هذا القول بعد ذلك الشرح بيّنًا مقاومًا لخبركم المخصوص، ويبقى الخبر الذي أجمعنا عليه وعلى نقله من أنّ النبيّ ﷺ قال لعلي عليه السلام: (**أنتَ منّي بمنزلة هارون من موسى، إلّا أنّه لا نبيّ بعدي**) بحالة يُتكلم في معناه على ما تحتمله اللغة والمشهور من التفاهم، وهو ما تكلّمنا فيه وشرحناه وألزمنا به أنّ النبيّ ﷺ قد نصّ على إمامة علي عليه السلام بعد وفاته، وأنّه استخلفه وفرض طاعته.

والحمد لله ربّ العالمين على نهج الحق المبين».[1]

[عصمة الإمام:]

[١٦-]«الدليل على عصمة الإمام أنّه لمّا كان كلّ كلام يُنقل عن قائله يحتمل

---

(١) معاني الأخبار: ٧٤- ٧٩.

وجوهًا من التأويل، وكان أكثر القرآن والسنة ممّا أجمعت الفِرَق على أنّه صحيح لم يُغيَّر ولم يُبدل ولم يُزد فيه ولم يُنقص منه مُحتمِلًا لوجوه كثيرة من التأويل، وجب أن يكون مع ذلك مخبِرٌ صادقٌ معصومٌ من تعمُّد الكذب والغلط، منبئٌ عمّا عنى الله ورسوله في الكتاب والسنة على حق ذلك وصدقه؛ لأنّ الخلق مختلفون في التأويل، كلّ فرقة تميل مع القرآن والسنة إلى مذهبها، فلو كان الله (تبارك وتعالى) تركهم بهذه الصفة من غير مُخبِرٍ عن كتابه صادقٍ فيه لكان قد سوغهم الاختلاف في الدين ودعاهم إليه؛ إذ أنزل كتابًا يَحتمل التأويل وسَنَّ نبيُّه ﷺ سنةً تحتمل التأويل، وأمرهم بالعمل بهما، فكأنّه قال: (تأولوا واعملوا)، وفي ذلك إباحة العمل بالمتناقضات والاعتماد للحق وخلافه.

فلمّا استحال ذلك على الله ﷻ وجب أن يكون مع القرآن والسنة في كلّ عصر مَن يُبين عن المعاني التي عناها الله ﷻ في القرآن بكلامه دون ما يحتمله ألفاظ القرآن من التأويل، ويُبين عن المعاني التي عناها رسول الله ﷺ في سننه وأخباره دون التأويل الذي يحتمله ألفاظ الأخبار المروية عنه ﷺ المجمع على صحة نقلها، وإذا وجب أنّه لا بدّ من مخبر صادق وجب أن لا يجوز عليه الكذب تعمدًا ولا الغلط فيما يخبر به عن مراد الله ﷻ في كتابه وعن مراد رسول الله ﷺ في أخباره وسننه، وإذا وجب ذلك وجب أنه معصوم.

وممّا يؤكد هذا الدليل أنّه لا يجوز عند مخالفينا أن يكون الله ﷻ أنزل القرآن على أهل عصر النبيّ ﷺ ولا نبي فيهم، ويتعبدهم بالعمل بما فيه على حقّه وصدقه، فإذا لم يجز أن ينزل القرآن على قوم ولا ناطق به ولا معبر عنه ولا مفسر لِمَا استُعجم منه ولا مُبين لوجهه فكذلك لا يجوز أن نتعبد نحن به إلّا ومعه من يقوم

فينا مقام النبيّ ﷺ في قومه وأهل عصره في التبيين لناسخه ومنسوخه، وخاصه وعامه، والمعاني التي عناها الله ﷻ بكلامه، دون ما يحتمله التأويل، كما كان النبيّ ﷺ مبيّنًا لذلك كلّه لأهل عصره، ولا بدّ من ذلك ما لزموا العقولَ والدينَ.

فإن قال قائل: إنّ المؤدي إلينا ما نحتاج إلى علمه من متشابه القرآن ومن معانيه التي عناها الله دون ما يحتمله ألفاظه هو الأُمة.

أكذبه اختلاف الأُمة، وشهادتها بأجمعها على أنفسها في كثير من آي القرآن لجهلهم[1] بمعناه الذي عناه الله ﷻ، وفي ذلك بيان أنّ الأُمة ليست هي المؤدية عن الله ﷻ ببيان القرآن، وأنّها ليست تقوم في ذلك مقام النبيّ ﷺ.

فإن تجاسر متجاسر فقال: قد كان يجوز أن ينزل القرآن على أهل عصر النبيّ ﷺ ولا يكون معه نبي، ويتعبدهم بما فيه مع احتماله للتأويل.

قيل له: فهب ذلك[2] كان قد وقع من الخلاف في معانيه ما قد وقع في هذا الوقت، ما الذي كانوا يصنعون؟

فإن قال: ما قد صنعوا الساعة.

قيل: الذي فعلوه الساعة أَخْذُ كلِّ فرقة من الأُمة جانبًا من التأويل وعملُهُ عليه، وتضليلُ الفرقة المخالفة لها في ذلك، وشهادتُها عليها بأنّها ليست على الحق.

فإن قال: إنّه كان يجوز أن يكون أولُ الإسلام كذلك، وإنَّ ذلك حكمة من الله وعدل فيهم.

---

(١) يبدو أنّ الصحيح: (بجهلها).

(٢) الأفضل استبدال(ذلك) بـ(لو)، لكي تستقيم العبارة.

رَكِبَ خطأً عظيمًا، وما لا أرى أحدًا من الخلق يقدم عليه. فيُقال له عند ذلك: فحدثنا إذا تهيأ للعرب الفصحاء أهلِ اللغة أن يتأولوا القرآن ويعمل كلّ واحد منهم بما يتأوله على اللغة العربية فكيف يصنع مَن لا يعرف اللغة من الناس؟ وكيف يصنع العجم من الترك والفرس؟ وإلى أي شيء يرجعون في علم ما فرض الله عليهم في كتابه؟ ومن أي الفِرَقِ يقبلون، مع اختلاف الفرق في التأويل، وإباحتك كلّ فرقة أن تعمل بتأويلها؟ فلا بدّ لك من أن تُجري العجمَ ومَن لا يفهم اللغة مجرى أصحاب اللغة من أنّ لهم أن يتبعوا أي الفرق شاؤوا، و[إلّا] إن ألزمت مَن لا يفهم اللغة اتباع بعض الفرق دون بعض لزمك أن تجعل الحق كلّه في تلك الفرقة دون غيرها، فإن جعلت الحق في فرقة دون فرقة نقضت ما بنيت عليه كلامك، واحتجت إلى أن يكون مع تلك الفرقة عَلَمٌ وحجة تَبِيْنُ بها من غيرها، وليس هذا من قولك. [و]لو جعلت الفرق كلّها متساوية في الحق مع تناقض تأويلاتها فيلزمك أيضًا أن تجعل للعجم ومن لا يفهم اللغة أن يتبعوا أي الفرق شاؤوا، وإذا فعلت ذلك لزمك في هذا الوقت أن لا تلزم أحدًا من مخالفيك من الشيعة[1] والخوارج وأصحاب التأويلات وجميع من خالفك ممّن له فرقة ومن مبتدع لا فرقة له على مخالفيك ذمًّا[2]، وهذا نقض الإسلام والخروج من الإجماع.

---

(١) **الشيعة**: هم الذين شايعوا عليًا عليه السلام على الخصوص، وقالوا بإمامته وخلافته وصية ونصًا، إمّا جليًا وإمّا خفيًا، واعتقدوا أنّ الإمامة لا تخرج من أولاده، وإن خرجت فبظلم يكون من غيره، أو بتقية من عنده. وقالوا: ليست الإمامة قضية مصلحية تناط باختيار العامّة، وينتصب الإمام بنصبهم، بل هي قضية أُصولية، وهي ركن الدين، لا يجوز للرسل عليهم السلام إغفاله وإهماله، ولا تفويضه إلى العامّة وإرساله. (ينظر: الملل والنحل للشهرستانيّ: ١/ ١٤٦).

(٢) الظاهر أنّ الصحيح: على مخالفتك ذمًّا .

ويُقال لك: وما ينكر على هذا الإعطاء[١] أن يتعبد الله ﷻ الخلق بما في كتاب مطبق لا يمكّن أحدًا أن يقرأ ما فيه، ويأمر[هم] أن يبحثوا ويرتادوا [فيه]، ويعمل كلّ فرقة بما ترى أنّه في الكتاب. فإن أجزت ذلك أجزت على الله ﷻ العبث؛ لأنّ ذلك صفة العابث، ويلزمك أن تجيز على كلّ من نظر بعقله في شيء واستحسن أمرًا من الدين أن يعتقده؛ لأنّه سواء أباحهم أن يعملوا في أُصول الحلال والحرام وفروعها بآرائهم، وأباحهم أن ينظروا بعقولهم في أُصول الدين كلّه وفروعه من توحيده وغيره، وأن يعملوا أيضًا بما استحسنوه، وكان عندهم حقًا، فإن أجزت ذلك أجزت على الله ﷻ أن يبيح الخلق أن يشهدوا عليه أنّه ثاني اثنين، وأن يعتقدوا الدهر، وجحدوا البارئ جل وعز.

وهذا آخر ما في هذا الكلام؛ لأنّ مَن أجاز أن يتعبّدنا الله ﷻ بالكتاب على احتمال التأويل، ولا مخبر صادق لنا عن معانيه لزمه أن يجيز على أهل عصر النبيّ ﷺ مثل ذلك، وإذا أجاز مثل ذلك لزمه أن يبيح الله ﷻ كلَّ فرقة العملَ بما رأت وتأوّلت؛ لأنّه لا يكون لهم غير ذلك إذا لم يكن معهم حجة في أنّ هذا التأويل أصح من هذا التأويل، وإذا أباح ذلك أباح متبعهم ممّن لا يعرف اللغة، وإذا أباح أولئك أيضًا لزمه أن يبيحنا في هذا العصر، وإذا أباحنا ذلك في الكتاب لزمه أن يبيحنا ذلك في أُصول الحلال والحرام ومقاييس العقول، وذلك خروج من الدين كلّه، وإذا وجب بما قدمنا ذكره أنّه لا بدّ من مترجم عن القرآن وأخبار النبيّ ﷺ وجب أن يكون معصومًا ليجب القبول منه، فإذا وجب أن يكون معصومًا بطل أن يكون هو الأُمة؛ لما بيّنا من اختلافاتها في تأويل القرآن والأخبار

---

(١) الإغضاء: (خ ل).

وتنازعها في ذلك، ومن إكفار بعضها بعضًا، وإذا ثبت ذلك وجب أنّ المعصوم هو الواحد الذي ذكرناه وهو الإمام.

[الدليل على وجوب النصّ على الإمام:]

وقد دلّلنا على أنّ الإمام لا يكون إلّا معصومًا، وأرينا أنّه إذا وجبت العصمة في الإمام لم يكن بدّ من أن ينصّ النبيﷺ عليه؛ لأنّ العصمة ليست في ظاهر الخلقة فيعرفها الخلق بالمشاهدة، فواجب أن ينصّ عليها علّام الغيوب تبارك وتعالى على لسان نبيهﷺ؛ وذلك لأنّ الإمام لا يكون إلّا منصوصًا عليه.

وقد صح لنا النصّ بما بيّناه من الحجج، وبما رويناه من الأخبار الصحيحة»[1].

[والحمد لله أولًا وآخرًا]

(١) معاني الأخبار: ١٣٣-١٣٦.

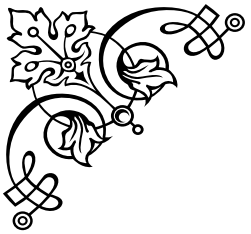
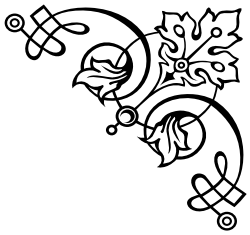

الكتاب الثّاني

نقض كتاب الإشهاد

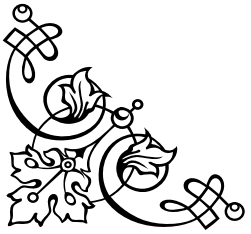
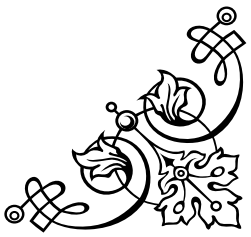

المقدّمة

كتاب (الإشهاد) من تأليف أحد علماء الزيدية وهو أبو زيد العلويّ[1]، ويرى بعض الباحثين أنّه أبو زيد عيسى بن محمّد العلويّ (ت٣٢٦هـ)[2] أحد متكلمي الزيدية، ومن المعاصرين لابن قبة، وقد عاش مدة في الريّ وكانت وفاته فيها، وهو يتصل بأربع وسائط بالحسين ذي العبرة ابن الشهيد زيد بن علي عليهم السلام[3]، فبحسب ما ذهب إليه أحد الباحثين أن ما يقوي احتمال أن يكون أبو زيد هذا هو مؤلِّف كتاب (الإشهاد) - فضلًا عن معاصرته لابن قِبَة، وسكناه في الريّ - هو أننا لا نعرف أحدًا عاش في تلك الحقبة يدعى أبا زيد العلويّ غيره[4].

وقام ابن قِبَة بنقض هذا الكتاب من خلال تأليف كتابه: (نقض كتاب الإشهاد). وقد حفظ لنا الشيخ الصدوق -في مقدّمة كتابه (كمال الدين)- أكثر من ثلاثين صفحة من هذا النقض[5]، كما احتوى هذا النصّ المحفوظ على قطع

---

(١) ينظر: معالم العلماء: ١٣١، كمال الدين:٩٤.

(٢) شكك المدرسيّ في هذا المطلب بحسب الترجمة العربية، حيث بدأ كلامه بـ(قد). (ينظر: تطور: ٢٢٤ الهامش١)، لكنه جزم به في الترجمة الفارسية. (ينظر: مكتب: ٢٦١ الهامش٢)؛ وينظر أيضًا: مجلّة معارف، الدورة ١٧، العدد الأول ص١٢٥، مقالة: (ابو زيد علوى، وكتاب او در رد اماميه)، أي: (أبو زيد العلويّ، وكتابه في رد الإمامية) بقلم: حسن الأنصاري القميّ.

(٣) لمعرفة أبي زيد أكثر، تنظر المصادر المذكورة في الهامش السابق.

(٤) ينظر: مكتب: ٢٦١ الهامش٢.

(٥) ينظر: كمال الدين: ٩٤-١٢٦.

من كتاب الاشهاد نفسه ما يمكن أن تساعد على التعرف على بعض خصائص الفكر الزيدي آنذاك، ولا نعلم المقدار المحفوظ من (نقض كتاب الإشهاد) بالنسبة إلى الأصل، وهل يشكّل جميع الكتاب أو جزءً منه، أو أنّ الشيخ الصدوق اختار منه قسمًا يتلائم مع هدفه وبحثه في مقدّمة (كمال الدين)؟ فإنّ النصّ يبدأ بما يلي: «وقال أبو جعفر محمّد بن عبد الرحمن بن قِبَة الرازيّ في (نقض كتاب الإشهاد) لأبي زيد العلويّ: قال صاحب الكتاب - بعد أشياء كثيرة ذكرها لا منازعة فيها-: وقالت الزيدية والمؤتمّة ...»، وينتهي بقوله: «... وكفى بمذهبٍ يؤدي إلى تفضيل زيد بن علي على الحسن بن علي عليهما السلام قبحًا. والله المستعان، وحسبنا الله ونعم الوكيل»[1].

إنّ هذا النصّ، إنّ دلّت خاتمته بحسب الظاهر على أنّه إشارة إلى خاتمة الكتاب بدليل قوله: «والله المستعان، وحسبنا الله ونعم الوكيل» فإنّ بدايته لا تدلّ بوضوح على أنّ النصّ المذكور يبدأ من بداية النقض المشار إليه، ولكن ذكر السيّد المدرسيّ أنّ الصدوق نقل كتاب (نقض كتاب الإشهاد) بأجمعه، مع حذف خطبة الكتاب ومقدّمته[2]، والله العالم.

النسخ المعتمدة:

اعتمدنا على أربع نسخ من كتاب (كمال الدين)، اثنتان منها مطبوعتان، والأُخريان مخطوطتان، وهي:

---

(١) كمال الدين: ٩٤-١٢٦.

(٢) ينظر: تطور: ١٨٩، مكتب: ٢٢٣.

أولًا: النسخة المطبوعة بتحقيق الشيخ علي أكبر الغفاري الذي اعتمد في تحقيقه على سبع نسخ مخطوطة لكتاب (كمال الدين)، وهي:

١. نسخة مكتبة السيّد المرعشيّ، كتبت سنة (٩٦٠هـ).

٢. نسخة مكتبة الحاج باقر ترقيّ، كتبت سنة (١٠٥٤هـ).

٣. نسخة مكتبة المحدّث الأرمويّ، كتبت سنة (١٠٦٩هـ).

٤. نسخة مكتبة السيّد المرعشيّ، كتبت سنة (١٠٧٨هـ).

٥. نسخة مكتبة السيّد المرعشيّ، كتبت سنة (١٠٨١هـ).

٦. نسخة مكتبة المِرزا حسن المصطفويّ التبريزيّ، كتبت سنة (١٠٩٠هـ).

٧. نسخة مكتبة الشيخ عبد الرحيم الربانيّ الشيرازيّ، بدون تاريخ[١].

وبسبب متانة نصّ هذه النسخة المطبوعة، واعتمادها على سبع نسخ مخطوطة جعلناها أصلًا، ووضعناها في المتن، إلّا في بعض الحالات التي وجدنا فيها خللًا، فصححناه بواسطة النسخ الأُخرى.

ثانيًا: النسخة المطبوعة في ختام كتاب (تطور المباني الفكرية للتشيع) للسيّد حسين المدرسيّ الطباطبائيّ الذي اعتمد بدوره على أكثر من نسخة مخطوطة لـ(كمال الدين) غير تلك التي اعتمد عليها الشيخ الغفاري، وهي:

١. نسخة المكتبة المركزية لجامعة طهران، برقم (٦٣٢٤).

٢. نسخة مكتبة مجلس الشورى في طهران، برقم (٤١٨٥، ٤٩٧٣)[٢].

---

(١) كمال الدين/ مقدمة التحقيق: ٢٠-٢١.

(٢) ينظر: تطور: ٢٢٦، مكتب: ٢٦٤.

وقد رمزنا إلى هذه النسخة -أي النسخة المطبوعة في كتاب (تطور المباني الفكرية للتشيع)- بحرف: (ت)، ويوجد فيها تصحيحات مهمة للسيّد المدرسيّ، اعتمدنا على بعضها.

وقد وجدنا بعض الاختلاف في النصّ المذكور في ختام كتاب المدرسيّ بين الترجمة العربية (تطور) والترجمة الفارسية (مكتب)، وقد يكون ناشئًا من تجديد نظر المؤلّف، وقد أشرنا إلى تلك الاختلافات في محلّها في الهامش ورمزنا إليها بحرف (م).

ثالثًا: مخطوطة (كمال الدين)، محفوظة في مركز إحياء التراث الإسلامي في مدينة قم، برقم (٢٩٣٦)، ومكتوبة سنة (٨٩١هـ)، وقد رمزنا إليها بحرف (أ)، ويبدو أنّها أقدم مخطوطة لكتاب (كمال الدين).

رابعًا: مخطوطة أُخرى لكتاب (كمال الدين)، محفوظة في مركز إحياء التراث الإسلامي أيضًا، برقم (٢٢١٤)، ومكتوبة سنة (١٠٦٦هـ)، وقد رمزنا إليها بحرف (ب).

عملنا في الكتاب[1]:

١. قمنا بتقطيع النصوص بشكل لا يؤثر في سياقها، وأمّا العناوين الموجودة في

---

(١) هذا العنوان يشمل ما سيأتي من عمل قمنا به في هذا الكتاب، أي في (نقض كتاب الإشهاد)، والكتابين التاليين، أي (النقض على أبي الحسن بن بشّار) و(أجوبة مسائل بعض الإمامية)، وقد وردت نصوص هذه الكتب في ضمن كتاب (كمال الدين) للصدوق، وفي خاتمة كتاب (تطور المباني الفكرية للتشيع) للسيّد المدرسيّ، حيث انتزعها الأخير من مخطوطات (كمال الدين).

الكتاب فضلًا عن ترقيم بعض العبارات بالأرقام أو الأحرف فهي من زياداتنا، استلزمها التبويب والإيضاح، وقد وضعنا العناوين بين معقوفتين.

٢. قمنا بترجمة الأعلام وشرح بعض المقاطع المبهمة التي تحتاج إلى تبيين بقدر المستطاع.

[الفصل الأول]

[في بيان أنّ الحجة في بعض العترة لا كلّها]

[بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ]

[دليل الإمامية على أنّ الإمامة في بعض العترة]

«[قال ابن قِبَة الرازيّ:] قال صاحب الكتاب[1] -بعد أشياء كثيرة ذكرها، لا منازعة فيها-: وقالت الزيدية[2] والمؤتمة[3]: الحجة من ولد فاطمة عليها السلام بقول الرسول صلى الله عليه وآله المُجمَعِ[4] عليه[5] في حجة الوداع[6]، ويومِ خرج إلى الصلاة في

---

(١) جاء في (كمال الدين: ٩٤) ما نصّه: «وقال أبو جعفر محمّد بن عبد الرحمن بن قِبَة الرازيّ في نقض كتاب الاشهاد لأبي زيد العلويّ: قال صاحب الكتاب ...».

(٢) **الزيدية**: هم أتباع زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، ساقوا الإمامة في أولاد فاطمة عليها السلام ولم يجوزوا ثبوت الإمامة في غيرهم، إلّا أنّهم جوزوا أن يكون كلّ فاطمي عالم شجاع سخي خرج بالإمامة إمامًا واجب الطاعة، سواء كان من أولاد الحسن أو الحسين عليهما السلام، ولهذا آمنوا بإمامة زيد دون الباقر عليه السلام، وانقسموا إلى: الجارودية والبترية والسليمانية. (ينظر: الملل والنحل للشهرستانيّ: ١/ ١٥٤-١٦١).

(٣) أي الإمامية، وفيه تعريض بأنّ الإمامية ليسوا تبعًا حقيقين للأئمة عليهم السلام. (ينظر: تطور: ٢٢٧، مكتب: ٢٦٥).

(٤) في (أ) و(ب): «المجتمع».

(٥) ينظر: الإرشاد للشيخ المفيد: ١/ ١٨٠.

(٦) روى عبد الله بن عباس، قال: «حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله حجة الوداع، فأخذ بحلقة باب الكعبة، وأقبل بوجهه علينا، فقال: (**معاشر الناس، إني راحل عن قريب، ومنطلق إلى المغيب، فأودعكم وأوصيكم بوصية فاحفظوها: إني تارك فيكم الثقلين: كتاب الله وعترتي أهل بيتي، إن تمسكتم بهما لن تضلوا أبدًا** ...)». (مستدرك الوسائل: ١١/ ٣٧٢-٣٧٤).

وعن زيد بن أرقم، قال: «لمّا رجع رسول الله صلى الله عليه وآله من حجة الوداع نزل بغدير خم، ثمّ أمر ←

مرضه الذي توفي فيه[١]: (**أيها الناس، قد**[٢] **خلفت فيكم كتاب الله وعترتي، ألا إنّهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض، ألا وإنّكم لن تضلوا ما استمسكتم بهما**).[٣]

→

بدوحات فقمَّ ما تحتهن، ثمّ قال: (**كأني قد دعيت فأجبت، إني تركت فيكم الثقلين -أحدهما أكبر من الآخر-: كتاب الله وعترتي أهل بيتي، فانظروا كيف تخلفوني فيهما، فإنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض ...**)» (كمال الدين: ٢٣٤، وينظر: صحيح مسلم: ٧/ ١٢٢).

(١) روى معروف ابن خربوذ، قال: «سمعت أبا عبيد الله - مولى العباس - يحدث أبا جعفر محمّد بن علي عليه السلام، قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: إنّ آخر خطبة خطبنا بها رسول الله صلى الله عليه وآله خطبنا في مرضه الذي توفي فيه، خرج متوكئًا على علي بن أبي طالب عليه السلام وميمونة مولاته، فجلس على المنبر، ثمّ قال: (**يا أيها الناس، إني تارك فيكم الثقلين**)، وسكت، فقام رجل، فقال: يا رسول الله، ما هذان الثقلان؟ فغضب، حتى أحمر وجهه، ثمّ سكن، وقال: (**ما ذكرتهما إلّا وأنا أريد أن أخبركم بهما، ولكن ربوت فلم أستطع، سببٌ طرفه بيد الله، وطرف بأيديكم، تعملون فيه كذا وكذا، ألا وهو القرآن، والثقل الأصغر أهل بيتي**)، ثمّ قال: (**وايم الله، إني لأقول لكم هذا، ورجال في أصلاب أهل الشرك أرجى عندي من كثير منكم ...**)». (الأمالي للشيخ المفيد: ١٣٥).

وجاء في بعض مناشدات أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال: «(**أنشدكم بالله أتعلمون أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قام خطيبًا ولم يخطب بعد ذلك، فقال: يا أيها الناس، إني تارك فيكم الثقلين: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي، فتمسكوا بهما، لا تضلوا، فإنّ اللطيف الخبير أخبرني وعهد إلي أنّهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض**)، فقام عمر بن الخطاب - وهو شبه المغضب - فقال: يا رسول الله، أكلّ أهل بيتك؟ قال: (**لا ولكن أوصيائي منهم، أولهم أخي، ووزيري، وخليفتي في أُمتي، ووليّ كلّ مؤمن ومؤمنة بعدي، هو أولهم، ثمّ ابني الحسن، ثمّ ابني الحسين، ثمّ تسعة من ولد الحسين، واحد بعد واحد حتى يردوا عليّ الحوض، شهداء لله في أرضه، وحججه على خلقه، وخزان علمه، ومعادن حكمته، مَن أطاعهم فقد أطاع الله، ومَن عصاهم فقد عصى الله**)». (الاحتجاج: ١/ ٢١٦).

(٢) في (أ) و (ب): «إني قد».

(٣) ينظر: مسند زيد بن علي: ٤٦٤، الأحكام للإمام يحيى بن الحسين: ١/ ٤٠، مسند أحمد: ٣/ ٢٦، ٤/ ٣٧١، صحيح مسلم: ٧/ ١٢٢، سنن الترمذيّ: ٥/ ٣٢٩، المعجم الكبير ←

ثمّ أكد صاحب الكتاب هذا الخبر، وقال فيه قولًا لا مخالفة فيه.

ثمّ قال بعد ذلك: إنّ المؤتمة خالفت الإجماع، وادّعت الإمامة في بطن من العترة[١]، ولم توجبها لسائر العترة، ثمّ لرجل من ذلك البطن في كلّ عصر.[٢]

فأقول -وبالله الثقة-:

[أولًا:] إنّ في قول النبيّ ﷺ على ما يقول الإمامية[٣] دلالة واضحة؛ وذلك أنّ النبيّ ﷺ [لمّا] قال: (**إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي**) دلّ على أنّ الحجة من بعده ليس من العجم، ولا من سائر قبائل العرب، بل من عترتِهِ، أهلِ بيته، ثمّ قرن قوله بما دلّ على مراده، فقال: (**ألا وإنّهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض**)، فأعلَمَنا أنّ الحجة من عترته لا تفارق[٤] الكتاب، وإنّا متى تمسكنا بمَن لا يُفارق الكتاب، لن نضلَّ. ومَن لا يُفارق الكتاب [هو] مِمّن فُرض على الأُمة أن يتمسكوا به.

→

للطبرانيّ: ٣/ ٦٥، كمال الدين: ٢٣٤، الأمالي للشيخ المفيد: ١٣٥، كنز العمال: ١/ ١٧٣، ينابيع المودة: ١/ ٧٣.

(١) أي في ذرية الحسين عليه السلام خاصّة.

(٢) ينظر: أوائل المقالات: ٣٨.

(٣) قال الشيخ المفيد: «الإمامية علم على من دان بوجوب الإمامة ووجودها في كلّ زمان، وأوجب النصّ الجلي والعصمة والكمال لكلّ إمام، ثمّ حصر الإمامة في ولد الحسين بن علي عليه السلام، وساقها إلى الرضا علي بن موسى عليه السلام، [إلى أن تصل إلى المهدي عليه السلام]». (أوائل المقالات: ٣٨).

(٤) في (م): «يفارق».

[شروط الحجة والإمام:]

[**ثانيًا:**] ويجب في العقول أن يكون:

١. [العلم:] عالمًا بالكتاب، مأمونًا عليه، يَعلم ناسخه من منسوخه، وخاصَّه من عامِّه، وحتمَه من ندبِه، ومحكمَه من متشابِهِه؛ ليضع كلّ شيء من ذلك موضعه الذي وضعه الله ﷻ، لا يقدم مؤخَّرًا، ولا يؤخر مقدَّمًا.

٢. [جمعُ علم الدين كلّه:] ويجب أن يكون جامعًا لعلم الدين كلّه؛ ليمكن التمسك به، والأخذ بقوله فيما اختلفت فيه الأُمة، وتنازعته من تأويل الكتاب والسنة، ولأنّه[١] إن بقي منه شيء لا يعلمه لم يمكن التمسك به.

٣. [العصمة:] ثمّ متى كان بهذا المحل[٢] أيضًا لم يكن مأمونًا على الكتاب، ولم يؤمَن أن يغلط؛ فيضع الناسخ منه مكان المنسوخ، والمحكم مكان المتشابه، والندب مكان الحتم، إلى غير ذلك ممّا يكثر تعداده. وإذا كان هكذا[٣] صار الحجة والمحجوج سواء.

[**النتيجة:**] وإذا فسد هذا القول[٤] صح ما قالت الإمامية من أنّ الحجة من العترة لا يكون إلّا جامعًا لعلم الدين، معصومًا، مؤتمنًا على الكتاب، فإن وجدت الزيدية في أئمتها مَن هذه صفته فنحن أول مَن ينقاد له، وإن تكن

---

(١) في (م): «لأنّه».

(٢) أي بقي شيء لا يعلمه.

(٣) في (أ): «هذا هكذا».

(٤) لا يوجد في (ب): «القول».

الأُخرى[١] فالحق أولى ما اتُّبِع.

[استشهاد بكلام بعض شيوخ الإمامية:]

وقال شيخ من الإمامية: إنّا لم نقل: إنّ الحجة من ولد فاطمة عليها السلام قولًا مطلقًا، وقلناه بتقييد وشرائط. ولم نحتجَّ لذلك[٢] بهذا الخبر فقط[٣]، بل احتججنا به وبغيره.[٤]

فأول ذلك: أنّا وجدنا النبيّ صلى الله عليه وآله قد خصّ مِن عترته أهل بيته -أمير المؤمنين، والحسن، والحسين عليهم السلام- بما خَصَّ به، ودلَّ على جلالة خطرهم، وعظم شأنهم، وعلو حالهم عند الله عز وجل بما فعله بهم في الموطن بعد الموطن، والموقف بعد الموقف ممّا شُهرته تغني عن ذكره بيننا وبين الزيدية، ودلّ الله تبارك وتعالى على ما وصفناه من علو شأنهم بقوله: ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا**﴾[٥]، وبسورة (هل أتى)، وما يشاكل ذلك.

[**وثانيًا**:] فلمّا قدّم عليهم السلام هذه الأُمور[٦]، وقرّر عند أُمته أنّه ليس في عترته مَن يتقدمهم في المنزلة والرفعة، ولم يكن عليهم السلام ممّن يُنسَب إلى المحاباة، ولا ممّن يولّي

---

(١) أي إن لم تكن هذه الصفات في كلّ مَن ادّعت الزيدية الإمامة له من العترة، يثبتْ أنّ هذه الصفات موجودة في بعض العترة، وهو ما تقوله الإمامية.

(٢) أي لذلك التقييد، وتلك الشرائط.

(٣) أي بحديث الثقلين.

(٤) أي احتججنا لذلك التقييد بمجموع حديث الثقلين وغيره - لا بحديث الثقلين وحده- من القرائن الآتي ذكرها، والدالة على تقييد الحجة ببعض أولاد فاطمة عليها السلام.

(٥) سورة الأحزاب، الآية: ٣٣.

(٦) في (ب): «هذا الأمر».

ويقدِّم إلّا على الدين علمنا أنّهم عليهم السلام نالوا ذلك منه استحقاقًا بما خصّهم به.

[**النتيجة**:] فلمّا قال بعد ذلك كلّه: (**قد خلفت فيكم كتاب الله وعترتي**) علمنا أنّه عنى هؤلاء دون غيرهم؛ لأنّه لو كان هناك مِن عترته مَن له هذه المنزلة لَخَصَّه عليه السلام، ونَبَّه على مكانه، ودلَّ على موضعه؛ لئلّا يكون فَعَلَه بأمير المؤمنين والحسن والحسين عليهم السلام محاباة.

وهذا واضح والحمد لله.

ثمّ دَلّنا على أنّ الإمام بعد أميرِ المؤمنينَ الحسنُ باستخلاف[1] أمير المؤمنين عليه السلام إياه، واتباع أخيه له طوعًا.[2]

[إبطال وجود إجماع على أنّ الحجة من العترة مطلقًا:]

وأمّا قوله: (إنّ المؤتمة خالفت الإجماع، وادّعت الإمامة في بطن من العترة[3]).

فيُقال له:

١. ما هذا الإجماع السابق الذي خالفناه فإنا لا نعرفه؟ اللهمّ إلّا أن تجعل مخالفة الإمامية[4] للزيدية خروجًا من الإجماع، فإن كنتَ إلى هذا تومي فليس يتعذر على الإمامية أن تنسبك إلى مثل ما نَسبْتَهَا إليه، وتدّعي عليك من الإجماع مثلَ الذي ادّعيتَه عليها.

---

(١) في (أ): «استخلاف».

(٢) قام السيّد المدرسيّ بحذف هذا المقطع – من قوله: «وقال شيخ من الإمامية»، إلى قوله: «واتباع أخيه له طوعًا» – برمته من نصّ الكتاب، وهو خلاف الظاهر، فإنّ الظاهر أنّ هذا المقطع من كتاب (نقض كتاب الاشهاد)، وليس نصًّا أقحمه الصدوق في وسط كلام ابن قِبَة.

(٣) في (أ): «عترته».

(٤) لا يوجد في (أ): «الإمامية».

٢. وبعد، فأنت تقول: (إنّ الإمامة لا تجوز[١] إلّا لولد الحسن والحسين عليهما السلام)، فبيِّن لنا: لِمَ خصّصتَ ولدهما دون[٢] سائر العترة لنبين لك -بأحسن من حجتك- ما قلناه؟

وسيأتي البرهان في موضعه إن شاء الله.

[مناقشة أدلة الزيدية على أنّ الإمامة في جميع العترة:]

ثمّ قال صاحب الكتاب: وقالت الزيدية: الإمامة جائزة للعترة وفيهم؛ [لأمرين]:

١. لدلالة رسول الله صلى الله عليه وآله عليهم عامًّا لم يخصِّص بها بعضًا دون بعض.

٢. ولقول الله عز وجل لهم دون غيرهم بإجماعهم[٣]: ﴿**ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا...**﴾[٤].

فأقول -وبالله التوفيق-:

[١- خطأ العلويّ في تقرير مذهب الزيدية:]

قد غلط صاحب الكتاب فيما حكى؛ لأنّ الزيدية إنّما تجيز الإمامة لولد الحسن والحسين عليهما السلام خاصّة.[٥]

---

(١) في (أ): «لا تكون».

(٢) في (ب): «بذلك دون».

(٣) في (م): «بأجمعهم».

(٤) سورة فاطر، الآية: ٣٢، وتكملتها: ﴿... **فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ**﴾.

(٥) ينظر: الملل والنحل للشهرستانيّ: ١/ ١٥٤.

[٢- شمول المعنى اللغوي للعترة لغير مَن ادّعت الزيدية الإمامة له :]

والعترة في اللغة: (العمُّ وبنو العمّ، الأقرب فالأقرب)[١]، وما عَرف أهلُ اللغة قط، ولا حَكى عنهم أحدٌ: أنّهم قالوا: (العترة لا تكون إلّا ولد الابنة من ابن العمّ)، هذا شيء تمنَّته الزيدية، وخدعت به أنفسها، وتفردت بادّعائه بلا بيان ولا برهان؛ لأنّ الذي تدّعيه ليس في العقل، ولا في الكتاب، ولا في الخبر، ولا في

---

(١) هذا أحد الأقوال في معنى العترة، وهناك أقوال أُخرى نذكرها من كتاب (لسان العرب: ٤/ ٥٣٨)، حيث جاء فيه: «عترة الرجل: أقرباؤه من ولدٍ وغيره. وقيل: هم قومه دِنيًا. وقيل: هم رهطه وعشيرته الأدنون من مضى منهم ومن غبر، ومنه قول أبي بكر ...: نحن عترة رسول الله ﷺ التي خرج منها، وبيضته التي تفقأت عنه، وإنّما جيبت العرب عنّا كما جيبت الرحى عن قطبها، قال ابن الأثير: لأنّهم من قريش، والعامّة تظن أنّها ولد الرجل خاصّة.

وأنّ عترة رسول الله ﷺ ولد فاطمة رضي الله عنها . هذا قول ابن سيده. وقال الأزهري ...: وفي حديث زيد بن ثابت، قال: قال رسول الله ﷺ: (**إني تارك فيكم الثقلين خلفي، كتاب الله وعترتي، فإنّهما لن يتفرقا حتى يردا علي الحوض**) ... وفي بعضها: (**إني تارك فيكم الثقلين، كتاب الله وعترتي أهل بيتي**)، فجعل العترة أهل البيت. وقال أبو عبيد وغيره: عترة الرجل وأسرته وفصيلته رهطه الأدنون، وقال ابن الأثير: عترة الرجل أخص أقاربه. وقال ابن الأعرابي: العترة ولد الرجل وذريته وعقبه من صلبه، قال: فعترة النبيّ ﷺ ولد فاطمة البتول عليها السلام.

وروي عن أبي سعيد قال: العترة ساق الشجرة. قال: وعترة النبيّ ﷺ عبد المطلب وولده. وقيل: عترته أهل بيته الأقربون، وهم أولاده وعلي وأولاده. وقيل: عترته الأقربون والأبعدون منهم. وقيل: عترة الرجل أقرباؤه من ولد عمّه دِنيًا. ومنه حديث أبي بكر ...، قال للنبيّ ﷺ حين شاور أصحابه في أسارى بدر: عترتك وقومك. أراد بعترته العباس، ومن كان فيهم من بني هاشم، وبقومه قريشًا. والمشهور المعروف أنّ عترته أهل بيته، وهم الذين حرمت عليهم الزكاة والصدقة المفروضة، وهم ذوو القربى الذين لهم خمس الخمس المذكور في سورة الأنفال».

شيء من اللغات، وهذه اللغة وهؤلاء أهلها فاسألوهم يبيَّن[١] لكم أنّ العترة في اللغة الأقرب فالأقرب من العمّ وبني العمّ.

فإن قال صاحب الكتاب: فلِمَ زعمتَ أنّ الإمامة لا تكون[٢] لفلان[٣] وولده، وهم من العترة عندك؟

قلنا له: نحن لم نقل هذا قياسًا، وإنّما قلناه اتباعًا لما فعله ﷺ[٤] بهؤلاء الثلاثة[٥] دون غيرهم من العترة، ولو فَعَلَ بفلان ما فَعَلَه بهم لم يكن عندنا إلّا السمع والطاعة.

[٣- التفاسير المتعددة لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا﴾ و﴿سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾، وعدم وجود مرجِّح لتفسير الزيدية:]

وأمّا قوله: إنّ الله تبارك وتعالى قال: ﴿**ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ...**﴾.

فيُقال له: قد خالفك خصومُك -من المعتزلة وغيرهم- في تأويل هذه الآية[٦]، وخالفتْكَ الإمامية، وأنت تعلم مَن السابق بالخيرات عند

---

(١) في (م): «تبين».

(٢) لا تجوز: (خ ل). (ينظر: كمال الدين: ٩٧).

(٣) أي العباس عمّ النبيّ ﷺ، والتعبير بـ(فلان) للتقية. (ينظر: تطور: ٢٢٩، مكتب: ٢٦٧).

(٤) في (ب): «فعل النبيّ».

(٥) أي أمير المؤمنين والحسن والحسين عليهم السلام.

(٦) جاء في تفسير الطبريّ: «﴿وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾، وهو المبرَّز الذي قد تقدم المجتهدين في خدمة ربّه، وأداء ما لزمه من فرائضه، فسبقهم بصالح الأعمال، وهي الخيرات ...». (تفسير الطبريّ: ٢٢/ ١٦٥).

الإمامية[١]، وأقل ما كان يجب عليك -وقد ألّفت كتابك هذا لتبين الحق، وتدعو إليه- أن تؤيد الدعوى بحجة، فإن لم تكن فإقناع، فإن لم يكن فترك الاحتجاج بما لم يمكنك أن تبين أنّه حجة لك دون خصومك، فإنّ تلاوة القرآن وادّعاء تأويله بلا برهان أمر لا يعجز عنه أحد.

وقد ادّعى خصومنا وخصومك أنّ قول الله ﷻ: ﴿**كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ...**﴾[٢] هم جميع علماء الأُمة[٣]. وأنّ سبيل علماء العترة وسبيل علماء المرجئة[٤] سبيل واحد. وأنّ الاجماع لا يتمّ، والحجة لا تثبت بعلم العترة. فهل بينك وبينها فصل؟ وهل تقنع منها بما ادّعت، أو تسألها البرهان؟

فإن قال: بل أسألها البرهان.

قيل له: فهات برهانك أولًا على أنّ المعنيَّ بهذه الآية التي تلوتَها هم العترة[٥]،

---

(١) وهو الإمام المعصوم عليه السلام، روى سليمان بن خالد عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «سألته عن قول الله ﷻ: ﴿**ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ**﴾، قال: **السابق بالخيرات الإمام**». (بصائر الدرجات: ٦٥).

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١١٠، وتكملتها: ﴿... **تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْراً لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ**﴾.

(٣) ينظر: تفسير الرازيّ: ٨/ ١٩١، فيض القدير: ٣/ ٦١٥.

(٤) قال أبو حاتم الرازيّ: «المرجئة: هو لقب قد لزم كلّ من فضّل أبا بكر وعمر على علي بن أبي طالب». (كتاب الزينة: ٣/ ٤٠)، فيكون المقصود بالمرجئة هنا أهل العامّة بصورة مطلقة. (ينظر: مكتب: ٢٦٨ الهامش ٢، ولا توجد هذه المعلومة في تطور: ٢٣٠ الهامش ١).

(٥) أي كلّ العترة.

وأنّ العترة هم الذرية، وأنّ الذرية هم ولد الحسن والحسين عليهما السلام -دون غيرهم من ولد جعفر[١] وغيره- ممّن أُمهاتهم فاطميات[٢]»[٣].

---

(١) أي جعفر بن أبي طالب المعروف بـ(الطيار).

وقوله: «دون غيرهم من ولد جعفر وغيره» استثناءٌ من العترة لا من الذرية، لأنّ ولد جعفر وغيره هم من العترة وليسوا من ذرية النبيّ صلى الله عليه وآله؛ فكان الأفضل تقديم هذه العبارة فتكون الجملة كالتالي: (وأنّ العترة هم الذرية، دون غيرهم من ولد جعفر وغيره، وأنّ الذرية هم ولد الحسن والحسين عليهما السلام ممّن أُمهاتهم فاطميات). ثمّ أنّه كان الأولى أن يقول: (ممّن أُمهم فاطمة)؛ لأنّه لم يشترط أحد أن تكون أُم الإمام فاطمية، وإنّما هذا الشرط موجود من جانب الأب فقط.

(٢) في (ب): «فاطمية».

(٣) كمال الدين: ٩٤-٩٨.

[الفصل الثاني]

[في أنّ الإمامة بالوراثة والوصاية وبيان الفرق بين الإمامية وسائر فرق الشيعة في دعوى الإمامة]

[الدليل على أنّ الإمامة لا تكون إلّا لواحد]

«ثمّ قال: ويُقال للمؤتمة: ما دليلكم على إيجاب الإمامة لواحد دون الجميع، وحظرها على الجميع؟

فإن اعتلوا بالوراثة والوصية.

قيل لهم: هذه المغيرية[1] تدّعي الإمامة لولد الحسن، ثمّ في بطن من ولد الحسن بن الحسن[2] في كلّ عصر وزمان، بالوراثة والوصية من

---

(١) **المغيرية**: هم أصحاب المغيرة بن سعيد العجلي، ادّعى أنّ الإمامة بعد الإمام محمّد الباقر عليه السلام في محمّد ذي النفس الزكية بن عبد الله المحض بن الحسن المثنى ابن الإمام الحسن السبط عليه السلام، الخارج بالمدينة، وزعم أنّه حي لم يمت. وقد ادّعى المغيرة الإمامة لنفسه بعد محمّد، وبعد ذلك ادّعى النبوة لنفسه، واستحل المحارم، وغلا في حق علي عليه السلام غلوًا لا يعتقده عاقل، وزاد على ذلك قوله بالتشبيه. قتل سنة (١١٩هـ) بيد خالد بن عبد الله القسري في الكوفة. (ينظر: فرق الشيعة: ٥٩، كتاب الزينة: لأبي حاتم الرازيّ: / ٧٨، الملل والنحل للشهرستانيّ: ١/ ١٧٧).

وجاء في بعض النسخ المصحّحة: «المفترية» بدل: «المغيرية»، وفي هامشه ما يلي: «اعلم أنّ الفرق بين المفترية والزيدية أنّ المفترية لا يقولون بإمامة الحسين بعد أخيه الحسن عليهما السلام، بل يقولون: إنّ الإمام بعد الحسن عليه السلام ابنه الحسن المثنى، والزيدية قائلون بإمامة علي بن الحسين من بعد أبيه، لكن لم يقولوا بإمامة محمّد بن علي بن الحسين عليهما السلام، بل قائلون بإمامة زيد بن علي بن الحسين عليهما السلام بعد أبيه، وأيضًا قائلون بإمامة ولد الحسن، مَن كان منهم ادّعى الإمامة». وفي بعض النسخ: «المعترية». (ينظر كمال الدين: ٩٨ هامش رقم ١) والعهدة على صاحب الهامش.

(٢) لا يوجد في (أ): «بن الحسن».

الحسن بن الحسن: هو الحسن المثنى ابن الإمام الحسن السبط عليه السلام، كان جليلًا رئيسًا فاضلًا ←

أبيه[١]، وخالفوكم بعدُ فيما تدّعون، كما خالفتم غيركم فيما يدّعي.

فأقول -وبالله الثقة-: الدليل على أنّ الإمامة لا تكون إلّا لواحد، أنّ الإمام لا يكون إلّا الأفضل، والأفضلُ يكون على وجهين:

أ. إمّا أن يكون أفضل من الجميع.

ب. أو أفضل من كلّ واحد من الجميع.

فكيف[٢] كانت القصة فليس يكون الأفضل إلّا واحدًا؛ لأنّه من المحال أن يكون أفضل من جميع الأُمة، أو من كلّ واحد من الأُمة وفي الأُمة من هو أفضل منه. فلمّا لم يجز هذا، وصَحَّ -بدليل تعترف الزيدية بصحته- أنّ الإمام لا يكون إلّا الأفضل صح أنّها لا تكون إلّا لواحد في كلّ عصر»[٣].

→

ورعًا، وكان يلي صدقات أمير المؤمنين عليه السلام في وقته، وقد حضر مع عمّه الحسين بن علي عليهما السلام الطف وأثخن بالجراح، لكنه لم يُستشهد وأُسر، فلمّا قتل الحسين وأُسر الباقون من أهله جاءه أسماء بن خارجة فانتزعه من بين الأسرى، وقال: والله لا يوصل إلى ابن خولة أبدًا، فقال عمر بن سعد: دعوا لأبي حسان ابن أُخته. ويُقال: إنّه أُسر وكان به جراح قد أُشفي منها. توفي وله خمس وثلاثون سنة (٩٧هـ). (ينظر: الإرشاد للشيخ المفيد: ٢/ ٢٣-٢٥)

(١) المعلومات المتوفرة لدينا حول المغيرية هي أنّهم آمنوا بإمامة محمّد بن عبد الله بن الحسن المثنى ابن الإمام الحسن السبط عليه السلام، ولا يوجد ما يدلّ على أنّهم آمنوا بإمامة آباء محمّد، كما أنّهم بعد مقتله صاروا لا إمام لهم ولا وصي، ولا يثبتون لأحد إمامة بعده. (ينظر: فرق الشيعة: ٥٩)، أي أنّهم لم يثبتوا إمامة لأحد بالوراثة والوصية، وإن كان المغيرة نفسه قد ادّعى الإمامة لنفسه كما جاء في بعض الهوامش السابقة.

(٢) في (أ) و(ب): «وكيف».

(٣) كمال الدين: ٩٨

[الفصل بين دعوى الإمامية والمغيرية وإبطال إمامة الحسن المثنى]

«والفصل فيما[١] بيننا وبين المغيرية سهل واضح قريب، والمنّة لله.

وهو:

١. أنّ النبيّ ﷺ دلَّ على الحسن والحسين عليهما السلام دلالة بينة، وبانَ بهما[٢] من سائر العترة بما خصّهما به ممّا ذكرناه ووصفناه[٣]، فلمّا مضى الحسن كان الحسين أحق وأولى بدلالة الحسن[٤]؛ لدلالة الرسول ﷺ عليه[٥]، واختصاصه إياه، وإشارته إليه، فلو كان الحسن أوصى بالإمامة إلى ابنه لكان مخالفًا للرسول ﷺ، وحاشا له من ذلك.

٢. وبعد فلسنا نشك ولا نرتاب في أنّ الحسين عليه السلام أفضل من الحسن ابن الحسن بن علي[٦]، والأفضل هو[٧] الإمام على الحقيقة عندنا وعند الزيدية.

فقد تبيّن لنا بما وصفنا كذب المغيرية، وانتقض الأصل الذي بنوا عليه مقالتهم.

---

(١) لا يوجد في (ب): «فيما».

(٢) في (م): «وبانَهما».

(٣) من عدم مفارقة الكتاب، والعلم، والعصمة.

(٤) أي أولى بأن يَدلّ الإمامُ الحسن عليه السلام على إمامته من غيره. ولا يوجد في (أ) و(ب): «بدلالة الحسن».

(٥) أي على الإمام الحسين عليه السلام.

(٦) لا يوجد في (أ) و(ب): «بن علي».

(٧) في (أ) و(ب): «عندنا هو».

[إثبات إمامة الأئمة من ولد الحسين عليه السلام والإشارة إلى شروط الإمامة:]

ونحن لم نخصّ علي بن الحسين بن علي عليه السلام بما خصصناه به محاباة، ولا قلّدنا في ذلك أحدًا، ولكن الأخبار قرعت سمعنا فيه بما لم تقرع في الحسن بن الحسن. ودلّنا على أنّه أعلم منه ما نُقل من علم الحلال والحرام عنه، وعن الخلف من بعده، وعن أبي عبد الله عليه السلام، ولم نسمع للحسن بن الحسن بشيء[1] يمكننا أن نقابل بينه وبين ما سمعناه من علم علي بن الحسين عليهما السلام، والعالِم بالدين أحق بالإمامة ممّن لا علم له.

فإن كنتم يا معشر الزيدية عرفتم للحسن بن الحسن علمًا بالحلال والحرام فأظهروه، وإن لم تعرفوا له ذلك فتفكروا في قول الله عز وجل: ﴿**أَفَمَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّيَ إِلَّا أَن يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ**﴾[2]، فلسنا[3] ندفع الحسن بن الحسن عن فضل وتقدم وطهارة وزكاة وعدالة، والإمامة[4] لا يتمّ أمرها إلّا بالعلم بالدين، والمعرفة بأحكام ربّ العالمين، وبتأويل[5] كتابه.

[كيفية معرفة تأويل القرآن:]

وما رأينا إلى يومنا هذا ولا سمعنا بأحد قالت الزيدية بإمامته[6] إلّا وهو يقول

---

(١) في (ب): «شيء».

(٢) سورة يونس، الآية: ٣٥.

(٣) في (أ) و(ب): «ولسنا».

(٤) في (ب): «فالإمامة».

(٥) في (ب): «وتأويل».

(٦) أي ممّن انفردت الزيدية -دون الإمامية- بالقول بإمامته، مثل محمّد ذي النفس الزكية، لا الأئمة الذين تشترك فيهم الزيدية مع الإمامية، مثل أمير المؤمنين عليه السلام والحسين عليه السلام؛ لأنّ المؤلّف في مقام نقد أئمة الزيدية.

في التأويل -أعني تأويل القرآن- على الاستخراج، وفي الأحكام على الاجتهاد والقياس، وليس يمكن معرفة تأويل القرآن بالاستنباط[١]؛ لأنّ ذلك كان ممكنًا لو كان القرآن إنّما أُنزل بلغة واحدة، وكان[٢] علماء أهل تلك اللغة يعرفون المراد، فأمّا القرآن[٣] فقد[٤] نزل بلغات كثيرة، وفيه أشياء لا يُعرف المراد منها إلّا بتوقيف، مثل الصلاة والزكاة والحج.

وما في هذا الباب[٥] منه، وفيه أشياء لا يُعرف المراد منها إلّا بتوقيف ممّا نعلم وتعلمون أنّ المراد منه إنّما عُرف بالتوقيف دون غيره، فليس يجوز حمله على اللغة؛ لأنّك تحتاج أولًا أن تعلم أنّ الكلام الذي تريد أن تتأوله ليس فيه توقيف أصلًا، لا في جُمَله ولا في تفصيله.

فإن قال منهم قائل: لِمَ يُنكَر أن يكون ما كان سبيله أن يُعرف بالتوقيف، فقد وَقَّف الله رسوله ﷺ عليه، وما كان سبيله أن يُستخرج فقد وُكِل إلى العلماء، وجُعِل بعض القرآن دليلًا على بعض، فاستغنينا بذلك عمّا تدّعون من التوقيف والموقّف؟

قيل له: لا يجوز أن يكون ذلك على ما وصفتم؛ لأنّا نجد[٦] للآية الواحدة تأويلين متضادين، كلّ واحد منهما يجوز في اللغة، ويحسن أن يَتعبَّد الله به، وليس

---

(١) في (أ) و(م): «بالاستخراج».

(٢) في (ب): «فكان».

(٣) في (أ): «والقرآن».

(٤) في الأصل: «قد» وما أثبتناه من (م) وهو الأصوب.

(٥) أي في بحثنا المتقدم مع الزيدية حول معنى ﴿الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا﴾، و﴿سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾، فإنّ معنى هذه الكلمات لا يُعرف إلّا بتوقيف، ويظهر أنّ هذا المقطع استطرادي.

(٦) في (أ): «لا نجد».

يجوز أن يكون للمتكلم الحكيم كلام يَحتمل مرادين متضادين.

فإن قال: ما يُنكَر أن يكون في القرآن دلالة على أحد المرادين، وأن يكون العلماء بالقرآن متى تدبروه علموا المراد بعينه دون غيره؟

فيُقال للمعترض بذلك: أنكرنا هذا[١] الذي وصفته لأمر نخبرك به، [وهو:] ليس تخلو تلك الدلالة التي في القرآن على أحد المرادين من أن تكون محتملة للتأويل أو غير محتملة:

فإن كانت محتملة للتأويل، فالقول فيها كالقول في هذه الآية[٢].

وإن كانت لا تحتمل التأويل فهي إذنْ توقيفٌ ونصٌّ على المراد بعينه، ويجب أن لا يشكل على أحد عَلِمَ اللغة معرفة المراد [منها]، وهذا ما لا تنكره[٣] العقول، وهو من فعل الحكيم جائز حسن.

ولكنّا إذا تدبرنا آيَ القرآن لم نجدها هكذا، ووجدنا الاختلاف في تأويلها قائمًا بين أهل العلم بالدين واللغة، ولو كان هناك آيات تفسر آيات تفسيرًا لا يحتمل التأويل لكان فريق من المختلفين في تأويله من العلماء باللغة معاندين، ولأمكن كشف أمرهم بأهون السعي، ولكان مَن تأوَّل الآية خارجًا من اللغة ومن لسان أهلها؛ لأنّ الكلام إذا لم يحتمل التأويل فحملتَه على[٤] ما لا يحتمله خرجتَ عن اللغة التي وقع الخطاب بها، فدلُّونا -يا معشر الزيدية- على آية

---

(١) في (ب): «يا هذا».

(٢) التي يريد تأويلها، والتي هي محل البحث.

(٣) في (أ): «يُنكر في».

(٤) لا يوجد في (ب): «على».

واحدة اختلف أهل العلم في تأويلها [و]في القرآن[١] ما يدلّ نصًا وتوقيفًا على تأويلها، وهذا أمر متعذر، وفي تعذره دليل على أنّه لا بدّ للقرآن من مترجم يعلم مراد الله تعالى فيخبر به، وهذا عندي واضح».[٢]

[الفصل بين دعوى الإمامية والخطّابيةِ في الإمامة:]

«ثمّ قال صاحب الكتاب: وهذه الخطّابية[٣] تدّعي الإمامة لجعفر بن محمّد من أبيه عليهما السلام بالوراثة والوصية، ويقفون على رجعته، ويخالفون كلّ من قال بالإمامة، ويزعمون أنّكم وافقتموهم في إمامة جعفر عليه السلام، وخالفوكم فيمَن سواه.

فأقول -وبالله الثقة-:

١. ليس تصح الإمامة بموافقة موافق، ولا مخالفة[٤] مخالف، وإنّما تصح بأدلة[٥]

---

(١) في(أ): «والقرآن».

(٢) كمال الدين: ٩٨-١٠٠.

(٣) **الخطّابية**: هم أصحاب أبي الخطّاب محمّد بن أبى زينب الأسديّ الأجدع، مولى بنى أسد، وهو الذي عزا نفسه إلى أبي عبد الله جعفر بن محمّد الصادق عليه السلام، فتبرّأ الصادق منه على غلوه الباطل في حقه، ولعنه، وأمر أصحابه بالبراءة منه، وشدَّد القول في ذلك، وبالغ في التبري منه واللعن عليه، فلمّا اعتزل عنه، ادّعى الإمامة لنفسه. وزعم أبو الخطاب أنّ الأئمة أنبياء، ثمّ آلهة، وقال بإلهية الصادق عليه السلام وإلهية آبائه عليهم السلام. ولمّا وقف عيسى بن موسى صاحب المنصور على خبث دعوته قتله بسبخة الكوفة في حدود سنة (١٣٨هـ). (ينظر: كتاب الزينة لأبي حاتم الرازيّ: ٣/ ٦٥، الملل والنحل للشهرستانيّ: ١/ ١٧٩).

(٤) في (أ): «لمخالفة».

(٥) في (ب): «بالأدلة».

الحق وبراهينه، وأحسبُ أنّ صاحب الكتاب غلط، والخطّابية[١] قوم غُلاة، وليس بين الغُلو والإمامة[٢] نسبة.

٢. فإن قال: فإني أردتُ الفرقة التي وقفت عليه[٣].

قيل له: فيُقال لتلك الفرقة: نعلم أنّ الإمام بعد جعفر موسى بمثل ما علمتم أنتم به أنّ الإمام بعد محمّد بن علي جعفر، ونعلم أنّ جعفرًا مات، كما نعلم أنّ أباه مات، والفصل بيننا وبينكم[٤] هو الفصل بينكم وبين السبائيةِ والواقفةِ[٥] على أمير المؤمنين صلوات الله عليه، فقولوا كيف شئتم».[٦]

٣. [**نقض على العلويّ:**]

«ويُقال لصاحب الكتاب: وأنت، فما الفصل بينك وبين مَن اختار[٧] الإمامة

---

(١) في (م): «فالخطّابية».

(٢) الإمامية: (خ ل). (ينظر: كمال الدين: ١٠١).

(٣) أي على الإمام جعفر الصادق عليه السلام، سواء أكانت هي الخطّابية الغالية أم غيرها.

(٤) في (أ): «بينهم».

(٥) **السبائية والواقفة**: هم أتباع عبد الله بن سبأ، قالوا: إنّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يُقتل ولم يمت، ولا يقتل ولا يموت حتى يسوق العرب بعصاه، ويملأ الأرض عدلًا وقسطًا كما ملئت ظلمًا وجورًا، فصاروا (واقفة) عليه، والسبائية أول فرقة في الإسلام قالت بالوقف والغُلو (ينظر: فرق الشيعة: ٢٢؛ كتاب الزينة لأبي حاتم الرازيّ: ٣/ ٨١). وبهذا يتضح أنّ عطف (الواقفة) على (السبائية) في المتن عطف تفسير وتوضيح.

(٦) كمال الدين: ١٠١.

(٧) في(ب): «أجاز».

لولد العباس[١] وجعفر وعقيل[٢] -أعني لأهل العلم والفضل منهم-، واحتج باللغة في أنّهم من عترة الرسول، وقال: إنّ الرسول ﷺ عَمَّ جميعَ العترة، ولم يخص إلّا[٣] ثلاثة هم: أمير المؤمنين والحسن والحسين (صلوات الله عليهم)؟ عرِّفْناه وبيِّن لنا.

[الفصل بين دعوى الإمامية والشمطية والفطحية والقرامطة والواقفة في الإمامة:]

ثمّ قال صاحب الكتاب: وهذه الشمطية[٤] تدّعي إمامة عبد الله بن جعفر بن

---

(١) **العباس**: هو العباس بن عبد المطلب، عمّ رسول الله ﷺ وأمير المؤمنين عليه السلام، كانت له في الجاهلية سقاية الحاج، وعمارة المسجد الحرام، حضر بيعة العقبة وهو مشرك، وأُكره على حضور بدر، فأسّره المسلمون، وفدى نفسه وولدي أخيه عقيلًا ونوفلًا، وأسلم بعد ذلك، وقيل: إنّه كان قد أسلم قبل الهجرة، وشهد مع النبيّ ﷺ فتح مكة، كما شهد حنينًا وكان ممّن ثبت فيها عندما فرَّ الناس، توفي بالمدينة سنة (٣٢هـ) ودفن بالبقيع. (ينظر: أُسد الغابة: ٣/ ١٠٩).

(٢) **عقيل**: هو عقيل بن أبي طالب، ابن عمّ رسول الله ﷺ، وأخو أمير المؤمنين عليه السلام، أُكره على حضور بدر، فأسّره المسلمون، ولم يكن له مال ففداه عمّه العباس، ثمّ أتى مسلمًا يوم الحديبية، وهاجر إلى المدينة سنة (٨ هـ) فشهد مؤتة مع أخيه جعفر، وكان أعلم قريش بالنسب وأعلمهم بأيامها، وكان يكثر من ذكر مثالب قريش فكرهوه لذلك، توفي في أيام معاوية. (ينظر: أُسد الغابة: ٣/ ٤٢٢).

(٣) يبدو أن (إلّا) زائدة.

(٤) **الشمطية**: هم الذين قالوا: إنّ الإمام بعد أبي عبد الله الصادق عليه السلام هو ابنه محمّد المعروف بالديباج، وسمّوا (الشمطية) نسبة إلى رئيس لهم يدعى: (يحيى بن أبي شميط أو سميط). ويوجد اختلاف في تلفظ اسم هذه الفرقة كما يلي: الشمطية، السمطية، الشميطية، السميطية. (ينظر: فرق الشيعة: ٧٦-٧٧، كتاب الزينة لأبي حاتم الرازيّ: ٣/ ٦٢).

←

محمّد من أبيه بالوراثة[١] والوصية.

وهذه الفطحية[٢] تدّعي إمامة إسماعيل بن جعفر عن أبيه بالوراثة والوصية، وقبل ذلك [إنَّ]ما[٣] قالوا بإمامة عبد الله بن جعفر، ويسمّون اليوم إسماعيلية، لأنّه لم يبقَ للقائلين بإمامة عبد الله بن جعفر خلف ولا بقية.

وفرقة من الفطحية يُقال لهم: (القرامطة)[٤]، قالوا بإمامة محمّد بن إسماعيل

→

ويبدو أنّه يوجد في المتن سهو في نسبة هذه الفرقة إلى عبد الله الأفطح ابن الإمام جعفر الصادق عليه السلام بدلًا من أخيه محمّد الدياج.

وفي (م): «محمّد»، بدلًا من «عبد الله»، لكن يبدو أنّه تصحيح شخصي من المحقّق، لا أنّه مأخوذ من النسخ الخطية.

(١) في (أ) و(ب): «بالميراث».

(٢) تقدم أنّ الفطحية هم الذين قالوا: إنّ الإمام بعد أبي عبد الله الصادق عليه السلام هو ابنه عبد الله المعروف بالأفطح. (ينظر: فرق الشيعة: ٧٧). ويشير أبو زيد العلويّ هنا -في كتابه (الاشهاد)- إلى أنّ الفطحية مالوا إلى القول بإمامة إسماعيل بن جعفر بعد وفاة عبد الله، وأنّهم صاروا يُسمّون بالإسماعيلية، وهي ملاحظة تاريخية مهمة، وعهدتها على ناقلها.

(٣) إمّا أن تحذف «ما» وإمّا أن تغير إلى «إنّما»، فإنّ الفطحية كانوا يؤمنون بإمامة عبد الله، وإليه انتسبوا، وبه عُرفوا.

ولا توجد في (م): «ما»، ويبدو أنّه تصحيح شخصي من المحقّق، لا أنّه مأخوذ من النسخ الخطيّة.

(٤) **القرامطة**: ظهرت فرقة ادّعت أنّ روح الصادق عليه السلام جُعلت في أبي الخطاب، ثمّ تحوّلت بعد غيبة أبي الخطاب إلى محمّد بن إسماعيل بن جعفر، ثمّ ساقت الإمامة في ولد محمّد بن إسماعيل، وتشعبت منها فرقة من المباركية ممّن قال بهذه المقالة تُسمّى: (القرامطة)، وإنّما سُمُّوا بهذا برئيس لهم من أهل السواد من الأنباط كان يلقب: (قرمطويه). كانوا في الأصل ←

ابن جعفر[١] بالوراثة والوصية[٢].

وهذه الواقفة[٣] على موسى بن جعفر، تدّعي الإمامة لموسى، وترتقب لرجعته[٤].

→

على مقالة المباركية، ثمّ خالفوهم فقالوا: لا يكون بعد محمّدﷺ إلّا سبعة أئمة: علي بن أبي طالب إلى جعفر بن محمّد، ثمّ محمّد بن إسماعيل، وهو الإمام القائم المهدي، وهو رسول. (ينظر: فرق الشيعة: ٧١-٧٢).

(١) **محمّد بن إسماعيل بن جعفر**: هو محمّد بن إسماعيل ابن الإمام جعفر الصادق‌ؑ، من الأئمة الإسماعيليين المستورين الذين سكنوا بلاد الشام، ولد سنة (١٣٢هـ) في المدينة المنورة، وبويع بالإمامة بعد أبيه حيث كان عمره ست عشرة سنة، وحاول العباسيون إلقاء القبض عليه، فخرج من المدينة إلى الكوفة وبعدها إلى الريّ، ثمّ ذهب إلى الشام، ورُوي أنّه سعى في دم عمّه الإمام موسى بن جعفرؑ، وكان السبب في اعتقال الإمام، ثمّ في شهادته، توفي في بلدة تدمر الشامية سنة (١٩٣هـ). (ينظر: الكافي: ١/ ٤٨٥، تاريخ الإسماعيلية: ١/ ١١٧-١١٩).

(٢) لا يوجد في (ب): «بالوراثة والوصية».

(٣) **الواقفة**: هم الذين وقفوا على الإمام موسى الكاظمؑ، فقالوا: إنّه الإمام القائم، ولم يأتموا بعده بإمام، ولم يتجاوزوه إلى غيره، وقد افترقوا إلى عدّة فرق: منهم من قال: إنّ موسى بن جعفر لم يمت، وإنّه حي ولا يموت حتى يملك شرق الأرض وغربها، ويملأها عدلًا كما ملئت جورًا، وزعموا أنّه خرج من الحبس، ولم يره أحد نهارًا، ولم يُعلم به، وأنّ السلطان وأصحابه ادّعوا موته، وموَّهوا على الناس، وكذبوا، وأنّه غاب عن الناس واختفى. ورووا في ذلك روايات عن أبيه الإمام جعفر الصادقؑ.

ومنهم من قال: إنّه القائم، وقد مات، ولا تكون الإمامة لغيره حتى يرجع، فيقوم ويظهر، وزعموا أنّه قد رجع بعد موته إلّا أنّه مختف في موضع من المواضع، حيٌّ، يأمر وينهى، وأنّ أصحابه يلقونه ويرونه. ومنهم من قال: إنّه مات، وإنّه القائم، وإنّ فيه شبهًا من عيسى بن مريمؑ، وإنّه لم يرجع، ولكنه يرجع في وقت قيامه. (ينظر: فرق الشيعة: ٨٠-٨١، كتاب الزينة لأبي حاتم الرازيّ: ٣/ ٦٥).

(٤) في (أ) و(ب): «رجعته».

وأقول: الفرق بيننا وبين هؤلاء سهل واضح قريب:

[١- إبطال دعوى الفطحية (الإسماعيلية):]

أمّا الفطحية، فالحجة عليها أوضح من أن تخفى؛ لأنّ إسماعيل مات قبل أبي عبد الله عليه السلام، والميت لا يكون خليفة الحي، وإنّما يكون الحي خليفة الميت، ولكن القوم عملوا على تقليد الرؤساء، وأعرضوا عن الحجة وما في بابها. وهذا أمر لا يحتاج فيه إلى[١] إكثار؛ لأنه ظاهر[٢] الفساد، بيِّن الانتقاد.

[٢- إبطال دعوى القرامطة:]

وأمّا القرامطة فقد نقضت الإسلام حرفًا حرفًا، لأنّها أبطلت أعمال الشريعة، وجاءت بكلّ سوفسطائية، وإنّ الإمام إنّما يحتاج إليه للدين، وإقامة حكم الشريعة، فإذا جاءت القرامطة تدّعي أنّ جعفر بن محمّد أو وصيّه[٣] استخلف رجلًا دعا إلى نقض الإسلام والشريعة، والخروج عمّا عليه طبايع الأُمة لم نحتج في معرفة كذبهم إلى[٤] أكثر من دعواهم المتناقض الفاسد الركيك[٥].

[٣- إبطال دعوى بقية الفرق الشيعية:]

وأمّا الفصل بيننا وبين سائر الفرق فهو أنّ لنا نقلة أخبار، وحملة آثار قد

---

(١) في الأصل (على)، وما أثبتناه من (ب) وهو الصواب.

(٢) في (ب): «واضح».

(٣) في (أ) و(ب): «ووصيه».

(٤) لا يوجد في (أ): «إلى».

(٥) لا يوجد في (م): «الركيك».

طبَّقوا البلدان كثرة، ونقلوا عن جعفر بن محمّدعليه السلام من علم الحلال والحرام ما[١] يعلم بالعادة الجارية، والتجربة الصحيحة أنّ ذلك كلّه لا يجوز أن يكون كذبًا مولَّدًا، وحكوا مع نقل ذلك عن أسلافهم أنّ أبا عبد اللهعليه السلام أوصى بالإمامة إلى موسىعليه السلام.

ثمّ نُقل إلينا من فضل موسىعليه السلام وعلمه ما هو معروف عند نقلة الأخبار، ولم نسمع لهؤلاء بأكثر[٢] من الدعوى، وليس سبيلُ التواتر وأهلِه سبيلَ الشذوذ وأهلِه.

فتأمّلوا الأخبار الصادقة تعرفوا بها فصلَ ما بين موسىعليه السلام، ومحمّد، وعبد الله، بني[٣] جعفر، وتعالوا نمتحن هذا الأمر بخمس مسائل من الحلال والحرام، ممّا قد أجاب فيه موسىعليه السلام، فإن وجدنا لهذين فيه جوابًا عند أحد من القائلين بإمامتهما فالقول كما يقولون.

وقد روت الإمامية أنّ عبد الله بن جعفر سُئِل[٤]: كم في مائتي درهم؟

قال: خمسة دراهم.

قيل له: وكم[٥] في مائة درهم؟

فقال: درهمان ونصف[٦].

---

(١) في (أ) و(ب): «وما».

(٢) في (م): «أكثر».

(٣) في (أ): «بن».

(٤) السائل هو هشام بن سالم، وأبو جعفر الأحول صاحب الطاق. (ينظر: الكافي: ١/ ٣٥١).

(٥) في (أ) و(ب): «فكم».

(٦) سبب خطأ الإجابة الثانية هو أنّه لا زكاة فيما دون مائتي درهم، أمّا الإجابة الأولى فكانت ←

[٤- إجابات نقضية عامّة لكلّ الفِرَق:]

[أ- النقض بدعوى مَن ادّعى معارضة القرآن بدون دليل:]

ولو أنّ معترضًا اعترض على الإسلام وأهله، فادّعى أنّ ههنا مَن قد عارض القرآن[1]، وسألَنَا أن نفصل بين تلك المعارضة والقرآن، لقلنا له: أمّا القرآن فظاهر، فأظهِرْ تلك المعارضة، حتى نفصل بينها وبين القرآن.

وهكذا نقول لهذه الفرق، أمّا أخبارنا فهي مروية محفوظة عند أهل الأمصار من علماء الإمامية، فأظهروا تلك الأخبار التي تدّعونها، حتى نَفصِل بينها وبين أخبارنا، فأمّا أن تدَّعوا خبرًا لم يسمعه سامع، ولا عرفه أحد، ثمّ تسألونا الفصل بين أخبارنا وبين [هذا] الخبر[2] فهذا ما لا يعجز عن دعوى مثله أحدٌ.

[ب- النقض بدعوى البراهمة:]

ولو أبطل مثلُ هذه الدعوى أخبارَ أهل الحق من الإمامية، لأبطل مثلُ هذه

→

صحيحة، فإنّ زكاة مائتي درهم خمسة دراهم. (ينظر: المقنعة: ٢٣٦).

وقد وردت هذه الرواية في مجموعة من كتب الإمامية المتقدمة. (ينظر: الكافي: ١/ ٣٥١، الإمامة والتبصرة من الحيرة: ٧٢، اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٥٦٥). وجاءت في (بصائر الدرجات: ٢٧٠-٢٧١) ببعض الاختلاف، ففيه: أنّ هشامًا سأل عبد الله عن الزكاة، فقال عبد الله: «مَن كانت عنده أربعون درهمًا ففيها درهم». وهذه الفتوى خطأ أيضًا؛ لأنّه تقدم أنّه لا زكاة فيما دون المائتين.

(١) أي جاء بمثل للقرآن، وهو الذي سيعبّر عنه بـ(المعارضة).

(٢) كذا في (م)، وقد وضعنا كلمة: (هذا) بين معقوفتين لاقتضاء السياق. وفي الأصل: «ثمّ تسألونا الفصل بين [هذا] الخبر، فهذا ...».

الدعوى من البراهمة[١] أخبارَ المسلمين.

وهذا واضح، ولله المنّة.

[ج- النقض بدعوى الثنوية:]

وقد ادّعت الثنوية[٢] أنّ ماني[٣] أقام المعجزات، وأنّ لهم خبرًا يدلّ على صدقهم، فقال لهم الموحّدون: هذه دعوى لا يعجز عنها أحد، فأظهِروا الخبر لندلّكم على أنه لا يَقطع عذرًا[٤]، ولا يوجب حجةً.

وهذا شبيه بجوابنا لصاحب الكتاب.

[د- النقض بدعوى البكرية والإباضية:]

ويُقال لصاحب الكتاب: قد ادّعت البكرية[٥] والإباضية[٦] أنّ النبيّ ﷺ نصّ

---

(١) **البراهمة**: هم حكماء الهند، لا يؤمنون بالنبوات أصلًا، ونُسبوا إلى شخص يدعى: (براهم). ثمّ أنّهم تفرقوا أصنافًا: فمنهم أصحاب البددة، ومنهم أصحاب الفكرة، ومنهم أصحاب التناسخ. (ينظر: الملل والنحل للشهرستانيّ: ٢/ ٢٥٠-٢٥٢).

(٢) **الثنوية**: هم أصحاب الاثنين الأزليين، يزعمون أنّ النور والظلمة أزليان قديمان، بخلاف المجوس فإنّهم قالوا بحدوث الظلام. (ينظر: الملل والنحل للشهرستانيّ: ١/ ٢٤٤).

(٣) **ماني**: هو ماني بن فاتك الذي ظهر في زمان سابور بن أردشير، وقتله بهرام بن هرمز بن سابور، وذلك بعد عيسى بن مريم عليه السلام، أحدث دينًا بين المجوسية والنصرانية، وعُرف اتباعه بـ(المانوية) وهم فرع من (الثنوية). (ينظر: الملل والنحل للشهرستانيّ: ١/ ٢٤٤).

(٤) في (أ): «عدوًا».

(٥) **البكرية**: هم فرقة ادّعت النصّ على أبي بكر، وقد وضعت في حقه أحاديث عديدة. (ينظر: شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ١١/ ٤٩).

(٦) **الإباضية**: هم أتباع عبد الله بن إباض الذي خرج في زمن مروان بن محمّد آخر خلفاء بني ←

على أبي بكر[١]، وأنكرتَ أنت ذلك، كما أنكرنا نحن أنّ أبا عبد الله عليه السلام أوصى إلى هذين[٢]، فبيِّن لنا حجتك، ودلّنا على الفصل بينك وبين البكرية والإباضية

→

أُمية. وقيل: إنّ عبد الله بن يحيى الإباضي كان رفيقًا في جميع أحواله وأقواله، قال: إنّ مخالفينا من أهل القبلة كفار غير مشركين، ومناكحتهم جائزة، وموارثتهم حلال، وغنيمة أموالهم من السلاح والكراع عند الحرب حلال، وما سواه حرام، وحرام قتلهم وسبيهم في السر غيلة إلّا بعد نصب القتال وإقامة الحجة.

وقالوا: إنّ دار مخالفيهم من أهل الإسلام دار توحيد إلّا معسكر السلطان؛ فإنّه دار بغي، وأجازوا شهادة مخالفيهم على أوليائهم، وقالوا في مرتكبي الكبائر: إنّهم موحدون لا مؤمنون. (ينظر: الملل والنحل للشهرستانيّ: ١/ ١٣٤).

ولم نجد في المصادر ما يدلّ على أنّهم قالوا بالنصّ على أبي بكر، ولعلّه سهو أو تصحيف. واحتمل السيّد المدرسيّ أنّه تصحيف عمدي لكلمة: (العباسية)؛ وذلك للتقية، وأضاف المدرسيّ كلمة (العباس) إلى نصّ الكتاب، لأنّ العباسية قالت بالنصّ على العباس، فصار النصّ كالتالي: «... إنّ النبيّ صلى الله عليه وآله نصّ على أبي بكر [والعباس]» (ينظر: مكتب: ٢٧٦-٢٧٧، لكن لم تُضف كلمة العباس إلى النصّ في تطور: ٢٣٧-٢٣٨).

(١) **أبو بكر**: عبد الله بن عثمان التيمي، أبو بكر، وكنية عثمان أبو قحافة، أسلم في مكة، وهاجر مع النبيّ صلى الله عليه وآله، وكان معه في الغار، شهد بدرًا وأحدًا، وقيل: إنّه شهد جميع المشاهد، بايعه الناس بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله في السقيفة رغم غياب كبار الصحابة، وعلى رأسهم أمير المؤمنين عليه السلام الذي كان مشغولًا بتجهيز رسول الله صلى الله عليه وآله ودفنه، ولم تبايعه فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله إلى أن ماتت؛ إيمانًا منها بعدم شرعية خلافته، كما لم يبايعه أمير المؤمنين حتى موت فاطمة عليها السلام، حارب أهل الردة، وتوفي سنة ١٣هـ بعد أن أوصى بالخلافة إلى عمر. (الطبقات الكبرى لابن سعد: ٣/ ١٦٩؛ تاريخ الأمم والملوك للطبريّ: ٢/ ٤٤٥؛ وغير ذلك من المصادر التي لا تخفى على الباحث النبيه).

(٢) أي ولديه: محمّد، وعبد الله.

لندلك بمثله على الفصل بيننا وبين من سَمَّيتَ[١].

[هـ- النقض بدعوى الإسماعيلية:]

ويُقال لصاحب الكتاب: أنت رجل تدّعي أنّ جعفر بن محمّد كان على مذهب الزيدية، وأنه لم يدَّعِ الإمامة من الجهة التي تذكرها الإمامية[٢]، وقد ادّعى القائلون بإمامة محمّد بن إسماعيل[٣] بن جعفر بن محمّد خلافَ ما تدّعيه أنت وأصحابُك، ويذكرون أنّ أسلافهم رووا ذلك عنه[٤]، فعرِّفْنا الفصلَ بينكم وبينهم لنأتيك بأحسن منه، وأنصف من نفسك فإنه أولى بك.

[٥- إبطال دعوى الشمطية والفطحية وإثبات إمامة الكاظم عليه السلام:]

أ. وفَرقٌ آخر: وهو أنّ أصحاب محمّد بن جعفر[٥]، وعبد الله بن جعفر معترفون

---

(١) من الشمطية والفطحية وغيرهم.

(٢) أي جهة الوراثة والوصية.

(٣) لا يوجد في (م): «إسماعيل».

(٤) أي رووا عن الصادق عليه السلام أنّه أوصى بالإمامة إلى ولده إسماعيل، وأنّ الإمامة انتقلت إلى إسماعيل بالوراثة والوصية، خلافًا لما عليه الزيدية.

(٥) **محمّد بن جعفر**: هو محمّد ابن الإمام جعفر الصادق عليه السلام، كان شجاعًا سخيًا، يصوم يومًا ويفطر يومًا، ويرى رأي الزيدية في الخروج بالسيف، خرج على المأمون في سنة (١٩٩هـ) بمكة، واتبعته الزيدية الجارودية، فخرج لقتاله عيسى الجلودي، ففرّق جمعه، وأخذه، وأنفذه إلى المأمون، فلمّا وصل إليه أكرمه المأمون، وأدنى مجلسه منه، ووصله وأحسن جائزته، فكان مقيمًا معه بخراسان، يركب إليه في موكب من بني عمّه، توفي في خراسان سنة (٢٠٣هـ). (ينظر: الإرشاد للشيخ المفيد: ٢/ ٢١١-٢١٣).

وقد أشار ابن قِبَة في المتن إلى محمّد الديباج مع أنّ العلويّ لم يُشر إليه؛ وذلك للتنبيه على أنّ ←

بأنّ الحسين نصَّ على علي، وأنّ عليًا نصَّ على محمّد، وأنّ محمّدًا نصّ على جعفر. ودليلنا [على] أنّ جعفرًا نصّ على موسى عليه السلام هو بعينه دون غيره دليل هؤلاء على أنّ الحسين نصّ على علي.

ب. وبعدُ فإنّ الإمام إذا كان ظاهرًا واختلفت إليه شيعته ظهر علمه وتبين[ت] معرفته بالدين، ووجدنا رواة الأخبار وحملة الآثار قد نقلوا عن موسى من علم الحلال والحرام ما هو مدوَّن مشهور، وظهر من فضله في نفسه[١] ما هو بيِّن عند الخاصّة والعامّة، وهذه هي أمارات الإمامة، فلمّا وجدناها لموسى دون غيره علمنا أنّه الإمام بعد أبيه[٢] دون أخيه[٣].

ج. وشيء آخر: وهو أنّ عبد الله بن جعفر مات ولم يعقب ذكرًا، ولا نصّ على أحد، فرجع القائلون بإمامته عنها[٤] إلى القول بإمامة موسى عليه السلام.

[تحدي المؤلّف لسائر الفِرق غير الإمامية:]

والفصل بعد ذلك بين أخبارنا وأخبارهم هو أنّ الأخبار لا توجب العلم حتى يكون في طرقه[٥] وواسطته[٦] قوم يقطعون العذر إذا أخبروا، ولسنا نشاح

→

الشمطية في الحقيقة هم القائلون بإمامته، لا بإمامة عبد الله بن جعفر الأفطح كما ادّعى العلويّ.

(١) لا يوجد في (أ): «في نفسه».

(٢) لا يوجد في (أ): «بعد أبيه».

(٣) لا يوجد في (ب): «دون أخيه».

(٤) لا يوجد في (ب): «عنها».

(٥) في (أ) و(ب): «طرفيه».

(٦) الأفضل أن يُقال: (طرقها وواسطتها). ومعنى الجملة: أنّ الأخبار لا توجب العلم، إلّا إذا ←

هؤلاء في أسلافهم[١]، بل نقتصر على أن يوجدونا في دهرنا مِن حملة الأخبار ورواة الآثار -ممّن يذهب مذهبهم- عددًا يتواتر بهم الخبر، كما نوجدهم نحن ذلك، فإن قدروا على هذا فليُظهِروه، وإن عجزوا فقد وضح[٢] الفرق بيننا وبينهم في الطرف الذي يلينا ويليهم[٣]، وما بعد ذلك موهوب لهم.

وهذا واضح والحمد لله.

[٦- إبطال دعوى الواقفة:]

وأمّا الواقفة على موسى عليه السلام فسبيلهم سبيل الواقفة على أبي عبد الله عليه السلام، ونحن لم نشاهد موت أحد من السلف، وإنّما صح موتهم عندنا بالخبر، فإن[٤] وقف واقف على بعضهم، سألناه الفصل بينه وبين من وقف على سائرهم، وهذا مالا حيلة لهم فيه»[٥].

→

كان في طرقها وواسطتها -أي في جميع طبقات الناقلين- رواة يصلون إلى حدّ التواتر، أو تكون فيهم خصوصية تدلّ على صدقهم في نقلهم.

(١) أي لا نريد أن نحرجهم، ونطالبهم بإثبات تواتر طبقاتهم الأولى، وإنّما نقتصر على مطالبتهم بإثبات تواتر الطبقة المباشرة والمعاصرة لنا، وهذا تحدٍ واضح.

(٢) في (أ): «صحّ».

(٣) أي الطبقة المباشرة من الرواة، فإن طبقتنا المباشرة التي تنقل خبر إمامة أئمتنا قد بلغت التواتر، خلافًا لطبقتهم المباشرة التي تنقل إمامة أئمتهم؛ فإنّهم قد عجزوا عن إثبات تواترها، وأمّا ما بعد ذلك من الطبقات فهو موهوب لهم، أي لا نطالبهم به، فإن عدم تواتر طبقة من الطبقات كاف في إبطال الخبر.

ولا يوجد في (أ) و(ب): «في الطرف الذي يلينا ويليهم».

(٤) في (أ) و(ب): «وإن».

(٥) كمال الدين: ١٠١-١٠٥.

[الفصل بين الإمامية وسائر فِرق الشيعة في الإمامة:]

«ثمّ قال صاحب الكتاب: ومنهم فرقة قطعت على موسى، وائتموا بعده بابنه علي بن موسى عليهما السلام دون سائر ولد موسى عليه السلام، وزعموا أنه استحقها بالوراثة والوصية، ثمّ في ولده حتى انتهوا إلى الحسن بن علي عليهما السلام، فادّعوا له ولدًا، وسمّوه الخلف الصالح.

ومنهم فرقة قالت بإمامة محمّد بن علي[1]، فمات قبل أبيه، ثمّ أنّهم رجعوا إلى أخيه الحسن عليه السلام، وبطل في محمّد ما كانوا توهموا، وقالوا: (بدا لله من محمّد إلى الحسن عليه السلام، كما بدا له من إسماعيل بن جعفر إلى موسى عليه السلام)، وقد مات إسماعيل في حياة جعفر عليه السلام.

إلى أن مات الحسن بن علي عليه السلام في سنة ثلاث وستين ومائتين[2]، فرجع بعض

---

(١) لا يوجد في (أ) و (ب) و(م): «ومنهم فرقة قالت بإمامة محمّد بن علي». ويوجد في (م) بدلًا منها: «وقد كانوا في حياة علي بن محمّد وسموا للإمامة ابنه محمّدًا فمات قبل أبيه». وعبارة: «ومنهم فرقة قالت بإمامة محمّد بن علي» قد سقطت من بعض نسخ الأصل، وعدم ذكرها يؤدي إلى اضطراب النصّ؛ لذلك جعلناها في المتن.

محمّد بن علي: هو محمّد ابن الإمام علي الهادي عليه السلام، سيّد جليل القدر، عظيم الشأن، كانت الشيعة تظنّ أنّه الإمام بعد أبيه عليه السلام، فلمّا توفي نصّ أبوه على أخيه الإمام الحسن العسكري عليه السلام، وكان أبوه خلّفه بالمدينة طفلًا لما أتي به إلى العراق، ثمّ قدم عليه وهو في سامراء، ثمّ أراد الرجوع إلى الحجاز، فلمّا بلغ القرية التي يُقال لها: (بلد) على تسعة فراسخ من سامراء مرض وتوفي، ودفن قريبًا منها، وذلك في حدود سنة (٢٥٢هـ)، ومشهده هناك معروف مزور. ولمّا توفي شق أخوه أبو محمّد ثوبه، وقال في جواب من لامه على ذلك: «**قد شق موسى على أخيه هارون**». (ينظر: الإرشاد للشيخ المفيد: ٢/ ٣١٨، أعيان الشيعة: ١٠/ ٥).

(٢) هذا مخالف لما هو المعروف من أنّ موت الإمام كان سنة (٢٦٠هـ). (ينظر: الكافي: ١/ ٥٠٣، الإرشاد للشيخ المفيد: ٢/ ٣٣٦).

أصحابه إلى إمامة جعفر[١] بن علي[٢]، كما رجع أصحاب محمّد بن علي -بعد وفاة محمّد- إلى الحسن عليه السلام.

---

(١) في (أ) و(ب): «أخيه جعفر».

(٢) **جعفر بن علي**: هو جعفر ابن الإمام علي الهادي عليه السلام، المعروف بـ(جعفر الكذاب)، صاحب فتنة دعوى للإمامة، قال الشيخ المفيد: وتولى جعفر بن علي أخو أبي محمّد عليه السلام أخذ تركته، وسعى في حبس جواري أبي محمّد عليه السلام، واعتقال حلائله، وشنع على أصحابه بانتظارهم ولده، وقطعهم بوجوده، والقول بإمامته، وأغرى بالقوم حتى أخافهم وشردهم، وجرى على مخلفي أبي محمّد عليه السلام بسبب ذلك كلّ عظيمة، من اعتقال وحبس وتهديد وتصغير واستخفاف وذل، ولم يظفر السلطان منهم بطائل. وحاز جعفر ظاهر تركة أبي محمّد عليه السلام واجتهد في القيام عند الشيعة مقامه، فلم يقبل أحد منهم ذلك، ولا اعتقده فيه، فصار إلى سلطان الوقت يلتمس مرتبة أخيه، وبذل مالًا جليلًا، وتقرب بكلّ ما ظنّ أنّه يتقرب به، فلم ينتفع بشيء من ذلك. (الإرشاد: ٢/ ٣٣٦).

ملاحظة: اختلفت الأقوال في حق جعفر، وطال النزاع والخصام فيه.

والذي يظهر للمتتبع أنّه في أول أمره حاد عن الصراط السوي، فأتى بأفعال شنيعة كما تقدّم، وانتحل بدعاوى كاذبة؛ لذلك سُمّي بالكذاب، لكن يظهر أنّه تاب ورجع إلى الحق والصواب، فقد روى الشيخ الطوسيّ بسنده عن إسحاق بن يعقوب، قال: «سألت محمّد بن عثمان العمريّ أن يوصل لي كتابًا قد سألت فيه عن مسائل أُشكلت عليّ، فورد التوقيع بخطّ مولانا صاحب الزمان عليه السلام:

أمّا ما سألت عنه - أرشدك وثبتك- من أمر المنكرين ليّ من أهل بيتنا وبني عمّنا فاعلم أنّ ليس بين الله عزّ وجلّ وبين أحد قرابة، ومَن أنكرني فليس منّي، وسبيله سبيل ابن نوح عليه السلام، وأمّا سبيل عمّي جعفر وولده فسبيل إخوة يوسف على نبينا وآله وعليه السلام». (الغيبة للطوسيّ: ٢٩٠، وينظر: كمال الدين: ٤٨٤، إعلام الورى بأعلام الهدى: ٢/ ٢٧٠)

فبما أنّ القرآن الكريم دلّ على صحة توبة إخوة يوسف عليه السلام يكون ذلك دليلًا على قبول توبة جعفر، والله العالم بحقائق الأحوال.

وزعم بعضهم أنّ جعفر بن علي استحق الإمامة من أبيه علي بن محمّد بالوراثة والوصية، دون أخيه الحسن، ثمّ نقلوها في ولد جعفر بالوراثة والوصية.

وكلّ هذه الفرق يتشاحون على[١] الإمامة ويكفِّر بعضهم بعضًا، ويكذب بعضهم بعضًا، ويبرأ بعضهم من إمامة بعض، وتدّعي كلّ فرقة الإمامة لصاحبها بالوراثة والوصية، وأشياء من علوم[٢] الغيبِ الخرافاتُ[٣] أحسن منها، ولا دليل لكلّ فرقة -فيما تدّعي وتخالف الباقين- غير الوراثة والوصية، دليلُهُم شهادتُهم لأنفسهم دون غيرهم، قولًا بلا[٤] حقيقة، ودعوى بلا دليل.

فإن كان ههنا دليل -فيما تدّعي كلّ طائفة- غير الوراثة والوصية وجب إقامته، وإن لم يكن غير الدعوى للإمامة بالوراثة والوصية فقد بطلت الإمامة؛ لكثرة مَن يدّعيها بالوراثة والوصية، ولا سبيل إلى قبول[٥] دعوى طائفة دون الأُخرى إن كانت الدعوى واحدة، ولا سيّما وهم في إكذاب بعضهم بعضًا مجتمعون، وفيما تدّعي كلّ فرقة منهم منفردون.

فأقول -والله الموفق للصواب-:

[مقدّمة:]

لو كانت الإمامة تبطل لكثرة من يدّعيها، لكان سبيل النبوة سبيلها؛ لأنّا نعلم أنّ خلقًا قد ادّعاها.

---

(١) لا يوجد في (أ) و(ب): «على».

(٢) في (م): «علم».

(٣) في (أ): «الخارقات».

(٤) في (أ): «لا».

(٥) لا يوجد في (أ): «قبول».

وقد حكى صاحب الكتاب عن الإمامية حكايات مضطربة، وأوهم أنّ تلك مقالة الكلّ، وأنه ليس فيهم إلّا من يقول بالبداء، ومن قال: (إنّ الله يبدو له من إحداث رأي، وعلم مستفاد) فهو كافر بالله. وما كان غيرَ هذا فهو قول المغيرية[١]. ومَن ينحل للأئمة علم الغيب، فهذا كفر بالله، وخروج عن الإسلام عندنا.

وأقل ما كان يجب عليه أن يذكر مقالة أهل الحق، وأن لا يقتصر على أنّ القوم اختلفوا، حتى يدلّ على أنّ القول بالإمامة فاسد.

وبعدُ، فإنّ الإمام عندنا يُعرف من وجوه سنذكرها[٢]، ثمّ نعتبر ما يقول هؤلاء، فإن لم نجد بيننا وبينهم فصلًا حكمنا بفساد المذهب، ثمّ عدنا نسأل صاحب الكتاب عن أنّ أي قول هو الحق من بين الأقاويل:

[ذهاب معظم الشيعة إلى القول بإمامة الرضا عليه السلام:]

أمّا قوله: (إنّ منهم فرقة قطعت على موسى، وائتموا بعده بابنه علي بن موسى) فهو قول رجل لا يَعرف أخبار الإمامية[٣]؛ لأنّ كلّ الإمامية -إلّا شرذمة وقفت، وشذوذًا[٤] قالوا بإمامة إسماعيل، وعبد الله بن جعفر- قالوا بإمامة علي بن موسى عليه السلام، ورووا فيه[٥] ما هو مدوَّن في الكتب، وما يُذكر من حملة الأخبار

---

(١) في (أ) و(ب): «المعتزلة». وفي العبارة إبهام، وقد صحّحها السيّد المدرسيّ كما يلي: «وما كان هذا قول غير المغيرية ومن ينحل للأئمة علم الغيب، فهذا كفر بالله، وخروج عن الإسلام عندنا». (تطور: ٢٤٠، مكتب: ٢٧٩)، لكن العبارة ما زالت مضطربة، إلّا أنّ معناها واضح إجمالًا.

(٢) يأتي أكثرها في الفصل الخامس بحسب تقسيمنا.

(٣) في (أ) و(ب): «الناس».

(٤) في(ب): «وشذوا».

(٥) في (ب): «عنه».

ونقلة الآثار خمسة[١] مالوا إلى هذه المذاهب في أول حدوث الحادث[٢]، وإنّما كثر مَن كَثُر منهم بعدُ، فكيف استحسن صاحب الكتاب أن يقول: (ومنهم فرقة قطعت على موسى)؟

[إبطال إمامة محمّد ابن الإمام علي الهادي عليه السلام:]

وأعجبُ من هذا قوله: (حتى انتهوا إلى الحسن، فادعوا له ابنًا، وقد كانوا في حياة علي بن محمّد وَسَمُوا[٣] للإمامة ابنه محمّدًا)، [ولم يقل بإمامة محمّد][٤] إلّا طائفة من أصحاب فارس بن حاتم[٥]، وليس يحسن بالعاقل أن يشنِّع على خصمه بالباطل الذي لا أصل له.

والذي يدلّ على فساد قول القائلين بإمامة محمّد هو بعينه ما وصفناه في باب إسماعيل بن جعفر؛ لأنّ القصة واحدة، وكلّ واحد منهما مات قبل أبيه، ومن المحال أن يستخلف الحيُّ الميتَ[٦] ويوصي إليه بالإمامة، وهذا أبين فسادًا من أن

---

(١) قال الشيخ الطوسيّ: «وقد روي السبب الذي دعا قومًا إلى القول بالوقف، فروى الثقات أنّ أول مَن أظهر هذا الاعتقاد علي بن أبي حمزة البطائنيّ، وزياد بن مروان القنديّ، وعثمان بن عيسى الرواسيّ، طمعوا في الدنيا، ومالوا إلى حطامها، واستمالوا قومًا فبذلوا لهم شيئًا ممّا اختانوه من الأموال، نحو حمزة بن بزيع، وابن المكاريّ، وكرام الخثعميّ، وأمثالهم». (ينظر: الغيبة: ٤٢).

(٢) أي عند شهادة الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام.

(٣) في (ب): «رسموا».

(٤) زدنا ما بين المعقوفتين لاقتضاء السياق ذلك. (ينظر: تطور: ص٢٤١؛ مكتب: ص٢٨٠).

(٥) **فارس بن حاتم**: هو فارس بن حاتم القزوينيّ، غال ملعون، فسد مذهبه، وبُرئ منه، وروي أنّ أبا الحسن العسكري عليه السلام أمر بقتله، فقتله بعض أصحابه، وقيل: أن القاتل بعض أصحاب أبي محمّد العسكري عليه السلام. (ينظر: اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٨٠٧، رجال ابن الغضائريّ: ٨٥).

(٦) أي أن يستخلف الحيُّ (الصادق عليه السلام) الميتَ (إسماعيل) أي الذي سيموت في حياة أبيه، لا أنّه ←

يحتاج في كسره إلى كثرة القول.

[إبطال إمامة جعفر ابن الإمام علي الهادي عليه السلام:]

أ. والفصل بيننا وبين القائلين بإمامة جعفر أنّ حكاية القائلين بإمامته[١] عنه اختلفت وتضادت؛ لأنّ منهم ومنّا من حكى عنه أنه قال: (إني إمام بعد أخي محمّد).

ومنهم مَن حكى عنه أنه قال: (إني إمام بعد أخي الحسن).

ومنهم مَن قال: إنه قال: (إني إمام بعد أبي، علي بن محمّد).

وهذه أخبار كما ترى يكذب بعضها بعضًا، وخبرنا في أبي محمّد الحسن بن علي خبر متواتر لا يتناقض، وهذا فصل بيِّنٌ.

ب. ثمّ ظهر لنا من جعفر ما دلّنا على أنّه جاهل بأحكام الله عزّ وجلّ، وهو أنّه جاء يطالب أُم أبي محمّد[٢] بالميراث، وفي حكم آبائه: (أنّ الأخ لا يرث مع الأُم)[٣]، فإذا كان جعفر لا يحسن هذا المقدار من الفقه حتى تبين فيه نقصه

→

يستخلفه وهو ميت. وهكذا الأمر بالنسبة إلى الإمام الهادي عليه السلام وولده محمّد.

(١) في (ت): «حكاية إمامته».

(٢) **أُم أبي محمّد**: هي أُم الإمام أبي محمّد العسكري عليه السلام، وقد اختلف في اسمها بين سليل، وسوسن، وحديث، وحريبة. قال بعض الرواة: إنّها كانت من العارفات الصالحات. وقد أثنى عليها الإمام الهادي عليه السلام ثناء عاطرًا حيث قال: «**سليل مسلولة من الآفات، والأرجاس، والأنجاس**». ويكفيها فخرًا أنّها أُم ولي الله الإمام العسكري عليه السلام. (ينظر: حياة الإمام الحسن العسكري عليه السلام: ١٨).

(٣) ورد عن محمّد بن مسلم، عن الباقر عليه السلام أنّه قال: «**لا يرث مع الأُم، ولا مع الأب، ولا مع الابن،**
←

وجهله كيف يكون إمامًا؟! وإنّما تعبدنا الله بالظاهر من هذه الأُمور، ولو شئنا أن نقول لقلنا.

وفيما ذكرناه كفاية ودلالة على أنّ جعفرًا ليس بإمام.

[إثبات ولادة ولد للإمام العسكري عليه السلام:]

وأمّا قوله: (إنّهم ادعوا للحسن ولدًا) فالقوم لم يدعوا ذلك إلّا بعد أن نقل إليهم أسلافهم حاله، وغيبته، وصورة أمره، واختلاف الناس فيه عند حدوث ما يحدث، وهذه كتبهم، فمن شاء أن ينظر فيها فلينظر.

[جواب نقضيّ حول اختلاف الشيعة في الإمامة:]

وأمّا قوله: (إنّ كلّ هذه الفرق يتشاحون[1]، ويكفر بعضهم بعضًا) فقد صدق في حكايته، وحالُ المسلمين في تكفير بعضهم بعضًا هذه الحال، فليقل كيف أحب، وليطعن[2] كيف شاء، فإنّ البراهمة تتعلق به فتطعن بمثله في

→

ولا مع الابنة إلّا الزوج والزوجة» (الكافي: ٧/ ٨٢).

وجاء في كتاب (فقه الرضا عليه السلام: ٢٨٧): «وأصل المواريث أن لا يرث مع الولد والأبوين أحد إلّا الزوج والزوجة». نعم الأخوة – لا الأخ الواحد – يحجبون الأُم من الثلث – من دون أن يرثوا شيئًا– فترث السدس، قال تعالى في (سورة النساء، الآية: ١١): ﴿**فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ**﴾. (وينظر: المقنعة: ٦٨٤).

وفي محل البحث لم يكن للإمام العسكري عليه السلام إلّا أخ واحد على قيد الحياة، وهو جعفر، فهو لا يرث شيئًا، كما لا يحجب أُمّ الإمام من الثلث أيضًا.

(١) في (ب): «في الإمامة».

(٢) في (ب): «ولينظر».

الإسلام. ومَن سأل خصمه عن مسألة يريد بها نقض مذهبه إذا رُدَّت عليه كان فيها من نقض مذهبه مثلُ الذي قدر أن يلزمه خصمَه، فإنّما هو رجل يسأل نفسه، وينقض قوله، وهذه قصة صاحب الكتاب.

والنبوة أصل، والإمامة فرع، فإذا أقرَّ صاحب الكتاب بالأصل[1] لم يحسن به أن يطعن في الفرع بما رجع على الأصل، والله المستعان»[2].

---

(١) وَرَفضَ شبهة البراهمة التي استدلّت بتكفير المسلمين بعضهم بعضًا على بطلان الإسلام.

(٢) كمال الدين: ١٠٥-١٠٨.

[الفصل الثالث]

[اختلاف الشيعة]

[إشارة إلى اختلاف الشيعة]

«ثمّ قال: ولو جازت الإمامة بالوراثة والوصية لمن يُدّعى له بلا دليل متفق عليه لكانت المغيرية أحق بها؛ لإجماع الكلّ معها على إمامة الحسن بن علي الذي هو أصلها، المستحق للإمامة من أبيه بالوراثة والوصية، وامتناعها بعد إجماع الكلّ معها على إمامة الحسن من إجازتها لغيره.

هذا مع[1] اختلاف المؤتمة في دينهم:

منهم مَن يقول بالجسم.

ومنهم مَن يقول بالتناسخ.

ومنهم مَن تجرد[2] التوحيد.

ومنهم مَن يقول بالعدل، ويثبت الوعيد.

ومنهم مَن يقول بالقدر، ويبطل الوعيد.

ومنهم مَن يقول بالرؤية.

ومنهم مَن ينفيها، مع القول بالبداء.

وأشياء يطول الكتاب بشرحها يكفر بها بعضهم بعضًا، ويتبرأ بعضهم من دين بعض، ولكلّ فرقة من هذه الفرق بزعمها رجال ثقات عند أنفسهم، أدوا إليهم عن أئمتهم ما هم متمسكون به.

---

(١) لا توجد في (أ): «مع».

(٢) في (أ): «يجرد».

ثمّ قال صاحب الكتاب: وإذا جاز كذا جاز كذا[١] شيء لا يجوز عندنا، ولم نأت بأكثر من الحكاية، فلا معنى لتطويل الكتاب بذكر ما ليس فيه حجة ولا فائدة.

فأقول -وبالله الثقة-:

[نقض كلام العلويّ:]

لو كان الحق لا يثبت إلّا بدليل متفق عليه ما صح حقٌّ أبدًا، ولكان أولُ مذهبٍ يَبطُل[٢] مذهبَ الزيدية؛ لأنّ دليلها ليس بمتفق عليه.

[النقض بدعوى اليهود:]

وأمّا ما حكاه عن المغيرية فهو شيء أخذته[٣] عن اليهود؛ لأنّها تحتج أبدًا بإجماعنا وإياهم على نبوة موسى عليه السلام، ومخالفتهم إيانا في نبوة محمّد صلى الله عليه وآله.

[النقض بدعوى البراهمة:]

وأمّا تعييره إيانا بالاختلاف في المذاهب، وبأنّه كلّ فرقة منّا تروي ما تدين به عن إمامها فهو مأخوذ من البراهمة؛ لأنّها تطعن به -بعينه دون غيره- على الإسلام، ولولا الإشفاق من أن يتعلق بعض هؤلاء المُجّان[٤] بما أحكيه[٥] عنهم لقلتُ كما يقولون.

---

(١) لا يوجد في (أ): «جاز كذا» الثانية.

(٢) لا يوجد في (أ): «يبطل».

(٣) في (أ): «أخذه».

(٤) في (أ) و(ب): «الفجار».

(٥) في (ب): «حكي».

[إشارة إلى شروط الإمامة:]

والإمامة -أسعدكم الله- إنّما تصح عندنا بالنصّ، وظهور الفضل، والعلم بالدين، مع الإعراض عن القياسِ والاجتهادِ في الفرائض السمعية، وفي فروعها، ومن هذا الوجه عرفنا إمامة الإمام.

وسنقول في اختلاف الشيعة قولًا مقنعًا.

[الوجه في اختلاف الإمامية:]

قال صاحب الكتاب: ثمّ لم يخل اختلافهم من أن يكون مولَّدًا من أنفسهم، أو من عند الناقلين إليهم، أو من عند أئمتهم:

أ. فإن كان اختلافهم من قبل أئمتهم فالإمام مَن جمع الكلمة، لا مَن كان سببًا للاختلاف بين الأُمة، لا سيّما وهم أولياؤه دون أعدائه، ومن لا تقية بينهم وبينه.

وما الفرق بين المؤتمة والأُمة إذا كانوا مع أئمتهم وحجج الله عليهم [داخلين][(١)] في أكثر ما عابوا على الأُمة التي لا إمام لها من المخالفة في الدين وإكفار بعضهم بعضًا؟

ب. وإن يكن اختلافهم من قبل الناقلين إليهم دينهم فما يؤمنهم من أن يكون هذا سبيلهم معهم فيما ألقوا إليه[(٢)] من الإمامة[(٣)]، لا سيّما إذا كان المدّعى له الإمامة معدومَ العين، غيرَ مرئي الشخص.

---

(١) أضفنا ما بين المعقوفتين لاقتضاء السياق. (ينظر: تطور: ٢٤٤؛ مكتب: ٢٨٢)

(٢) في (أ): «إليهم».

(٣) أي ما المانع من أن يكون الناقلون مختلفين حتى في نقل أصل الإمامة، وبذلك يضيع الحق؟

وهو حجة عليهم[١] فيما يدعون لإمامهم من علم الغيب إذا[٢] كان خيرته والتراجمة بينه وبين شيعته كذابين يكذبون عليه، ولا علم له بهم.

ج. وإن يكن اختلاف المؤتمة في دينها من قبل أنفسها دون أئمتها فما حاجة المؤتمَّة إلى الأئمة إذ كانوا بأنفسهم مستغنين، وهو بين أظهرهم ولا ينهاهم، وهو الترجمان لهم من الله والحجة عليهم؟ هذا أيضًا من أدلّ الدليل على عدمه، وما يدعى من علم الغيب له؛ لأنّه لو كان موجودًا لم يسعه ترك البيان لشيعته، كما قال الله ﷻ: ﴿وَمَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُواْ فِيهِ...﴾[٣]، فكما[٤] بيَّن الرسول ﷺ لأُمته وجب على الإمام مثله لشيعته.

فأقول -وبالله الثقة-:

[بيان سبب اختلاف الشيعة:]

إنّ اختلاف الإمامية إنّما هو من قِبَلِ كذّابين، دلّسوا أنفسهم فيهم في الوقت بعد الوقت، والزمان بعد الزمان، حتى عظم البلاء، وكان أسلافهم قومًا يرجعون إلى ورع واجتهاد وسلامة ناحية، ولم يكونوا أصحاب نظر وتميز، فكانوا إذا رأوا رجلًا مستورًا يروي خبرًا أحسنوا به الظنّ وقبلوه، فلمّا كَثُر هذا

---

(١) هذا إشكال آخر، وهو أنّه إذا كان الاختلاف من قبل الناقلين فسوف يكون حجة على الإمامية ودليلًا ضدهم، لأنّ هذا الاختلاف يدلّ على عدم امتلاك الأئمة ﷺ لعلم الغيب بحسب اعتقاد العلويّ.

(٢) في (ت): «إذ».

(٣) سورة النحل، الآية: ٦٤.

(٤) في (أ): «وكما».

وظهر شَكَوا إلى أئمتهم، فأمرهم الأئمة عليهم السلام بأن يأخذوا بما يُجمَع عليه[1]، فلم يفعلوا وجروا على عادتهم، فكانت الخيانة من قِبَلِهِم، لا من قِبَل أئمتهم.

والإمام أيضًا لم يقف على كلّ هذه التخاليط التي رويت؛ لأنّه لا يعلم الغيب، وإنّما هو عبد صالح، يعلم الكتاب والسنة، ويعلم من أخبار شيعته ما يُنهى إليه.

[الفرق بين نقل الإمامة ونقل سائر الأحكام:]

وأمّا قوله: (فما يؤمنهم أن يكون هذا سبيلهم فيما ألقوا إليهم من أمر الإمامة؟).

فإنّ الفصل بين ذلك أنّ الإمامة تُنقَل إليهم بالتواتر، والتواتر لا ينكشف عن كذب، وهذه الأخبار، فكلّ واحد منها إنّما هو[2] خبر واحد، لا يوجب خبره العلم، وخبرُ الواحد قد يصدق ويكذب، وليس هذا سبيلَ التواتر.

هذا جوابنا، وكلُّ ما أتى به سوى هذا فهو ساقط.

[النقض باختلاف الأُمة:]

ثمّ يُقال له: أخبِرْنا عن اختلاف الأُمة، هل يخلو من الأقسام التي قسمتها؟

فإذا قال: لا.

قيل له: أفليس الرسول إنّما بُعث لجمع الكلمة؟

فلا بدّ من نعم.

---

(١) جاء في مقبولة عمر بن حنظلة ما يشير إلى ذلك، حيث قال الصادق عليه السلام هناك: «... **يُنظر إلى ما كان من روايتهم عنّا في ذلك الذي حكما به، المجمع عليه من أصحابك، فيؤخذ به من حكمنا، ويترك الشاذ الذي ليس بمشهور عند أصحابك؛ فإنّ المجمع عليه لا ريب فيه** ...». (الكافي: ١/ ٦٨).

(٢) لا يوجد في الأصل: «هو»، وما أثبتناه من (ت).

فيُقال له: أوليس قد قال الله ﷻ: ﴿وَمَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُواْ فِيهِ﴾؟

فلا بدّ من نعم.

فيُقال له: فهل بَيَّن؟

فلا بدّ من نعم[1].

فيُقال له: فما سبب الاختلاف؟ عرِّفناه، وأقنَعْ منا بمثله.

[عدم استغناء الإمامية عن الأئمة عليهم السلام:]

وأمّا قوله: (فما حاجة المؤتمة إلى الأئمة إذ كانوا بأنفسهم مستغنين، وهو بين أظهرهم لا ينهاهم ...؟ إلى آخر الفصل).

فيُقال له: أولى الأشياء بأهل الدين الإنصاف. أيَّ قول قلناه، وأومأنا به إلى أنّا بأنفسنا مستغنون حتى يقرعنا به صاحب الكتاب، ويحتج علينا؟ أو أيُّ حجة توجهت له علينا توجب ما أوجبه؟ ومن لم يبال بأي شيء قابَلَ خصومه كثرت مسائله وجواباته.

[عدم دلالة الاختلاف على عدم وجود الإمام:]

وأمّا قوله: (وهذا من[2] أدلّ دليل[3] على عدمه؛ لأنّه لو كان موجودًا لم يسعه

---

(١) لا يوجد في (أ): «فيُقال له: فهل بَيَّن؟ فلابدّ من نعم».

(٢) لا يوجد في (ب): «من».

(٣) في (أ): «الدليل».

ترك البيان لشيعته، كما قال الله ﷻ: ﴿وَمَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُواْ فِيهِ﴾).

فيُقال لصاحب الكتاب: أخبرنا عن العترة الهادية[١]، يسعهم أن لا يبيّنوا للأُمة الحق كلّه؟

فإن قال: نعم.

حَجَّ نفسَه، وعاد كلامه وبالًا عليه؛ لأنّ الأُمة قد[٢] اختلفت وتباينت وكفّر بعضها بعضًا.

فإن[٣] قال: لا.

قيل[٤]: هذا من أدلّ دليل على عدم العترة[٥]، وفساد ما تدّعيه الزيدية؛ لأنّ العترة لو كانوا كما تصف الزيدية لبيّنوا للأُمة، ولم يسعهم السكوت والإمساك، كما قال الله ﷻ: ﴿وَمَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُواْ فِيهِ﴾.

فإن ادّعى أنّ العترة قد بيّنوا الحق للأُمة غير أنّ الأُمة لم تقبل، ومالت إلى الهوى.

قيل له: هذا بعينه قول الإمامية في الإمام وشيعته. ونسأل الله التوفيق»[٦].

---

(١) في (أ): «الطاهرة».

(٢) لا يوجد في (أ): «قد».

(٣) في (ت): «وإن».

(٤) في (ب): «قيل له».

(٥) أي على عدم وجود العترة التي ادّعت الزيدية الإمامة لها، وهذا نقض على العلويّ الذي استدل على عدم الإمام المهدي عليه السلام بسبب عدم بيان الحق.

(٦) كمال الدين: ١٠٨-١١١.

[الفصل الرابع]

[فـي الغَيبـة]

«ثمّ قال صاحب الكتاب: ويُقال لهم: [لِمَ] استتر إمامُكم عن مسترشِدِه؟

فإن قالوا: تقيّة على نفسه.

قيل لهم: فالمسترشِد أيضًا يجوز له أن يكون في تقيّة من طلبه[1]، لا سيّما إذا كان المسترشِد يخاف ويرجو، ولا يعلم ما يكون قبل[2] كونه، فهو في تقية. وإذا جازت التقية للإمام فهي للمأموم أجوز.

وما بال الإمام في تقية من إرشادهم، وليس هو في تقية من تناول أموالهم، والله يقول: ﴿**اتَّبِعُوا مَن لَّا يَسْأَلُكُمْ أَجْراً...**﴾[3]، وقال: ﴿**إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللهِ**﴾[4]، فهذا ممّا يدلّ على أنّ أهل الباطل عرَض الدنيا يطلبون، والذين يتمسكون[5] بالكتاب لا يسألون الناس أجرًا، وهم مهتدون.

ثمّ قال: وإن قالوا كذا، قيل كذا[6]. فشيء لا يقوله إلّا جاهل منقوص.

والجواب عمّا سأل:

---

(١) أي يكون في تقية من البحث عن الإمام، والإيمان بإمامته. وسيأتي تفصيل معاني التقية للمسترشد في كلام ابن قِبَة، وبيان المقبول منها من المرفوض.

(٢) في (ت): «من قبل».

(٣) سورة يس، الآية: ٢١.

(٤) سورة التوبة، الآية: ٣٤.

(٥) في (أ): «تمسكوا».

(٦) في (أ): «وإن قالوا كذا وكذا». وفي (ب): «وإن قالوا كذا، قل كذا».

[علة الغَيبة:]

إنّ الإمام لم يستتر عن مسترشِده، إنّما استتر خوفًا على نفسه من الظالمين.

[بيان معاني تقية المسترشِد:]

فأمّا قوله: (فإذا جازت التقية للإمام فهي للمأموم أجوز).

فيُقال له: إن كنت تريد أنّ المأموم يجوز له أن يتقي من الظالم، ويهرب عنه متى خاف على نفسه كما جاز للإمام فهذا لعمري جائز.

وإن كنت تريد أنّ المأموم يجوز له أن لا يعتقد إمامة الإمام للتقية فذلك لا يجوز إذا قرعتْ الأخبارُ سمعه وقطعت عذره؛ لأنّ الخبر الصحيح يقوم مقام العيان، وليس على القلوب تقية، ولا يعلم ما فيها إلّا الله.

[علة أخذ الإمام الأموال من شيعته:]

وأمّا قوله: (وما بال[1] الإمام في تقية من إرشادهم، وليس في تقية من تناول أموالهم، والله يقول: ﴿**اتَّبِعُوا مَن لَّا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا**﴾؟).

فالجواب عن ذلك إلى آخر الفصل يُقال له: إنّ الإمام[2] ليس في تقية من إرشاد من يريد الإرشاد، وكيف يكون في تقية وقد بَيَّن لهم الحق، وحثّهم عليه، ودعاهم إليه، وعلّمهم الحلال والحرام حتى شهروا بذلك، وعرفوا به.

وليس يتناول أموالهم، وإنّما يسألهم الخمس الذي فرضه الله ﷻ ليضعه حيث أمر

---

(١) في (أ): «حال».

(٢) يقصد جنس الإمام، أي جميع الأئمة.

أن يضعه، والذي جاء بالخمس هو الرسول، وقد نطق القرآن بذلك، قال الله ﷻ: ﴿وَاعْلَمُواْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لله خُمُسَهُ...﴾[1]، وقال: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً ...﴾[2]، فإن كان في[3] أخذ المال عيب أو طعن فهو على مَن ابتدأ به.

والله المستعان.

ويُقال لصاحب الكتاب: أخبِرْنا عن الإمام منكم إذا خرج وغلب، هل يأخذ الخمس؟ وهل يجبي الخراج؟ وهل يأخذ الحق من الفيء والمغنم والمعادن وما أشبه ذلك؟

فإن قال: لا.

فقد[4] خالف حكم الإسلام.

وإن قال: نعم.

قيل له: فإن احتج عليه رجل مثلك بقول الله ﷻ: ﴿اتَّبِعُوا مَن لَّا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا﴾، وبقوله: ﴿إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ...﴾ بأي شيء تجيبه، حتى تجيبك الإمامية بمثله؟

وهذا -وفقكم الله- شيء كان الملحدون يطعنون به على المسلمين، وما[5] أدري من دلسه لهؤلاء.

---

(١) سورة الانفال، الآية: ٤١.

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٠٤.

(٣) لا يوجد في (أ): «في».

(٤) لا يوجد في (أ) و(ب): «فقد».

(٥) في (أ) و(ب): «ولا».

واعلم -علّمك الله الخير، وجعلك من أهله-، إنّما[1] يَعمل [الإمام] بالكتاب والسنة، ولا يخالفهما، فإن أمكن خصومنا أن يدلّونا على أنّه خالف -في أخذ ما أخذ- الكتابَ والسنةَ، فلعمري إنّ الحجة واضحة لهم، وإن لم يمكنهم ذلك فليعلموا أنّه ليس في العمل بما يوافق الكتاب والسنة عيب، وهذا بيِّن.

[إثبات وجود الإمام المهدي عليه السلام:]

ثمّ قال صاحب الكتاب: ويُقال لهم: نحن لا نجيز الإمامة لـمَن لا يُعرَف، فهل توجدونا سبيلًا إلى معرفة صاحبكم الذي تدَّعون حتى نجيز له الإمامة كما نجوّز للموجودين من سائر العترة؟ وإلّا فلا سبيل إلى تجويز الإمامة للمعدومين، وكلّ مَن لم يكن موجودًا فهو معدوم، وقد بطل تجويز الإمامة لـمَن تدّعون.

فأقول -وبالله أستعين-:

أ. يُقال لصاحب الكتاب: هل تشك في وجود علي بن الحسين وولده عليهم السلام الذين نأتمّ بهم؟

فإذا قال: لا.

قيل له: فهل يجوز أن يكونوا أئمة؟

فإن قال: نعم[2].

قيل له: فأنت لا تدري، لعلّنا على صواب في اعتقاد إمامتهم، وأنت على

---

(١) في (ت): «إنّه».

(٢) بوصفهم من العترة، فإنّ الزيدية تجوِّز الإمامة لكلّ العترة.

خطأ، وكفى بهذا حجة عليك[١].

وإن قال: لا[٢].

قيل له: فما ينفع من إقامة الدليل على وجود إمامنا، وأنت لا تعترف بإمامة مثل علي بن الحسين عليهما السلام مع محلّه من العلم والفضل عند المخالف والموافق؟

ب. ثمّ يُقال له: إنّا[٣] إنّما علمنا أنّ في العترة مَن يعلم التأويل، ويعرف الأحكام بخبر النبيّ صلى الله عليه وآله الذي قدمناه[٤]، وبحاجتنا[٥] إلى مَن يُعرِّفنا المراد من القرآن، ومَن يُفصل بين أحكام الله وأحكام الشيطان.

ثمّ علمنا أنّ الحق في هذه الطائفة من ولد الحسين عليه السلام؛ لمّا رأينا كلّ مَن خالفهم من العترة يعتمد في الحكم والتأويل على ما يعتمد عليه علماءُ العامّة من الرأي والاجتهاد والقياس في الفرائض السمعية التي لا علّة في التعبّد بها إلّا المصلحة[٦]، فعلمنا بذلك أنّ المخالفين لهم مبطلون.

ثمّ ظهر لنا مِن عِلمِ هذه الطائفة بالحلال والحرام والأحكام ما لم يظهر من غيرهم.

---

(١) لأنّه لو ثبتت إمامة هؤلاء الأئمة ثبتت إمامة الإمام المهدي عليه السلام - التي أنكرها العلويّ- لأنّها فرع إمامة آبائه عليهم السلام.

(٢) أي لا يجوز.

(٣) لا يوجد في (أ): «إنا».

(٤) يعني حديث الثقلين.

(٥) أي وَعَلِمنا بحاجتنا.

(٦) ولا يمكن معرفة مصلحة الفرائض السمعية وملاكات الأحكام بواسطة الرأي والاجتهاد والقياس.

ثمّ ما زالت الأخبار ترد بنصٍّ واحدٍ على آخر حتى بلغ الحسن بن علي عليهما السلام، فلمّا مات ولم يظهر النصّ والخلف بعده رجعنا إلى الكتب التي كان أسلافنا رووها قبل الغيبة، فوجدنا فيها ما يدلّ على أمر الخلف من بعد الحسن عليه السلام، وأنّه[١] يغيب عن الناس، ويخفى شخصه، وأنّ الشيعة تختلف، وأنّ الناس يقعون في حيرة من أمره[٢]، فعلمنا أنّ أسلافنا[٣] لم يعلموا الغيب، وأنّ الأئمة أعلموهم ذلك[٤] بخبر الرسول، فصح عندنا -من هذا الوجه بهذه الدلالة- كونُه ووجودُه وغيبتُه.

فإن كان ههنا حجة تدفع ما قلناه فلتُظهِرْها الزيدية، فما بيننا وبين الحق معاندة. والشكر لله»[٥].

---

(١) لا يوجد في (أ) و(ب): «وأنّه».

(٢) ينظر: كمال الدين: ٣٤٦، ٣٧٠.

(٣) في (أ): «أسلافهم».

(٤) في (أ): «بذلك».

(٥) كمال الدين: ١١١-١١٣.

[عودة إلى الفصل الثاني]

[إبطال دعوى الواقفة:]

«ثمّ رجع صاحب الكتاب إلى أن يعارضنا بما تدّعيه الواقفة على موسى بن جعفر[1].

أ. ونحن لم[2] نقف على أحد ونُسأل[3] الفصل بين الواقفين[4].

ب. وقد بيّنا أنّا علمنا أنّ موسى عليه السلام قد مات بمثل ما علمنا أنّ جعفراً عليه السلام مات، وأنّ الشك في موت أحدهما يدعو إلى الشك في موت الآخر.

ج. وأنّه قد وقف على جعفر عليه السلام قومٌ أنكرت الواقفة على موسى عليه السلام عليهم، وكذلك أنكرتْ قولَ الواقفة على أمير المؤمنين عليه السلام، فقلنا لهم: يا هؤلاء، حجتكم على أولئك هي حجتنا عليكم، فقولوا كيف شئتم تَحُجُّوا أنفسكم.

[الإمام لا يكون إلّا ظاهرًا مكشوفًا، أو باطنًا مغمورًا:]

ثمّ حكى عنّا: (أنا كنّا نقول للواقفة: إن الإمام لا يكون إلّا ظاهرًا موجودًا).

وهذه حكاية مَن لا يعرف أقاويل خصمه، وما زالت الإمامية تعتقد أنّ الإمام لا يكون إلّا ظاهرًا مكشوفًا، أو باطنًا مغمورًا[5]، وأخبارهم في ذلك أشهر

---

(١) لا يوجد في (أ): «بن جعفر».

(٢) في الأصل: «فلم» وما أثبتناه من (أ).

(٣) فى تطور: ٢٤٨: «فنسأل الفصل بين الواقفين»، وفى مكتب: ٢٨٧: «الوقفين».

(٤) أي أننا لم ندّعِ الوقف على أحد حتى نُسأل الفصل بين دعوانا ودعوى سائر الفِرق الواقفة.

(٥) هذا إشارة إلى خبر كميل بن زياد الذي رواه عن أمير المؤمنين عليه السلام - والذي سيشير المؤلّف ←

وأظهر[١] من أن تخفى.

ووضعُ الأُصول الفاسدة للخصوم أمر لا يعجز عنه أحد، ولكنه قبيح بذي الدين والفضل والعلم، ولو لم يكن في هذا المعنى إلّا خبر كميل بن زياد[٢] لكفى.

ثمّ قال: فإن قالوا كذا قيل لهم كذا، لشيء[٣] لا نقوله.

وحجتنا ما سمعتم، وفيها كفاية، والحمد لله»[٤].

→

إليه بعد قليل- وهو: «**اللهمّ بلى، لا تخلو الأرض من قائم لله بحجة، إمّا ظاهراً مشهوراً، أو خائفاً مغموراً؛ لئلا تبطل حجج الله وبيناته**». (كمال الدين: ٢٩٠-٢٩١، نهج البلاغة: ٤/ ٣٧، الحكمة رقم ١٤٧، الإرشاد للشيخ المفيد: ١/ ٢٢٧).

ويمكن عدّ هذا الكتاب -أي (نقض كتاب الإشهاد) لابن قِبَة- من أقدم مصادر هذا الخبر، ولكن لم يشر إليه السيّد الخطيب، ولم يجعله مصدرًا من مصادر هذه الحكمة. (ينظر: مصادر نهج البلاغة: ٤/ ١٢٨-١٢٩).

(١) لا يوجد في (ت): «وأظهر».

(٢) في (ب): «النخعي».

كميل بن زياد: هو كميل بن زياد النخعي، من السابقين المقرّبين من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام، شهد صفين، وكان شريفًا مطاعًا في قومه، قتله الحجاج بن يوسف الثقفيّ في الكوفة سنة (٨٢هـ). (ينظر: الطبقات الكبرى: ٦/ ١٧٩، تاريخ خليفة بن خياط: ٢٢٢، معجم رجال الحديث: ١٥/ ١٣٢).

(٣) في (أ): «كشيء».

(٤) كمال الدين: ١١٤

[الفصل الخامس]

[نقض مذهب الزيدية]

[الدليل على إمامة أئمة الشيعة الإمامية:]

«ثمّ قال: ليس الأمر كما تتوهمون في بني هاشم؛ لأنّ النبيّ ﷺ دلّ أُمته على عترته -بإجماعنا وإجماعكم- التي هي خاصته، التي لا يقرب أحد منه عليه السلام كقربهم، فهي لهم دون الطلقاء وأبناء الطلقاء، ويستحقها واحد منهم في كلّ زمان؛ إذ كان الإمام لا يكون إلّا واحدًا بلزوم الكتاب، والدعاء إلى إقامته، [و]بدلالة الرسول ﷺ عليهم أنّهم لا يفارقون الكتاب حتى يردوا على الحوض، وهذا إجماع.

والذي اعتللتم به من [أنّ] بني هاشم ليسوا هم من ذرية الرسول ﷺ وإن كانت لهم ولادة[1]؛ لأنّ كلّ بني ابنة ينتمون إلى عَصَبتهم ما خلا ولد فاطمة، فإنّ رسول الله ﷺ عَصَبتهم وأبوهم[2]، والذرية هم الولد؛ لقول الله عزّ وجلّ: ﴿**إِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**﴾[3].

---

(١) الظاهر أنّ في هذه العبارة سقطًا كثيرًا، ويبدو أنّ مضمون النصّ الأصلي كما يلي: فبعد أن نفى العلويّ أن تكون الإمامة في بني هاشم كلّهم، لأنّهم ليسوا من ذرية رسول الله ﷺ، وإنّما هي في العترة خاصّة من ولد الحسن والحسين عليهما السلام أورد إشكالًا افتراضيًا، وهو أنّه إذا اعتللتم وأشكلتم على إمامة بني هاشم بأنّهم ليسوا كلّهم من ذرية رسول الله ﷺ فولد الحسن والحسين عليهما السلام أيضًا ليسوا من ذرية رسول الله ﷺ، لأنّهم وإن كانت لهم ولادة منه ﷺ لكنهم أبناء ابنة، وأبناء الابنة لا يكونون من الذرية، فأجاب العلويّ بمضمون الحديث الدال على أنّ كلّ بني ابنة ينتمون إلى عصبتهم ما عدا ولد فاطمة عليها السلام فإنّ عصبتهم وأباهم رسول الله ﷺ. هذا ما بان لنا من العبارة، والله أعلم.

(٢) إشارة إلى حديث مشهور وهو قول رسول الله ﷺ: «**كلّ حسب ونسب فمنقطع يوم القيامة ما خلا حسبي ونسبي، وكلّ بني أنثى عصبتهم لأبيهم، ما خلا بني فاطمة، فإني أنا أبوهم وأنا عصبتهم**». (كنز الفوائد: ١٦٧، وينظر: تطور: ٢٥٠، مكتب: ٢٨٨).

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٣٦.

فأقول -وبالله أعتصم-: إنّ هذا الأمر[١] لا يصح بإجماعنا وإياكم عليه، وإنّما يصح بالدليل والبرهان، فما دليلك على ما ادّعيت؟ وعلى أنّ الإجماع بيننا إنّما هو في ثلاثة: أمير المؤمنين، والحسن، والحسين عليهم السلام؟ ولم يذكر الرسول صلى الله عليه وآله ذريته، وإنّما ذكر عترته، فملتم أنتم إلى بعض العترة دون بعض بلا حجة وبيان أكثر من الدعوى.

واحتججنا نحن:

أ. بما رواه أسلافنا عن جماعة حتى انتهى خبرهم إلى نصِّ الحسين بن علي عليهما السلام على عليٍّ ابنِه، ونصِّ عليٍّ على محمّد[٢]، ونصِّ محمّدٍ على جعفر.

ب. ثمّ استدللنا على صحة إمامة هؤلاء دون غيرهم -ممّن كان في عصرهم من العترة- بما ظهر من علمهم بالدين[٣]، وفضلهم في أنفسهم، وقد حَمَل العلمَ عنهم الأولياءُ والأعداءُ، وذلك مبثوث في الأمصار، معروف عند نقلة الأخبار، وبالعلم تتبين الحجة من المحجوج، والإمام من المأموم، والتابع من المتبوع، وأين دليلكم يا معشر الزيدية على ما تدّعون؟

[شروط استحقاق الإمامة:]

ثمّ قال صاحب الكتاب: ولو جازت الإمامة لسائر بني هاشم مع الحسن والحسين عليهما السلام لجازت لبني عبد مناف مع بني هاشم، ولو جازت لبني عبد مناف

---

(١) في (أ) و(ب): «أمر».

(٢) في (ب): «محمّد بن علي».

(٣) لا يوجد في (أ) و(ب): «بالدين».

مع بني هاشم لجازت لسائر ولد قصي. ثمّ مَدَّ في هذا القول.

فيُقال له: أيها المحتج عن الزيدية، إنّ هذا لشيء لا يُستَحَقُّ بالقرابة، وإنّما يُستَحَقُّ بالفضل والعلم، ويَصح بالنصّ والتوقيف، فلو جازت الإمامة لأقرب رجل من العترة لقرابته لجازت لأبعدهم، فافصل بينك وبين من ادّعى ذلك، وأظهر حجتك، وافصل الآن بينك وبين من قال: (ولو جازت لولد الحسن لجازت لولد جعفر، ولو جازت لهم لجازت لولد العباس)، وهذا فصل لا تأتي به الزيدية أبدًا[1] إلّا أن تفزع إلى فصلنا وحجتنا، وهو النصّ من واحد على واحد، وظهور العلم بالحلال والحرام.

[إثبات أنّ أمير المؤمنين عليه السلام من العترة:]

ثمّ قال صاحب الكتاب: وإن اعتلوا بعلي عليه السلام، فقالوا: ما تقولون فيه، أهو من العترة أم لا؟

قيل لهم: ليس هو من العترة، ولكنه بانَ من العترة ومن سائر القرابة بالنصوص عليه يوم الغدير بإجماع[2].

فأقول -وبالله أستعين-: يُقال لصاحب الكتاب: أمّا النصوص يوم الغدير فصحيح، وأمّا إنكارك أن يكون أمير المؤمنين من العترة فعظيم، فدلّنا على أي شيء تُعوّل فيما تدّعي؟ فإنّ أهل اللغة[3] يشهدون أنّ العمّ وابن العمّ من العترة.

---

(١) لا يوجد في (أ): «أبدًا».

(٢) في (ت): «بالإجماع».

(٣) في (أ) و(ب): «جميعًا».

ثمّ أقول: إنّ صاحب الكتاب نقض بكلامه[١] هذا مذهبه؛ لأنّه معتقد أنّ أمير المؤمنين ممّن خلّفه الرسول في أُمته، ويقول في ذلك: (إنّ النبيّ ﷺ خلّف في أُمته الكتاب والعترة، وإنّ أمير المؤمنين صلوات الله عليه ليس من العترة)، وإذا لم يكن من العترة فليس ممّن خلّفه الرسول ﷺ، وهذا متناقض كما ترى.

اللهمّ إلّا أن يقول: إنّه ﷺ خلّف العترة فينا بعد أن قُتل أمير المؤمنين صلوات الله عليه.

فنسأله أن يفصل بينه وبين من قال: (وخلّف الكتابَ فينا منذ ذلك الوقت[٢])؛ لأنّ الكتاب والعترة خُلِّفا معًا، والخبر ناطق بذلك شاهد به.

ولله المنّة.

[في إنّ الغيب لا يعلمه إلّا الله تعالى:]

ثمّ أقبل صاحب الكتاب بما هو حجة عليه، فقال: ونسأل مَن ادّعى الإمامة لبعض دون بعض إقامةَ الحجة.

ونسي نفسَه، وتفرُّدَه بادّعائها لولد الحسن والحسين عليهما السلام دون غيرهم.

ثمّ قال: فإن أحالوا على الأباطيل من علم الغيب، وأشباه ذلك من الخرافات، وما لا دليل لهم عليه دون الدعوى عورضوا بمثل ذلك لبعض[٣]، فجاز أنّ العترة من الظالمين لأنفسهم إن كانت الدعوى هي الدليل.

---

(١) في (أ): «في كلامه».

(٢) أي بعد أن قُتل أمير المؤمنين عليه السلام.

(٣) لا يوجد في (أ): لبعض. وفي (ب): «لبعض العترة».

فيُقال لصاحب الكتاب: قد أكثرتَ في ذكر علم الغيب، والغيب لا يعلمه إلّا الله، وما ادّعاه لبشر[١] إلّا مشرك كافر.

وقد قلنا لك ولأصحابك: دليلنا[٢] على ما ندّعي الفهم والعلم، فإن كان لكم مثله فأظهِروه، وإن لم يكن إلّا التشنيع، والتقوُّل، وتقريع الجميع بقولِ قومٍ غلاة[٣] فالأمر سهل.

وحسبنا الله، ونعم الوكيل».[٤]

[إبطال حجج الزيدية:]

[أولًا: عدم دلالة الآيات على إمامة خصوص أولاد الحسن والحسين عليهما السلام:]

«ثمّ قال صاحب الكتاب: ثمّ رجعنا إلى إيضاح حجة الزيدية بقول[٥] الله تبارك وتعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا...﴾.

فيُقال له: نحن نسلّم لك أنّ هذه الآية نزلت في العترة، فما برهانك على أنّ السابق بالخيرات هم ولد الحسن والحسين دون غيرهم من سائر العترة؟ فإنّك لست تريد إلّا التشنيع على خصومك، وتدّعي لنفسك.

---

(١) لا يوجد في (أ): «لبشر».

(٢) في (ب): «دلنا».

(٣) ينسب المؤلّف القول بعلم الغيب إلى الغلاة.

(٤) كمال الدين: ١١٤-١١٧.

(٥) في (ب): «في قول».

ثمّ قال[١]: قال الله ﷻ -وذكر الخاصّة والعامّة من أُمة نبيّه[٢]-: ﴿**وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا...**﴾[٣]. ثمّ قال: انقضت مخاطبةُ العامّة، ثمّ استأنف مخاطبة الخاصّة فقال: ﴿**وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ**﴾[٤] إلى قوله تعالى للخاصّة: ﴿**كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ**﴾[٥]. فقال[٦]: هم ذرية إبراهيم عليه السلام دون سائر الناس، ثمّ المسلمون دون مَن أشرك من ذرية إبراهيم عليه السلام قبل إسلامه، وجعلهم شهداء على الناس، فقال: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا**﴾ -إلى قوله:- ﴿**وَتَكُونُوا شُهَدَاء عَلَى النَّاسِ**﴾[٧] وهذا سبيل الخاصّة من ذرية إبراهيم عليه السلام.

ثمّ اعتلَّ بآيات كثيرة تشبه هذه الآيات من القرآن.

فيُقال له: أيها المحتج، أنت تعلم أنّ المعتزلة وسائر فرق الأُمة تنازعك في تأويل هذه الآيات أشد منازعة، وأنت فليس [ظ- ليس] تأتي بأكثر من الدعوى، ونحن نسلم لك ما ادّعيت، ونسألك الحجة فيما تفردتَ به من أنّ هؤلاء هم ولد الحسن والحسين عليهما السلام دون غيرهم.

---

(١) لا يوجد في (أ): «قال».

(٢) لا يوجد في (أ): «من أُمة نبيه».

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٠٣.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ١٠٤.

(٥) سورة آل عمران، الآية: ١١٠.

(٦) في (ت): «ثمّ قال».

(٧) سورة الحج، الآية: ٧٧-٧٨.

فإلى متى تأتي بالدعوى، وتعرض عن الحجة، وتهوِّل علينا بقراءة القرآن، وتوهم أنّ لك في قراءته حجة ليست لخصومك.

والله المستعان.

[ثانيًا: عدم اشتراط الجهاد في الإمام:]

ثمّ قال صاحب الكتاب: فليس[1] مَن دعا إلى الخير من العترة -كمن أمر بالمعروف، ونهى عن المنكر، وجاهد في الله حق جهاده- سواءً، وسائرَ العترة ممّن لم يدعُ إلى الخير، ولم يجاهد في الله حقَّ جهاده، كما لم يجعل الله مَن هذا سبيله مِن أهل الكتاب سواء وسائر أهل الكتاب. وإن كان تارك ذلك فاضلًا عابدًا؛ لأنّ العبادة نافلة، والجهاد فريضة لازمة كسائر الفرائض، صاحبُها يمشي بالسيف إلى السيف، ويؤثر على الدعة الخوفَ.

ثمّ قرأ سورة الواقعة، وذكر الآيات التي ذكر اللهﷻ فيها الجهاد[2]، وأتبع الآيات بالدعاوي، ولم يحتجَّ لشيء من ذلك بحجة، فنطالبه بصحتها، أو[3] نقابله بما نسأله فيه الفصل.

فأقول -وبالله أستعين-:

أ. إن كان كثرة الجهاد هو الدليل على الفضل والعلم والإمامة فالحسينعليه السلام أحق

---

(١) لا يوجد في (أ): «فليس».

(٢) لا يوجد في سورة الواقعة آيات جهاد، فيكون العلويّ قد ذكر آيات الجهاد من سور أُخرى، مثل قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلّهِ﴾ (سورة البقرة، الآية: ١٩٣)، وأمّا سورة الواقعة فقد يكون قد ذكرها للتهويل؛ لأنّ فيها تصويرًا مخيفًا عن يوم القيامة.

(٣) كذا في (ب)، وفي سائر النسخ: «ونقابله». وما أثبتناه أوفق بالسياق.

بالإمامة من الحسن عليه السلام؛ لأنّ الحسن وادَعَ معاوية، والحسين عليه السلام جاهَدَ حتى قُتِل. وكيف يقول صاحب الكتاب؟ وبأي شيء يدفع هذا؟

ب. وبعدُ، فَلَسنا ننكر فرض الجهاد، ولا فضله، ولكنّا رأينا الرسول صلى الله عليه وآله لم يحارب أحدًا[١] حتى وجد أعوانًا وأنصارًا وإخوانًا[٢]، فحينئذٍ حارب، ورأينا أمير المؤمنين عليه السلام فعل مثل ذلك بعينه، ورأينا الحسن عليه السلام قد همَّ بالجهاد، فلمّا خذله أصحابه وادع ولزم منزله، فعلمنا أنّ الجهاد فرض في حال وجود الأعوان والأنصار.

ج. والعالِم - بإجماع العقول- أفضل من المجاهد الذي ليس بعالم، وليس كلّ من دعا إلى الجهاد يعلم كيف حكم الجهاد، ومتى يجب القتال، ومتى تحسن الموادعة، وبماذا يُستقبَل أمرُ هذه الرعية، وكيف يُصنع في الدماء والأموال والفروج.

د. وبعدُ، فإنا نرضى من إخواننا بشيء واحد، وهو أن يدلّونا على رجل من العترة ينفي التشبيه والجبر عن الله، ولا يستعمل الاجتهاد والقياس في الأحكام السمعية، ويكون مستقلًا كافيًا، حتى نخرج معه.

هـ. فإنّ[٣] الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة على قدر الطاقة[٤] وحسب

---

(١) لا يوجد في (ب): «أحدًا».

(٢) لا يوجد في (ب): «وإخوانًا».

(٣) بيانٌ لسبب ترك القيام.

(٤) لا يوجد في (أ): «على قدر الطاقة».

الإمكان، و العقول تشهد أنّ تكليف ما لا يطاق فاسد، والتغرير بالنفس قبيح، ومِن التغرير أن تخرج جماعة قليلة لم تشاهد حربًا، ولا تدربت بدربة أهله إلى قوم متدربين بالحروب، تمكنوا في البلاد، وقتلوا العباد، وتدربوا بالحروب، ولهم العدد والسلاح والكُراع[١]، ومَن نصرهم من العامّة -ويعتقدون أنّ الخارج عليهم مباح الدم- مثلُ جيشهم[٢] أضعافًا مضاعفة، فكيف يسومنا صاحب الكتاب أن نلقى بالأغمار[٣] المتدربين بالحروب؟!

وكم عسى أن يحصل في يد داع -إن دعا- مِن هذا العدد؟

هيهات هيهات، هذا أمر[٤] لا يزيله إلّا نصر الله العزيز العليم الحكيم.

[ثالثاً: عدم منافاة الغَيبة مع الإمامة وعدم تمكن الزيدية من معرفة الإمام في عصر المؤلّف:]

قال صاحب الكتاب -بعد آيات من القرآن تلاها يُنازَع في تأويلها أشد منازعة، ولم يؤيد[٥] تأويله بحجة عقل ولا سمع-: فافهم -رحمك الله- مَن أحق أن يكون لله شهيدًا، مَن دعا إلى الخير كما أُمر، ونهى عن المنكر، وأمَرَ

---

(١) الكُراع: اسم لجماعة الخيل خاصّة. (ينظر: مجمع البحرين: ٤/ ٥ ٣٨)

(٢) أي جيش الأعداء، يعني أن عدد أنصار جيش العدو من العامّة يشكّل أضعاف عدد جيش العدو نفسه.

(٣) الأَغْمار جمع غُمْر، بالضم، وهو الجاهل الغِرُّ الذي لم يُجَرِّب الأُمور. (ينظر: لسان العرب: ٥/ ٣٢).

(٤) أي قوة الظالمين وتسلطهم.

(٥) في (ب): «يؤكد».

بالمعروف، وجاهد في الله حق جهاده حتى استشهد، أم من لم يُرَ وجهه، ولا عُرِف شخصه؟!

أم كيف يتخذه الله شهيدًا على مَن لم يرهم[١] ولا نهاهم ولا أمرهم، فإن أطاعوه أدّوا ما عليهم، وإن قتلوه[٢] مضى إلى الله ﷻ شهيدًا؟!

ولو أنّ رجلًا استشهد قومًا على حق يطالِب به لم يَرَوْه، ولا شهدوه هل كان شهيدًا، وهل يستحق بهم حقًا، إلّا أن يشهدوا على ما لم يروه، فيكونوا كذابين، وعند الله مبطلين؟!

وإذا لم يجز ذلك من العباد فهو غير جائز عند الحَكَم العدل الذي لا يجور، ولو أنّه استشهد قومًا قد عاينوا وسمعوا، فشهدوا له، والمسألة على حالها أليس كان يكون محقًا، وهم صادقون، وخصمه مبطل، وتمضي الشهادة، ويقع الحكم؟ وكذلك قال الله تعالى: ﴿**إِلَّا مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ**﴾[٣]، أوَلا ترى أنّ الشهادة لا تقع بالغيب دون العيان، وكذلك قول عيسى: ﴿**وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ...**﴾[٤].

فأقول -وبالله أعتصم-:

[جواب نقضي:]

يُقال لصاحب الكتاب: ليس هذا الكلام لك، بل هو للمعتزلة وغيرِهم،

---

(١) في (م): «لم يرهم ولا أمرهم ولا نهاهم».

(٢) في (أ): «قبلوه منه».

(٣) سورة الزخرف، الآية: ٨٦.

(٤) سورة المائدة، الآية: ١١٧.

علينا وعليك، بأن[١] تقول[٢]: إنّ العترة غير ظاهرة، وإنّ مَن شاهدنا[٣] منها لا يصلح أن يكون إمامًا، وليس يجوز أن يأمرنا اللهﷻ بالتمسك بمَن لا نعرف منهم، ولا نشاهده، ولا شاهده أسلافنا، وليس في عصرنا ممّن شاهدْناه منهم مَن يصلح أن يكون إمامًا للمسلمين، والذين غابوا لا حجة لهم علينا، وفي هذا أدلّ[٤] دليل على أنّ معنى قول النبيّ ﷺ: **(إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي)** ليس ما يسبق إلى قلوب الإمامية والزيدية.

وللنظّام[٥] وأصحابه أن يقولوا: (وجدنا الذي لا يفارق الكتاب هو الخبر

---

(١) في (ب): «بأنّها».

(٢) أي المعتزلة، والأفضل أن يُقال: «بأن يقولوا»؛ ليشمل المعتزلة وغيرهم من الذين أشار إليهم المؤلّف. وفي الحقيقة أن هذا الإشكال موجّه إلى الإمامية والزيدية معًا. وقد جاء في الأصل: «لأنا نقول» بدلًا من: «بأن تقول»، وهو خطأ واضح.

(٣) في(أ): «شوهد». وفي (ب): «من هو شاهد منها».

(٤) لا يوجد في (ب): «أدلّ».

(٥) **النظّام**: هو أبو إسحاق إبراهيم بن سيار النظّام، كان أحد فرسان أهل النظر والكلام على مذهب المعتزلة، وكان متأدبًا أيضًا ، وله شعر دقيق المعاني على طريقة المتكلمين، تلميذ أبي الهذيل العلاف، وشيخ الجاحظ، كان في شبابه ينظم الخرز فسمّي: (النظّام)، وكان في أول أمره فقيرًا مدقعًا، ولكنه بعد ذلك صار مقرّبًا من الخلفاء والوزراء، يحضر مجالسهم، ويحاور في الكلام والفلسفة، ناظر المانوية وسائر القائلين بالاثنين، من أشهر نظرياته القول بالصرفة، التقى هشام بن الحكم في الكوفة، وتأثر بالتشيع، فأنكر حجية القياس والإجماع، ونقد سلوك الصحابة. ثمّ إنّه أنكر أثر التطير والغيلان، وأثر الجن في الإنسان، وكذّب من ادّعى رؤية الجن، وأدّت نزعته النقدية المفرطة إلى إنكار بعض المعجزات مثل انشقاق القمر، توفي سنة (٢٣١هـ). (ينظر: تاريخ بغداد: ٦/ ٩٤، في علم الكلام/ المعتزلة: ٢١٧).

القاطع للعذر، فإنّه ظاهر كظهور الكتاب يُنتَفَع به، ويمكن[١] اتباعه والتمسك به، فأمّا العترة فلسنا نشاهد منهم عالِمًا يمكن أن نقتدي به، وإن بلغنا عن واحد منهم مذهب بلغنا عن آخر أنّه يخالفه، والاقتداء بالمختلفين فاسد). فكيف يقول صاحب الكتاب؟.

[كيفية معرفة الإمام:]

ثمّ اعلم أنّ النبيّ ﷺ لمّا أمرنا بالتمسك بالعترة كان بالعقل والتعارف والسيرة ما يدلّ على أنّه أراد علماءهم دون جهالهم، والبررة الأتقياء دون غيرهم، فالذي يجب علينا ويلزمنا أن ننظر إلى من يجتمع[٢] له العلم بالدين، مع العقل، والفضل، والحلم، والزهد في الدنيا، والاستقلال بالأمر، فنقتدي[٣] به، بالكتاب وبه.

وإن قال[٤]: فإن اجتمع ذلك في رجلين، وكان[٥] أحدهما ممّن يذهب إلى مذهب الزيدية، والآخر إلى مذهب الإمامية، بمَن يُقتدى منهما، ومَن[٦] يُتبع؟

قلنا له: هذا لا يتفق، فإن اتفق فَرَّقَ بينهما دلالة واضحة:

أ. إمّا نصٌّ مِن إمام تقدمه.

---

(١) في (ب): «يكون».

(٢) في(ت): «اجتمع».

(٣) كذا في تطور: ٢٥٥، وفي مكتب: ٢٩٤: «نقتدي».

(٤) أي النظّام.

(٥) لا يوجد في (أ): «وكان».

(٦) في الأصل: « لمن» وما أثبتناه مِن (ت): وهو الأصوب.

ب. وإمّا شيء يظهر في علمه، كما ظهر في أمير المؤمنين عليه السلام يوم النهر حين قال: **(واللّهِ ما عبروا النهر، ولا يعبرون[١]، واللّهِ ما يُقتل منكم عشرة، ولا ينجو منهم عشرة)**[٢].

ج. وإمّا أن يظهر من أحدهما مذهب يدلّ على أنّ الاقتداء به لا يجوز، كما ظهر من علم الزيدية القولُ بالاجتهاد والقياس في الفرائض السمعية والأحكام، فيُعلم بهذا أنّهم غير أئمة.

[موقف المؤلّف من زيد بن علي:]

ولستُ[٣] أُريد بهذا القول زيد بن علي[٤] وأشباهه؛ لأنّ أولئك لم يُظهِروا ما يُنكَر،

---

(١) في الأصل: «ولا يعبروا»، وما أثبتناه من (ب) وهو الصواب.

(٢) لم نعثر على مصدر يذكر هذه الجملة بالكامل، وإنّما هي موجودة في مصدرين وفي ضمن عبارتين: الأولى: ما نقله المجلسي في البحار عن كتاب (الخوارج) للمدائني: «**والله ما عبروه، ولن يعبروه، وإنّ مصارعهم دون النطفة**». (بحار الأنوار: ٤١/ ٣٣٩)، والأُخرى: «**مصارعهم دون النطفة، والله لا يفلت منهم عشرة، ولا يهلك منكم عشرة**» (نهج البلاغة: ١/ ١٠٧، الخطبة ٥٩).

ويمكن عدّ هذا الكتاب -أي (نقض كتاب الاشهاد) لابن قِبَة- من أقدم مصادر هذه الخطبة، ولكن لم يشر إليه السيّد الخطيب، ولم يجعله مصدرًا من مصادر هذه الخطبة (ينظر: مصادر نهج البلاغة: ٢/ ٣٧-٣٨).

(٣) في (أ) و(ب): «وليس».

(٤) في (ب): «زيد بن علي بن الحسين بن علي».

زيد بن علي: هو الشهيد زيد ابن الإمام علي زين العابدين عليه السلام، كان عين إخوته بعد الباقر عليه السلام وأفضلهم، وكان عابدًا ورعًا فقيهًا سخيًا شجاعًا، ظهر بالسيف يأمر بالمعروف وينهى عن ←

ولا ادّعوا أنّهم أئمة، وإنّما دعوا إلى الكتاب، والرضا من آل محمّد، وهذه دعوة حق.

[جواب نقضي آخر:]

وأمّا قوله: (كيف يتخذه الله شهيدًا على مَن لم يرهم ولا أمرهم ولا نهاهم).

فيُقال له: ليس معنى الشهيد عند خصومك ما تذهب إليه.

ولكن إن عبت الإمامية بأنّ مَن لم يُرَ وجهه، ولا عُرِف شخصه لا يكون بالمحلّ الذي يدَّعونه له فأخبِرنا عنك، مَن الإمام الشهيد من العترة في هذا الوقت؟

فإن ذكر أنّه لا يعرفه.

دخل فيما[1] عاب، ولزمه ما قدَّر أنّه يلزم خصومه.

فإن قال: هو فلان.

قلنا له: فنحن لم نرَ وجهه، ولا عرفنا شخصه، فكيف يكون إمامًا لنا، وشهيدًا علينا؟!

فإن قال: إنّكم وإن لم تعرفوه فهو موجود الشخص، معروف، عَلِمه مَن عَلِمه، وجَهِله مَن جَهِله.

→

المنكر ويطالب بثارات الحسين عليه السلام، وقد اعتقد عدد من الشيعة بإمامته من دون أن يدّعيها لنفسه. ثار في الكوفة في عهد هشام بن عبد الملك، وبايعه أهلها لكنّهم نقضوا بيعته وأسلموه، فاستشهد فيها في حدود سنة (١٢٠هـ)، وصلب أربع سنوات، وقد حزن عليه الصادق عليه السلام حزنًا شديدًا. (ينظر: الإرشاد للشيخ المفيد: ٢/ ١٧١).

(١) في (ب): «فيمن».

قلنا: سألناك بالله، هل تظن أنّ المعتزلة، والخوارج، والمرجئة، والإمامية تعرف هذا الرجل، أو سمعتْ به، أو خطر ذكرُه ببالها[1]؟

فإن قال: هذا ما لا يضره، ولا يضرنا؛ لأنّ السبب في ذلك إنّما هو غلبة الظالمين على الدار، وقلّة الأعوان والأنصار.

قلتُ له: لقد دخلتَ فيما عبتَ، وحججتَ نفسك من حيث قدَّرت أنّك تحاجُّ خصومك، وما أقرب هذه الغيبة من غيبة الإمامية، غير أنّكم لا تنصفون.

[نقض آخر:]

ثمّ يُقال [له][2]: قد أكثرت في ذكر الجهاد، ووصف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى أوهمت أنّ من لم يخرج فليس بمحق، فما بال أئمتك والعلماء من أهل مذهبك لا يخرجون؟ وما لهم قد لزموا منازلهم، واقتصروا على اعتقاد المذهب فقط؟

فإن نطق بحرف فتقابله الإمامية بمثله.

ثمّ قيل له برفق ولين: هذا الذي عبتَه على الإمامية، وهتفتَ بهم من أجله، وشنَّعتَ به على أئمتهم بسببه، وتوصلتَ بذكره إلى ما ضمَّنتَه كتابك قد دخلتَ فيه، وملتَ إلى صحته، وعوّلتَ -عند الاحتجاج- عليه.

والحمد لله الذي هدانا لدينه.

---

(١) في (ب): «ببالهم».

(٢) ما بين المعقوفين أثبتناه من (ت).

[نقض آخر:]

ثمّ يُقال له: أخبرنا هل في العترة اليوم مَن يصلح للإمامة؟

فلا بدّ من أن يقول: نعم.

فيُقال له: أفليس إمامته لا تصح إلّا بالنصّ[١] على ما تقوله الإمامية، ولا معه دليل معجز يُعلم به أنّه إمام، وليس سبيله عندكم سبيلَ مَن يجتمع أهل الحلّ والعقد من الأُمة فيتشاورون في أمره، ثمّ يختارونه، ويبايعونه؟

فإذا قال: نعم.

قيل له: فكيف السبيل إلى معرفته؟

فإن قالوا[٢]: يُعرف بإجماع العترة عليه.

قلنا لهم: كيف تجتمع عليه؛ فإن كان إماميًا لم ترضَ به الزيدية، وإن كان زيديًا لم ترضَ به الإمامية.

فإن قال: لا يُعتبر بالإمامية في مثل هذا.

قيل له: فالزيدية على قسمين: قسم معتزلة، وقسم مثبتة.

فإن قال: لا يعتبر بالمثبتة في مثل هذا.

قيل له: فالمعتزلة قسمان: قسم يجتهد في الأحكام بآرائها[٣]، وقسم يعتقد أنّ الاجتهاد ضلال.

---

(١) لا يوجد في (ت): «إلّا».

(٢) كذا، والصحيح: «فإن قال»؛ لاقتضاء السياق، وهكذا قوله بعد قليل: «قيل له».

(٣) لا يوجد في (ب): «بآرائها».

فإن قال: لا يعتبر بمَن نفى الاجتهاد[١].

قيل له: فإن بقي -ممّن يرى الاجتهاد- منهم أفضلهم، وبقي -ممّن يبطل الاجتهاد- منهم أفضلهم، ويبرأ بعضهم من بعض بمَن نتمسك، وكيف نعلم المحق منهما هو مَن تومي أنت وأصحابك إليه دون غيره؟

فإن قال: بالنظر في الأُصول.

قلنا: فإن طال الاختلاف واشتبه[٢] الأمر كيف نصنع؟ وبما نتفصى[٣] من قول النبيّ ﷺ: (**إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي**)، والحجة من عترته لا يمكن أحدًا أن يعرفه إلّا بعد النظر في الأُصول والوقوف على أنّ مذاهبه كلّها صواب، وعلى أنّ مَن خالفه فقد أخطأ؟ وإذا كان هكذا فسبيله وسبيل كلّ قائل من أهل العلم سبيل واحد، فما تلك الخاصّة التي هي للعترة؟ دُلَّنا عليها، وبيِّن لنا جميعها، لنعلم أنّ بين العالِم من العترة، وبين العالِم من غير العترة فرقًا وفصلًا[٤].

[نقض آخر وتعيين مراد الإمامية من أنّ الأحكام منصوصة:]

وأُخرى يُقال لهم: أخبرونا عن إمامكم اليوم، أعنده الحلال والحرام؟

فإذا قالوا: نعم.

---

(١) في (ب): «بمن قال بالاجتهاد».

(٢) في (ب): «فاشتبه».

(٣) لا يوجد في (أ): «وبما نتفصى»، ويوجد بدلها: «وما ينفعنا».

(٤) في (ب): «فضلًا».

قلنا لهم: وأخبرونا عمّا عنده ممّا ليس في الخبر المتواتر، هل هو مثل ما عند الشافعيّ[١] وأبي حنيفة[٢] ومن جنسه، أو هو خلاف ذلك؟

فإن قال: بل عنده الذي[٣] عندهما، ومن جنسه.

قيل لهم: وما[٤] حاجة الناس إلى علم إمامكم الذي لم يُسمع به، وكتب الشافعيّ وأبي حنيفة ظاهرة مبثوثة موجودة؟

وإن قال: بل عنده خلاف ما عندهما.

قلنا: فخلاف ما عندهما هو النصّ المستخرَج الذي تدّعيه جماعة من مشايخ المعتزلة، وإنّ الأشياء كلّها على إطلاق العقول، إلّا ما كان في الخبر القاطع للعذر

---

(١) **الشافعيّ**: هو محمّد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الهاشميّ المطلبيّ القرشيّ، أبو عبد الله، أحد الأئمة الأربعة عند أهل العامّة، وإليه نسبة الشافعية كافّة. ولد في غزة (بفلسطين) سنة (١٥٠هـ)، وحُمل منها إلى مكة وهو ابن سنتين، وزار بغداد مرتين، وقصد مصر سنة (١٩٩هـ)، فتوفي بها سنة (٢٠٤هـ)، وقبره معروف في القاهرة. (ينظر: تاريخ بغداد: ٢/ ٥٤، الاعلام: ٦/ ٢٦).

(٢) **أبو حنيفة**: هو أبو حنيفة النعمان بن ثابت، مولى لبني تيم الله بن ثعلبة من بكر بن وائل، الكوفيّ، إمام الحنفية، وأحد الأئمة الأربعة عند أهل العامّة. قيل: أصله من أبناء فارس. ولد ونشأ بالكوفة، وكان يبيع الخز، ويطلب العلم في صباه، ثمّ انقطع للتدريس والافتاء. وأراده عمر بن هبيرة (أمير العراقين) على القضاء فامتنع. وأراده المنصور العباسي بعد ذلك على القضاء ببغداد فأبى، فحلف عليه ليفعلن، فحلف أبو حنيفة أنّه لا يفعل، فحبسه إلى أن مات سنة (١٥٠هـ). (ينظر: الطبقات الكبرى: ٦/ ٣٦٨، الأعلام: ٨/ ٣٦).

(٣) في (أ) و(ب): «مثل الذي».

(٤) في (ب): «فما».

على مذهب النظّام وأتباعه[١]، أو مذهب الإمامية أنّ الأحكام منصوصة. واعلموا أنّا لا نقول منصوصة على الوجه الذي يسبق إلى القلوب، ولكن المنصوص عليه بالجُمَل التي مَن فهمها فهم الأحكام من غير قياس ولا اجتهاد.

فإن قالوا: عنده ما يخالف هذا كلّه خرجوا من التعارف.

وإن تعلقوا بمذهب[٢] من المذاهب قيل لهم: فأين ذلك العلم؟ هل نقله عن إمامكم أحد يوثق بدينه وأمانته؟

فإن قالوا: نعم.

قيل لهم: قد عاشرناكم الدهر الأطول، فما سمعنا بحرف واحد من هذا العلم، وأنتم قوم لا ترون التقية ولا يراها إمامكم، (فأين علمه؟ وكيف لم يظهر ولم ينتشر؟ ولكن أخبرونا: ما يؤمِنَّا أن تكذبوا؛ فقد كذبتم على إمامكم؟)[٣] كما تدّعون أنّ الإمامية كذبت على جعفر بن محمّدﷺ، وهذا ما لا فصل فيه.

[نقض آخر:]

مسألة أُخرى: ويُقال لهم: أليس جعفر بن محمّدﷺ عندكم كان لا يذهب إلى ما تدّعيه الإمامية، وكان على مذهبكم ودينكم؟

فلا بدّ من نعم، اللهمّ إلّا أن تبرؤوا منه.

فيُقال لهم: وقد كذبت الإمامية فيما نقلته عنه، وهذه الكتب المؤلّفة التي في

---

(١) في (ب): «أصحابه».

(٢) في الأصل: «بمذاهب». وما أثبتناه موجود في سائر النسخ، وهو أنسب.

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ت).

أيديهم إنّما هي من تأليف الكذّابين؟

فإذا قالوا: نعم.

قيل لهم: فإذا جاز ذلك فلِمَ لا يجوز أن يكون إمامكم يذهب مذهب الإمامية، ويدين بدينها، وإن يكون ما يحكي سلفكم ومشايخكم[١] عنه مولدًا موضوعًا لا أصل له؟

فإن قالوا: ليس لنا في هذا الوقت إمام نعرفه بعينه، نروي عنه علم[٢] الحلال والحرام، ولكنّا نعلم أنّ في العترة مَن هو موضع هذا الأمر وأهله[٣].

قلنا لهم: دخلتم[٤] فيما عبتموه على الإمامية بما معها من الأخبار من أئمتها بالنصّ على صاحبهم والإشارة إليه والبشارة به، وبطل جميع ما قصصتم به من ذكر الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فصار إمامكم بحيث لا يُرى ولا يُعرف، فقولوا كيف شئتم، ونعوذ بالله من الخذلان»[٥].

[مؤخذات أُخرى على الزيدية:]

«ثمّ قال صاحب الكتاب: وكما أمر الله العترة بالدعاء إلى الخير، وصف[٦]

---

(١) في (ب): «من مشايخكم».

(٢) لا يوجد في (ت): «علم».

(٣) في الأصل: «وأهل»، وما أثبتناه من(ب)، وهو الأصوب.

(٤) في (ب): «قد دخلتم».

(٥) كمال الدين: ١١٧-١٢٣.

(٦) في (ب): «ووصف».

سَبْقَ السابقين منهم، وجعلهم شهداء، وأمرهم بالقسط فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ لله شُهَدَاء بِالْقِسْطِ﴾[١].

ثمّ أتْبَعَ ذلك بضرب من التأويل، وقراءة آيات من القرآن ادّعى أنّها في العترة، ولم يحتج لشيء منها بحجة أكثر من أن يكون الدعوى.

ثمّ قال: وقد أوجب الله تعالى على نبيّه ﷺ ترك[٢] الأمر والنهي إلى أن هيأ له أنصارًا فقال: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا﴾ إلى قوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾[٣]: فمن لم يكن من السابقين بالخيرات المجاهدين في الله، ولا من المقتصدين الواعظين بالأمر والنهي عند إعواز الأعوان فهو من الظالمين لأنفسهم، وهذا سبيلُ مَن كان قَبْلنا من ذراري الأنبياء عليهم السلام. ثمّ تلا آيات من القرآن.

[جواب نقضي:]

فيُقال له: ليس علينا من المراد[٤] بهذا الكلام، ولكن أخبرنا عن الإمام من العترة عندك، مِن أيِّ قسمٍ هو؟

فإن قال: من المجاهدين.

قيل له: فمَن هو؟ ومَن جاهد؟ وعلى مَن خرج؟[٥] وأين خيله ورِجله؟

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٨.

(٢) لا يوجد في (أ) و(ب): «ترك».

(٣) سورة الأنعام، الآية: ٦٨-٦٩.

(٤) في الأصل: «لَمن أراد»، وما أثبتناه من(ب) وهو الأصوب.

(٥) في الأصل: «ويعلم من خرج؟»، وهو خطأ. وما أثبتناه موجود في سائر النسخ.

فإن قال: هو ممّن يعظ بالأمر والنهي عند إعواز الأعوان.

قيل له: فمَن سمع أمره ونهيه؟

فإن قال: أولياؤه وخاصّته.

قلنا: فإن اتّبَع هذا، وسقط فرضُ ما سوى ذلك عنه؛ لإعواز الأعوان، وجاز أن لا يَسمع أمره ونهيه إلّا أولياؤه فأي شيء عبتَه على الامامية؟ ولِمَ ألَّفتَ كتابك هذا؟ وبمَن عرَّضت؟ وليت شعري ومَن[1] قرعت بآي القرآن، وألزمته فرض الجهاد.

[ضرورة النصّ على الإمام في كلّ عصر:]

ثمّ يُقال له وللزيدية جميعًا: أخبرونا، لو خرج رسول الله ﷺ من الدنيا ولم ينصّ على أمير المؤمنين عليه السلام ولا دلّ عليه ولا أشار إليه، أكان يكون ذلك من فعله صوابًا وتدبيرًا حسنًا جائزًا؟

فإن قالوا: نعم.

فقلنا لهم: ولو لم يدلّ على العترة، أكان يكون ذلك جائزًا؟

فإن قالوا: نعم.

قلنا: ولو لم يدلّ[2] فأي شيء أنكرتم على المعتزلة والمرجئة والخوارج؟ وقد كان يجوز أن لا يقع النصّ، فيكون الأمر شورى بين أهل الحلّ والعقد، وهذا ما لا حيلة فيه.

---

(١) في الأصل و(ت): «بمن»، وما أثبتناه من(ب) وهو الأصوب.

(٢) لا يوجد في (ت): «ولو لم يدل».

فإن قالوا: لا، ولا بدّ من النصّ على أمير المؤمنين صلوات الله عليه، ومن الأدلة على العترة.

قيل لهم: لِمَ؟ حتى إذا ذكروا الحجة الصحيحة، فننقلها إلى الإمام في كلّ زمان؛ لأنّ النصّ إن وجب في زمن وجب في كلّ زمان، لأنّ العلل الموجبة له موجودة أبدًا.

ونعوذ بالله من الخذلان.

[ضرورة وجود الحجة في الدين:]

مسألة أُخرى: و يُقال[1] لهم: إذا كان الخبر المتواتر حجة رواه العترة والأُمة[2]، وكان الخبر الواحد من العترة كخبر الواحد من الأُمة[3] يجوز على الواحد منهم مِن تعمُّد الباطل ومن السهو والزلل ما يجوز على الواحد من الأُمة، وما ليس في الخبر المتواتر ولا خبر الواحد فسبيله عندكم الاستخراج، وكان يجوز على المتأوِّل منكم ما يجوز على المتأوِّل من الأُمة، فمن أي وجه صارت العترة حجة؟

فإن قال صاحب الكتاب: إذا أجمعوا فإجماعهم حجة.

قيل له: فإذا أجمعت الأُمة فإجماعها حجة، وهذا يوجب أنّه لا فرق بين العترة والأُمة، وإن كان هكذا فليس في قوله: (**خلفت فيكم كتاب الله وعترتي**) فائدة، إلّا أن يكون فيها من هو حجة في الدين، وهذا قول الإمامية.

---

(١) في الأصل: «يُقال»، وما أثبتناه من (ت) وهو الأنسب سياقًا.

(٢) في (أ): «أو الأُمة».

(٣) لا يوجد في (ت): «كخبر الواحد من الأُمة».

[رأي الإمامية في الجهاد:]

واعلموا -أسعدكم الله- أنّ صاحب الكتاب أشغل نفسه بعد ذلك بقراءة القرآن وتأويله[1] على من أحبّ، ولم يقل في شيء من ذلك: (الدليل على صحة تأويلي كيت كيت[2])، وهذا شيء لا يعجز عنه الصبيان، وإنّما أراد أن يعيب الإمامية بأنّها لا ترى الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقد غلط؛ فإنّها ترى ذلك على قدر الطاقة، ولا ترى أن تلقي بأيديها إلى التهلكة، ولا أن تخرج مع مَن لا يعرف الكتاب والسنة، ولا يحسن أن يسير في الرعية بسيرة العدل والحق.

وأعجب من هذا أنّ أصحابنا من الزيدية في منازلهم لا يأمرون بمعروف ولا ينهون عن منكر ولا يجاهدون، وهم يعيبوننا بذلك، وهذا نهاية من نهايات التحامل، ودليل من أدلة العصبية.

نعوذ بالله من اتباع الهوى، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

[النقض على الزيدية بترك أمير المؤمنين عليه السلام جهاد القوم:]

مسألة أُخرى: ويُقال لصاحب الكتاب: هل تعرف في أئمة الحق أفضل من أمير المؤمنين صلوات الله عليه؟

فمن قوله: لا.

فيُقال له: فهل تعرف من المنكر بعد الشرك والكفر شيئًا أقبح وأعظم ممّا كان من أصحاب السقيفة؟

---

(١) في (أ): «وتأوَّله».

(٢) في (ب) و(ت): «كيت وكيت».

فمن قوله: لا.

فيُقال له: فأنت أعلم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد، أو أمير المؤمنين عليه السلام؟

فلا بدّ من أن يقول: أمير المؤمنين.

فيُقال له: فما باله لم يجاهد القوم؟

فإن اعتذر بشيء.

قيل له: فاقبل مثلَ هذا العذر من الإمامية، فإنّ الناس جميعًا يعلمون أنّ الباطل اليوم أقوى منه يومئذٍ، وأعوان الشيطان أكثر، ولا تهوِّل علينا بالجهاد وذكره، فإنّ الله تعالى إنّما فرضه لشرائط لو عرفتها لقلّ كلامك وقصر كتابك.

ونسأل الله التوفيق.

[النقض على الزيدية بموادعة الإمام الحسن عليه السلام معاوية[1]:]

مسألة أُخرى: يُقال لصاحب الكتاب: أتصوبون الحسن بن علي عليهما السلام في موادعته

---

(١) **معاوية**: هو معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب الأمويّ، أسلم بعد الفتح، وشهد حنينًا وفتح الطائف، فأسهم له رسول الله صلى الله عليه وآله من سهم المؤلّفة قلوبهم، ذهب مع أخيه يزيد إلى دمشق، وعند موت يزيد ولّاه عمر إياها بدل أخيه، وعند تسلّم عثمان الخلافة جمع له الشام كلّها، ولمّا بويع أميرُ المؤمنين عليه السلام بالخلافة عزله من كلّ عَمَله، لكنه تحصّن بالشام، وطالب بدم عثمان، وخرج على أمير المؤمنين عليه السلام وحاربه بصفين، فكان صاحب الفئة الباغية التي قتلت عمّارًا، وانهزم في المعركة لولا خدعة المصاحف، ثمّ لم يبايع الإمام الحسن عليه السلام إلى أن حصل الصلح، فبويع له بالخلافة وحوّلها إلى ملك عضوض، وسار في المسلمين سيرة جائرة، فقتل الطيبين من أمثال حجر بن عدي، وخالف السنة النبوية باستلحاقه زياد بن أبيه، وكانت آخر أفعاله السيئة استخلافه لولده يزيد، توفي في النصف من رجب سنة ٦٠هـ. (الاستيعاب: ٣/ ١٤١٥؛ أُسد الغابة: ٤/ ٣٨٥).

معاوية، أم تخطئونه؟

فإذا قالوا: نصوبه.

قيل لهم: أتصوبونه[١] وقد ترك الجهاد وأعرض عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الوجه الذي تؤمّون[٢] إليه؟

فإن قالوا: نصوبه؛ لأنّ الناس خذلوه، ولم يأمنهم على نفسه، ولم يكن معه من أهل البصائر مَن يمكنه أن يقاوم بهم معاوية وأصحابه.

فإذا عرفوا صحة ذلك، قيل لهم: فإذا كان الحسن عليه السلام مبسوط العذر، ومعه جيش أبيه، وقد خَطب له الناس على المنابر، وسلَّ سيفه، وسار إلى عدو الله وعدوه للجهاد لما وصفتم وذكرتم فلِمَ لا تعذرون جعفر بن محمّد عليهما السلام في تركه الجهاد، وقد كان أعداؤه في عصره أضعاف مَن كان مع معاوية، ولم يكن معه مِن شيعته مَن[٣] قد تدرّبوا بالحروب، وإنّما كان [معه] قوم من أهل السر لم يشاهدوا حربًا ولا عاينوا وقعة؟

فإن بسطوا عذره فقد[٤] أنصفوا، وإن امتنع منهم ممتنع سُئِل[٥] الفصل، ولا فصل.

---

(١) في (ب): «فتصوِّبونه».

(٢) في (ت): «تومئون». وفي (أ): «تومون».

(٣) كذا في (م). وفي الأصل: «من شيعته [مائة نفر] قد تدربوا ...»، ويبدو أنّ مابين المعقوفتين من زيادات المحقّق للأصل، وليس موجودًا في النسخ.

(٤) لا يوجد في (أ) و(ب): «فقد».

(٥) في الأصل: «فسئل»، وما أثبتناه من(ت) وهو الأنسب.

وبعد، فإن كان قياس الزيدية صحيحًا، فزيد بن علي أفضل من الحسن بن علي؛ لأنّ الحسن وادَعَ، وزيدٌ حارب حتى قُتل. وكفى بمذهب يؤدي إلى تفضيل زيد بن علي على الحسن بن علي عليهما السلام قبحًا.

واللهُ المستعان، وحسبنا الله ونعم الوكيل»[1].

(١) كمال الدين: ١٢٣ - ١٢٦.

الكتاب الثالث

النقض

على أبي الحسن ابن بشير

المقدّمة:

قد تفرّد الشيخ الصدوق بنقل هذا الكتاب[1]، حيث لم يُذكر في أيٍّ من كتب التراجم التي ترجمت لابن قِبَة، والعنوان الذي ذكرناه لهذا الكتاب لم يذكر في أيّ كتاب حتى (كمال الدين)، وإنّما تبعنا في ذلك العنوانَ الذي اختاره السيّد المدرسيّ في كتابه[2]، وهو عنوان لا بأس به.

ولا نعرف شيئًا من ابن بشّار هذا سوى ما يظهر من هذا النصّ الذي نقله الصدوق عن ابن قِبَة، وهو أنّه كان من أتباع جعفر ابن الإمام علي الهادي عليه السلام، وقد كتب كتابه للدفاع عن إمامته ما اضطر ابنَ قِبَة إلى كتابة ردّ عليه. وقد احتمل السيّد المدرسيّ أن يكون ابنُ بشّار والدَ محمّد بن علي بن بشّار القزوينيّ أحد شيوخ الصدوق.[3]

ويبدو أنّ ما جاء في (كمال الدين) هو النصّ الكامل للنقض مع حذف المقدّمة، فقد قال الشيخ الصدوق: «وقد تكلم علينا أبو الحسن علي بن أحمد بن بشّار في الغيبة، وأجابه أبو جعفر محمّد بن عبد الرحمن بن قِبَة الرازيّ، وكان من كلام علي بن أحمد بن بشّار علينا في ذلك أن قال في كتابه: أقول: إنّ كلّ المبطلين أغنياء ...»[4].

---

(١) ينظر: كمال الدين: ٥١-٦٠.

(٢) ينظر: تطور:١٨٩، مكتب: ٢٢٣.

(٣) ينظر: مكتب: ٢٤٩.

(٤) كمال الدين: ٥١.

ثمّ قال: «... فأجابه أبو جعفر محمّد بن عبد الرحمن بن قِبَة الرازيّ، بأن قال: إنّا نقول -وبالله التوفيق-: ليس الإسراف في الادعاء ...»[١].

وجاء في الخاتمة: «... فتأمّل - أسعدك الله- في النظر فيما كتبتُ به إليك، ممّا ينظر به الناظر لدينه، المفكر في معاده، المتأمّل بعين الخيفة والحذار إلى عواقب الكفر والجحود، موفقًا إن شاء الله تعالى، أطال الله بقاءك وأعزّك وأيدك وثبتك وجعلك من أهل الحق وهداك له، وأعاذك من أن تكون من الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنّهم يحسنون صنعا، ومن الذين يستزلهم الشيطان بخدعه و غروره وإملائه وتسويله، وأجرى لك أجمل ما عوَّدك»[٢]، وظاهر هذا الكلام أنّ الصدوق قد نقل جميع الكتاب.

---

(١) كمال الدين: ٥٣.

(٢) كمال الدين: ٦٠.

[الفصل الأول]

[ادعاءات ابن بشّار]

[بسم الله الرحمن الرحيم]

[حاجة الإمامية إلى تثبيت إنّيّة إمامهم خلافًا لسائر الفِرق]

«[قال ابن بشّار في كتابه:] إنّ كلّ[1] المبطلين[2] أغنياء عن تثبيت إنّيّة مَن يدْعون له، وبه يتمسكون، وعليه يعكفون ويعطفون؛ لوجود أعيانهم، وثبات إنّيّاتهم، وهؤلاء -يعني أصحابنا- فقراء إلى ما قد غني عنه كلُّ مبطل سلف من تثبيت إنّيّة من يدَّعون له وجوبَ الطاعة، فقد افتقروا إلى ما قد غني عنه سائر المبطلين، واختلفوا بخاصّة ازدادوا[3] بها بطلانًا، وانحطوا بها عن سائر المبطلين؛ لأنّ الزيادة من الباطل تحط والزيادة من الخير تعلو.

والحمد لله ربّ العالمين.

[تحدّي ابن بشّار للإمامية:]

[ثمّ قال:] وأقول قولًا تُعلم فيه الزيادة على الإنصاف منّا، وإن كان ذلك غير واجب علينا.

أقول: إنّه معلوم أنّه ليس كلّ مدّعٍ ومدّعى له بمُحِق، وأنّ كلّ سائل لمدَّعٍ

---

(١) لا يوجد في في (ب): «كل».

(٢) جاء في (كمال الدين: ٥١): «اعتراضات لابن بشّار: وقد تكلم علينا أبو الحسن علي بن أحمد بن بشّار في الغَيبة وأجابه أبو جعفر محمّد بن عبد الرحمن بن قِبَة الرازيّ، وكان من كلام علي بن أحمد بن بشّار علينا في ذلك أن قال في كتابه: أقول: إنّ كلّ المبطلين ...».

(٣) في (ب): «زادوا».

تصحيحَ دعواه بمنصف[١]، وهؤلاء القوم ادّعوا أنَّ لهم مَن قد صح عندهم أمره، ووجب له على الناس الانقياد والتسليم، وقد قدّمنا أنّه ليس كلّ مدّع ومدّعى له بواجب له التسليم، ونحن نسلم لهؤلاء القوم الدعوى ونقرُّ على أنفسنا بالإبطال - وإن كان ذلك في غاية المحال- بعد أن يوجدونا إنّيّة المدّعى له، ولا نسألهم تثبيت الدعوى، فإن كان معلومًا أنّ في هذا أكثر من الإنصاف فقد وفينا بما قلنا، فإن قدروا عليه فقد أبطلوا[٢]، و إن عجزوا عنه فقد وضح ما قلناه من زيادة عجزهم عن تثبيت ما يدَّعون على عجز[٣] كلّ مبطل عن تثبيت دعواه، وأنّهم مختصّون من كلّ نوع من الباطل بخاصّة يزدادون بها انحطاطًا عن المبطلين أجمعين؛ لقدرة كلّ مبطل سلف على تثبيت دعواه[٤] إنّيّة مَن يدْعون له، وعجز هؤلاء عمّا قدر عليه كلّ مبطل، إلّا ما يرجعون إليه من قولهم: (إنّه لابدّ ممّن تجب به حجة الله عزّ وجلّ)، وأجلْ، لابدّ من وجوده، فضلًا عن كونه، فأوجِدونا الإنية من دون إيجاد الدعوى[٥].

---

(١) في (ت): «لمنصف».

(٢) أي إن أظهروا قدرتهم على إثبات إنّيّة ووجود المدّعى له فقد ادّعوا أمرًا باطلًا؛ لأنّه لا إنّيّة ولا وجود لإمامهم الذي يدّعون له الإمامة.

(٣) متعلق (بزيادة)، «زيادة».

(٤) كلمة: «دعواه» زائدة، فتكون العبارة: «على تثبيت إنية ...»، والشاهد عليه ما تقدم قبل قليل، حيث قال: «إنّ كلّ المبطلين أغنياء عن تثبيت إنية ...».

(٥) هذه إعادة لتحدي الإمامية، وهو إنّنا نكتفي منكم أن تثبتوا إنية وجود من تدّعون له الإمامة، من دون حاجة إلى أن تثبتوا دعواكم وهي إنّه الإمام بعد العسكري عليه السلام.

ولقد خُبِّرت عن أبي جعفر بن أبي غانم[١] أنّه قال لبعض من سأله فقال[٢]: بِمَ تحاجُّ الذين كنتَ تقول ويقولون: (إنّه لابدّ من شخص قائم من أهل هذا[٣] البيت)؟

قال له: (أقول لهم: هذا جعفر).

فيا عجبًا، أيخصم[٤] الناس بمَن ليس هو بمخصوم؟![٥]

---

(١) **أبو جعفر بن أبي غانم**: يظهر من استشهاد ابن بشّار بكلامه أنّه كان من الشخصيات المعروفة في بداية الغيبة الصغرى، ويمكن أن يكون هو ابن أبي غانم القزوينيّ الذي أنكر وجود الخلف وقال: «إنّ أبا محمّدﷺ مضى ولا خلف له». (الغيبة للطوسيّ: ١٧٢).

وليس هو علي بن أبي غانم الجوّانيّ (سمّاه في تطور: ٢١٤ الهامش١، (مكتب: ٢٥١ الهامش١): «الحرّاني»ويبدو أنّه خطأ) الذي ذكره الشيخ منتجب الدين (فهرست منتجب الدين: ٩٥)؛ لأنّه متأخر عن الغيبة الصغرى.

وقد نسب السيّد المدرسيّ إلى محقّق كتاب (كمال الدين) الشيخ علي أكبر الغفاريّ أنّه عدّ (ابنَ أبي غانم) المذكور في المتن (علي بن أبي غانم الجوّاني) نفسه، وقال المدرسيّ: «إنّه خطأ واضح»، مع أنّ الأمر بالعكس تمامًا، فإنّ (الشيخ الغفاريّ) أنكر أن يكون هذان الشخصان شخصًا واحدًا، وقال في هامش قول ابن بشّار: «ولقد خبرت عن أبي جعفر بن أبي غانم»: «هو غير علي بن أبي غانم الذي عنونه منتجب الدين، بل هو رجل آخر لم أعثر على عنوانه في كتب الرجال». (كمال الدين: ٥٢ الهامش٢).

(٢) أي قال السائل.

(٣) لا يوجد في (ب): «أهل». ولا يوجد في (أ): «هذا».

(٤) في (ت): «أيختصم». والأفضل قراءة ما أثبتناه بالمبني للمعلوم، ولأجل توضيح أكثر راجع الهامش التالي.

(٥) لا يريد ابن بشّار أن يردّ قول ابن أبي غانم، وإنّما يتعجب من أنّه كيف يَردّ ابنُ أبي غانم ←

[وسم الإمامية بـ(اللابدية) وأنّهم أدون من عبدة الأصنام:]

وقد كان شيخ في هذه الناحية -رحمه الله- يقول: (قد وسمتُ هؤلاء باللابدية)، أي أنّه لا مرجع لهم، ولا معتمد إلّا إلى أنّه (لابدّ من أن يكون هذا الذي [ليس][1] في الكاينات)، فوسمهم[2] من أجل ذلك.

ونحن نسمّيهم بها، أي أنّهم دون كلّ مَن له (بُدٌّ)[3] يعكف عليه؛ إذ كان أهل الأصنام -التي أحدها (البُدُّ)- قد عكفوا على موجود وإن كان باطلًا، وهم قد تعلقوا بعدمٍ ليسٍ، وباطلٍ محضٍ.

وهم[4] (اللابدية) حقًا، أي لا (بُدَّ) لهم[5] يعكفون عليه، إذ كان كلّ مُطاع معبودًا.

→

الخصومَ ويخصمهم بجعفر، مع أنّه لا يوجد أساسًا أحد غير جعفر، لأنّ العسكري عليه السلام قد رحل ولا ولد له بحسب اعتقاده، كما لم يبق أحد من ولد الهادي عليه السلام غيره، ففي الحقيقة لا يوجد أي مجال للشك في جعفر، فإنّه غير مخصوم، أي لا يوجد أحد يمكن أن يقوم مقامه ويبطل حجته. وهذا في الحقيقة تكرار لإشكال ابن بشّار الرئيس على الإمامية، وهو أنّه لا وجود أساسًا لإمامهم، فلا يمكن أن تصح دعواهم بأي وجه من الوجوه.

(١) وضعت (ليس) في الأصل بين معقوفتين، وفي ت بدون معقوفتين.

(٢) أي وسمهم باللابدية.

(٣) أوّلَ الحرف (لا) في قوله: «لابدية» بـ(دون)، أي أنّهم: (دون مَن له بُدّ).

(٤) في (أ) و(ب): «فهم».

(٥) أي لا إمام لهم يطيعونه ويعبدونه؛ لأنّ كلّ مطاع معبود. فقد قام ابن بشّار أولًا بعدّ الإمامية أدون من عبدة البُد، وثانيًا بعدِّهم لا بُدّ ولا إمام لهم، فهو قد أوّل كلمة (اللابدية) بتأويلين ينطويان على استهزاء، فضلًا عن التأويل الذي نقله من أحد الشيوخ، فصارت ثلاثة تأويلات استهزائية.

وقد وضح ما قلنا من اختصاصهم من كلّ نوع الباطل بخاصّة يزدادون بها انحطاطًا. والحمد لله .

[استدلال ابن بشّار على إمامة جعفر بواسطة مثال:]

[ثمّ قال:] نختم الآن هذا الكتاب بأن نقول: إنّما نناظِر ونخاطِب مَن قد سبق منه الإجماع على أنّه لابدّ من إمام قائم من أهل هذا البيت، تجب به حجة الله، ويُسَدُّ به فقرُ[١] الخلق وفاقتهم، ومَن لم يجتمع معنا على ذلك فقد خرج من النظر في كتابنا، فضلًا عن مطالبتنا به[٢].

ونقول لكلّ مَن اجتمع معنا على هذا الأصل من الذي قدّمنا في هذا الموضع: كنّا وإياكم قد أجمعنا على[٣] أنّه لا يخلو أحد من بيوت هذه الدار من سراج زاهر، فدخلنا الدار فلم نجد فيها إلّا بيتًا واحدًا[٤]، فقد وجب وصحّ أنّ في ذلك البيت سراجًا.

والحمد لله ربّ العالمين»[٥].

---

(١) في (أ): «ثغر».

(٢) أي مطالبتنا بالدليل على هذا الأصل، وهو ضرورة وجود إمام قائم من أهل هذا البيت، فإنّه أمر مفروغ منه في كتابنا.

(٣) لا يوجد في (أ): «على».

(٤) وهو بيت جعفر، أمّا بيت صاحب الأمر عليه السلام فلا وجود له بحسب ادّعائه، بسبب غَيبته وعدم وجود شخصه.

(٥) كمال الدين: ٥١-٥٣.

[الفصل الثاني]

[إجابات ابن قِبَـة]

«[**قال أبو جعفر بن قِبَة مصنّف هذا الكتاب:**] إنّا نقول[1] -وبالله التوفيق-:

[مقدّمة:]

ليس الإسراف في الادّعاء، والتقوّل على الخصوم ممّا تثبت بهما حجة، ولو كان ذلك كذلك لارتفع الحجاج بين المختلِفين، واعتمد كلّ واحد[2] على إضافة ما يخطر بباله من سوء القول إلى مخالفه، وعلى ضدّ هذا بُنِيَ الحِجاج ووضع النظر، والإنصاف أولى ما يُعامَل به أهلُ الدين.

وليس قول أبي الحسن: (ليس لنا ملجأ نرجع إليه، ولا قيِّمٌ[3] نعطف عليه، ولا سندٌ[4] نتمسك بقوله) حجة؛ لأنّ دعواه هذه مجردة من البرهان، والدعوى إذا انفردت عن البرهان كانت غير مقبولة عند ذوي العقول والألباب.

[عدم وجوب إظهار شخص الإمام للناس كافّة:]

ولسنا نعجز عن أن نقول: بلى، لنا -والحمد لله- مَن نرجع إليه، ونقف عند أمره، ومَن قد[5] ثبتت حجته، وظهرت أدلته.

---

(١) جاء في (كمال الدين: ٥٣): «فأجابه أبو جعفر محمّد بن عبد الرحمن بن قِبَة الرازيّ بأن قال: إنّا نقول: ...».

(٢) في (ب): «أحد».

(٣) في الأصل وفي جميع النسخ، «قيمًا»، وما أثبتناه الصحيح.

(٤) في الأصل وفي جميع النسخ، «سندًا»، وما أثبتناه الصحيح.

(٥) في الأصل: «كان»، وما أثبتناه من (ب): وهو الأنسب.

فإن قلت: فأين ذلك؟ دلّونا عليه.

قلنا: كيف تحبّون أن ندلّكم عليه؟

أتسألوننا[١] أن نأمره أن يركب، ويصير[٢] إليكم، ويعرض نفسه عليكم؟

أو تسألونا أن نبني له دارًا، ونحوِّله إليها، ونُعلِم بذلك أهل الشرق والغرب؟

فإن رمتم ذلك فلسنا نقدر عليه، ولا ذلك بواجب عليه.

[إثبات إمامة الإمام المهدي عليه السلام:]

فإن قلتم: من[٣] أيِّ وجه تلزمنا حجته، وتجب علينا طاعته؟

قلنا:[توطئة:] إنَّا[٤] نقرُّ أنّه لا بدّ من رجل من ولد أبي الحسن علي بن محمّد العسكري عليه السلام تجب به حجة الله، دللناكم على ذلك حتى نضطرّكم إليه، إن أنصفتم من أنفسكم.

وأول ما يجب علينا وعليكم أن لا نتجاوز ما قد رضي به أهل النظر، واستعملوه، ورأوا أنّ مَن حاد عن ذلك، فقد ترك سبيل العلماء، وهو أنّا لا نتكلم في فرع لم يثبت أصله.

وهذا الرجل[٥] الذي تجحدون وجوده فإنّما يثبت له الحق بعد أبيه، وأنتم قوم

---

(١) في (أ) و(ب): «أتسومونا».

(٢) في (ت): «يسير».

(٣) في (ب): «فمن».

(٤) أي نحن وأنتم جميعًا.

(٥) أي المهدي عليه السلام.

لا تخالفوننا[١] في وجود أبيه، فلا معنى لترك النظر في حق أبيه[٢]، والاشتغال بالنظر معكم في وجوده[٣]؛ فإنّه إذا ثبت الحق لأبيه فهذا ثابت ضرورة[٤] عند ذلك بإقراركم، وإن بطل أن يكون الحق لأبيه فقد آل الأمر إلى ما تقولون[٥]، وقد أبطلنا، وهيهات لن يزداد الحق إلّا قوة، ولا الباطل إلّا وَهنَاً، وإن زَخرَفَه المبطلون.

[المقدّمة الأولى: إثبات إمامة العسكريّ عليه السلام]

والدليل على صحة أمر أبيه إنّا وإياكم مجمعون على أنّه لا بدّ من رجل من ولد أبي الحسن، تثبت[٦] به حجة الله، وينقطع به عذر الخلق، وإنّ ذلك الرجل تلزم حجته مَن نَأى عنه من أهل الإسلام، كما تلزم مَن شَاهَدَهُ وعَايَنَهُ.

ونحن وأكثر الخلق ممّن قد لزمتنا الحجة من غير مشاهدة، فننظر في الوجه الذي لزمتنا منه الحجة، ما هو؟[٧]

ثمّ ننظر مَن أولى مِن الرجلين[٨] اللّذين لا عقب لأبي الحسن غيرهما؟ فأيهما

---

(١) في الأصل: «تخالفونا»، وما أثبتناه من (ت) وهو الأنسب.

(٢) وهو أصل.

(٣) وهو فرع.

(٤) أي ستكون إمامة ابنه ثابتة بالضرورة.

(٥) من إمامة جعفر.

(٦) في (أ) و(ب): «تجب».

(٧) في الأصل و(ت): «ما هي»، والصحيح ما أثبتناه. ثمّ إنّ المقصود بالوجه الذي لزمتنا منه الحجة مع عدم المشاهدة هو الأخبار المتواترة، كما سوف يأتي.

(٨) وهما الإمام الحسن العسكري عليه السلام وأخوه جعفر.

كان أولى فهو الحجة والإمام، ولا حاجة بنا إلى التطويل.

ثمّ نظرنا من أي وجه تلزم الحجة مَن نأى عن الرسل والأئمة عليهم السلام، فإذا[١] ذلك بالأخبار التي توجب الحجة، وتزول عن ناقليها تهمة التواطؤ عليها[٢]، والاجماع على تخرُّصها ووضعها.

ثمّ فحصنا عن الحال، فوجدنا فريقين ناقلين يزعم أحدهما أنّ الماضي[٣] نصّ على الحسن عليه السلام، وأشار إليه، ويروون -مع الوصية وما له من خاصّة الكِبَر- أدلة يذكرونها، وعِلمًا يثبتونه، ووجدنا الفريق الآخر يروون مثل ذلك لجعفر، لا يقول غير هذا، فإنّه أولى بنا[٤]، فنظرنا[٥] فإذا الناقل لأخبار جعفر جماعة يسيرة، والجماعة اليسيرة يجوز عليها التواطؤ، والتلاقي، والتراسل، فوقع نقلهم موقع شبهة، لا موقع حجة، وحجج الله لا تثبت بالشبهات، ونظرنا في نقل الفريق الآخر، فوجدناهم جماعات متباعدي الديار والأقطار، مختلفي الهمم والآراء، متغايرين، فالكذب لا يجوز عليهم؛ لنأي بعضهم عن بعض، ولا التواطؤ، ولا التراسل، والاجتماع على تخرُّص خبر ووضعه، فعلمنا أنّ النقل الصحيح هو نقلهم، وأنّ المُحِقَّ هؤلاء، ولأنّه[٦] إنْ بطل ما قد نقله هؤلاء على ما

---

(١) في (أ): «وإذا».

(٢) أي تهمة الاتفاق والتآمر على وضع تلك الأخبار.

(٣) أي أبا الحسن الهادي عليه السلام.

(٤) قوله: «لا يقول غير هذا، فإنّه أولى بنا» غير واضح.

(٥) في الأصل: «نظرنا»، وفي (أ): «ونظرنا» وما أثبتناه من (ب).

(٦) في (ب): «لأنّه».

وصفنا من شأنهم[١] لم يصح خبر في الأرض، وبطلت الأخبار كلّها.

فتأمّل -وفقك الله- في[٢] الفريقين، فإنّك تجدهم كما وصفتُ، وفي بطلان الأخبار هدم الإسلام، وفي تصحيحها تصحيح خبرنا، وفي ذلك دليل على صحة أمرنا.

والحمد لله ربّ العالمين.

[إبطال إمامة جعفر:]

١. ثمّ رأيت[٣] الجعفرية[٤] تختلف في إمامة جعفر، من أي وجه تجب؟

فقال قوم: بعد أخيه محمّد.

وقال قوم: بعد أخيه الحسن.

وقال قوم: بعد أبيه.

ورأيناهم لا يتجاوزون ذلك.

ورأينا أسلافهم وأسلافنا قد رووا قبل الحادث ما يدلّ على إمامة الحسن، وهو ما روي عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «**إذا توالت ثلاثة أسماء: محمّد، وعلي، والحسن فالرابع القائم**»[٥]، وغير ذلك من الروايات، وهذه وحدها توجب الإمامة للحسن.

---

(١) أي وهم على هذه الحالة من الوصف من كونهم متباعدي الديار والأقطار، مختلفي الهمم والآراء، متغايرين.

(٢) لا يوجد في (أ) و(ب): «في».

(٣) في (ت): «رأينا».

(٤) أي أتباع جعفر الكذاب.

(٥) ينظر: الغيبة للنعماني: ١٨٩، دلائل الإمامة: ٤٤٧.

٢. وليس إلّا الحسن وجعفر، فإذا لم تثبت لجعفر حجة على مَن شاهده في أيام الحسن -والإمام ثابت الحجة على من رآه، ومن لم يره- فهو الحسن اضطرارًا.

٣. وإذا ثبت الحسن عليه السلام، وجعفر عندكم تبرَّأ منه[١]، والإمام لا يتبرأ من الإمام.

[**المقدمة الثانية:**] والحسن قد مضى، ولا بدّ عندنا وعندكم من رجل من ولد الحسن عليه السلام تثبت به حجة الله.

[**النتيجة:**] فقد وجب بالاضطرار للحسن ولد قائم عليه السلام.

[قبول ابن قِبَة لتحدي ابن بشّار:]

وقل يا أبا جعفر[٢] -أسعدك الله- لأبي الحسن أعزّه الله: يقول محمّد بن عبد الرحمن: قد أوجدناك إنّيّة المدّعى له، فأين المهرب؟

هل تقرّ على نفسك بالإبطال -كما ضمنت- أو يمنعك[٣] الهوى من ذلك،

---

(١) كذا في (ت). وفي الأصل: «وجعفر عندكم مبرَّأ تبرأ منه». وكلمة «مبرأ» زائدة؛ لذلك حذفناها من المتن.

ومعنى العبارة هو (أنّه إذا ثبتت إمامة العسكري عليه السلام، وثبت أنّ جعفرًا قد تبرأ من العسكري عليه السلام، وثبت أنّ الإمام لا يتبرأ من الإمام فيثبت أنّ جعفرًا ليس بإمام).

(٢) يعني به أبا جعفر بن أبي غانم المتقدم الذكر، لا أبا جعفر بن قِبَة كما جاء في هامش (كمال الدين: ٥٦)؛ لأنّه سوف يذكر اسم ابن قِبَة عند قوله: «يقول محمّد بن عبد الرحمن»، وهو ابن قِبَة، ثمّ أنّه عنى بأبي الحسن أبا الحسن بن بشّار. وفي هذه العبارة يُخاطب ابنُ قِبَة أبا جعفر بن غانم، ويقول له: قل لأبي الحسن بن بشّار: أنّ ابن قِبَة يجيبك ويقول: ... .

(٣) في (ب): «منعك».

فتكون كما قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[١].

[النقض على ابن بشّار وأصحابه بأنّهم من اللابدية أيضًا:]

فأمّا ما وَسَمَ به أهلَ الحق من (اللابدية) لقولهم: (لا بدّ ممّن تجب به حجة الله).

أ. فيا عجبًا، فلا يقول[٢] أبو الحسن: (لا بدّ ممّن تجب به حجة الله)؟![٣] وكيف لا يقول وقد قال عند حكايته عنّا وتعييره إيّانا: (أجل، لا بدّ من وجوده فضلًا عن كونه)؟! فإن كان يقول ذلك فهو وأصحابه من (اللابدية)، وإنّما وَسَمَ نفسه، وعابَ إخوانه، وإن كان لا يقول ذلك فقد كُفينا مؤونة تنظيره[٤] وتمثيله[٥] بالبيت والسراج، وكذا يكون حال من عاند أولياء الله يعيب نفسه من حيث يرى أنّه يعيب خصمه.

والحمد لله المؤيد للحق بأدلّته.

ب. ونحن نسمّي هؤلاء بـ(البُدِّية)؛ إذ كان عبدةُ (البُدِّ) قد عكفوا على ما لا يُسمع ولا يُبصر ولا يُغني عنهم شيئًا[٦]، وهكذا هؤلاء.

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ١١٩.

(٢) في (أ) و(ب): «هل يقول».

(٣) هذا سؤال إنكاري.

(٤) في (ب): «تسطيره».

(٥) في الأصل، وفي تطور: ٢١٨: «ومثلِهِ»، وما أثبتناه من مكتب: ٢٥٦، وهو الأنسب.

(٦) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا * إِذْ قَالَ لأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لا يَسْمَعُ وَلا يُبْصِرُ وَلا يُغْنِي عَنكَ شَيْئًا﴾. (سورة مريم، الآية: ٤١-٤٢).

[النقض بغيبة النبيّ ﷺ في الغار:]

ونقول: يا أبا الحسن -هداك الله- هذا حجة الله على الجن والإنس، ومَن لا تثبت حجته على الخلق إلّا بعد الدعاء والبيان محمّدٌ ﷺ قد أخفى شخصه في الغار، حتى لم يعلم بمكانه ممّن احتج الله عليهم به إلّا خمسة نفر[١].

فإن قلت: إنّ تلك غيبة بعد ظهوره، وبعد أن قام على فراشه مَن يقوم مقامه.

قلت لك: لسنا نحتجُّ عليك في حال ظهوره، ولا استخلافه لمن يقوم مقامه مِن هذا في قبيل ولا دبير[٢]، وإنّما نقول لك: أليس تثبت[٣] حجته في نفسه في

---

(١) المراد بالخمسة أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، وأبو بكر، وعبد الله بن أريقط الليثي، وأسماء بنت أبي بكر، وعامر بن فهيرة. والقصة كما يأتي:

بقي رسول ﷺ في الغار ثلاثة أيام، ثمّ أذن الله له في الهجرة، وقال: «**يا محمّد، اخرج عن مكة فليس لك بها ناصر بعد أبي طالب**». فخرج رسول الله ﷺ، وأقبل راع لبعض قريش يُقال له: (ابن أريقط)، فدعاه رسول الله ﷺ وقال: «**يا ابن أريقط، ائتمنك على دمي؟**» قال: إذًا أحرُسُك، وأحفظُك، ولا أدلُّ عليك فأين تريد يا محمّد؟ قال: «**يثرب**»، قال: والله لأسلكن بك مسلكًا لا يهتدي إليه أحد، قال له رسول الله ﷺ: «**ائتِ عليًا، وبشره بأنّ الله قد أذن لي في الهجرة، فيهيئ لي زادًا وراحلةً**». وقال أبو بكر: ائتِ أسماء بنتي، وقل لها: تهيأ لي زادًا وراحلتين، وأعلِمْ عامر بن فهيرة أمرنا -وكان من موالي أبي بكر، كان قد أسلم- وقل له: ائتنا بالزاد والراحلتين، فجاء ابن أريقط إلى علي، وأخبره بذلك، فبعث علي بن أبي طالب عليه السلام إلى رسول الله ﷺ بزاد وراحلة، وبعث ابن فهيرة بزاد وراحلتين. وخرج رسول الله ﷺ من الغار، وأخذ به ابن أريقط على طريق نخلة بين الجبال، فلم يرجعوا إلى الطريق إلّا بقديد. (إعلام الورى: ١/ ١٤٨، وينظر: كمال الدين: ٥٦ الهامش ٣).

(٢) **القبيل**: ما أقبلتَ به إلى صدرك. والدبير: ما أدبرتَ به عن صدرك. ويُقال: فلان ما يعرف قبيلًا ولا دبيرًا. والمراد ما أقبلت به المرأة من غزلها وما أدبرت. وهذا الكلام تعريض لابن بشّار، يعني أنّه لا يدري ما يقول، ولسنا نحتج عليه في هذا الأمر. (ينظر: كمال الدين: ٥٧ الهامش١).

(٣) في (ت): «تثبت».

حال غيبته على مَن لم يعلم بمكانه لعلة من العلل؟

فلا بدّ من أن تقول: نعم.

قلنا: وتثبت[١] حجة الإمام -وإن كان غائبًا-، لعلّة أُخرى، وإلّا فما الفرق؟

ثمّ نقول: وهذا[٢] أيضًا لم يغب حتى ملأ آباؤه عليهم السلام آذان شيعتهم بأنّ غيبته تكون، وعرَّفوهم كيف يعملون عند غيبته.

[الاحتجاج بالشبه بين ولادة المهدي عليه السلام وموسى عليه السلام:]

فإن قلتَ في ولادته.

فهذا موسى عليه السلام مع شدة طلب فرعون إيّاه، وما فعل بالنساء والأولاد لمكانه، حتى أذن الله في ظهوره، وقد قال الرضا عليه السلام في وصفه[٣]: **(بأبي وأمي[٤]، شبيهي، وسميُّ جدي، وشبيهُ موسى بن عمران)**.[٥]

[إثبات عدم منافاة الغيبة مع الإمامة:]

وحجة أُخرى: نقول لك: يا أبا الحسن، أتقرّ[٦] أنّ الشيعة قد روت في الغيبة أخبارًا؟

---

(١) في الأصل: «ونثبت»، وما أثبتناه من (ت) وهو الأنسب.

(٢) أي الحجة المهدي عليه السلام.

(٣) أي وصف المهدي عليه السلام.

(٤) في (ب): «بأبي أنت وأمي».

(٥) كمال الدين: ٣٧١.

(٦) في (أ): «أتقول».

فإن قال: لا.

أوجَدْناه الأخبار.

وإن قال: نعم.

قلنا له: فكيف تكون حالة الناس إذا غاب إمامهم؟ فكيف تلزمهم الحجة في وقت غيبته؟

فإن قال: يقيم من يقوم مقامه.

فليس يقوم عندنا وعندكم مقامَ الإمام إلّا الإمامُ، وإذا كان إمامًا[١] قائمًا[٢]، فلا غيبة.

وإن احتج بشيء آخر في تلك الغيبة فهو بعينه حجتنا في وقتنا، لا فرق فيه ولا فصل.

[أدلة أُخرى على بطلان إمامة جعفر:]

[**أولًا:**] ومن الدليل على فساد أمر جعفر موالاتُه وتزكيتُه فارسَ بن حاتم -لعنه الله- وقد برئ[٣] منه أبوه[٤]، وشاع ذلك[٥] في الأمصار حتى وقف عليه الأعداء، فضلًا عن الأولياء.

---

(١) في (ب): «إلّا إمام، وإذا كان إمام».

(٢) أي وإذا كان مَن قام مقام الإمام إمامًا أيضًا فلم توجد غيبة في الحقيقة، مع أنّنا افترضنا تحقق الغيبة.

(٣) في (ت): «تبرأ».

(٤) ينظر: اختيار معرفة الرجال: ٢/ ٨٠٧.

(٥) في (ب): «ذلك عنه».

[ثانيًا:] ومن الدليل على فساد أمره استعانتُه بمن استعان في طلب الميراث من أُم الحسن عليه السلام، وقد أجمعت الشيعة أنّ آباءه عليهم السلام أجمعوا أنّ الأخ لا يرث مع الأُم[1].

[ثالثًا:] ومن الدليل على فساد أمره قوله: (إني إمام بعد أخي محمّد)، فليت شعري، متى تثبت إمامة أخيه -وقد مات قبل أبيه- حتى تثبت إمامة خليفته؟

ويا عجبًا، إذا كان محمّد يَستخلِف، ويقيم إمامًا بعده -وأبوه حي قائم- وهو[2] الحجة والإمام فما يصنع أبوه؟!

ومتى جرت هذه السنة في الأئمة وأولادهم حتى نقبلها منكم؟!

فدلّونا على ما يوجب إمامة محمّد، حتى إذا ثبتت قبلنا إمامة خليفته.

والحمد لله الذي جعل الحقَ مؤيَّدًا، والباطلَ مهتوكًا ضعيفًا زاهقًا.

[توجيه كلام ابن أبي غانم:]

فأمّا ما حكى عن ابن[3] أبي غانم - رحمه الله - فلم يرد الرجل بقوله [أنّه] عندنا

---

(١) ورد عن محمّد بن مسلم، عن الباقر عليه السلام أنّه قال: «**لا يرث مع الأم، ولا مع الأب، ولا مع الابن، ولا مع الابنة إلّا الزوج والزوجة**». (الكافي: ٧/ ٨٢).

وجاء في كتاب (فقه الرضا عليه السلام: ٢٨٧): «وأصل المواريث أن لا يرث مع الولد والأبوين أحد إلّا الزوج والزوجة». نعم الأخوة -لا الأخ الواحد- يحجبون الأُم من الثلث - من دون أن يرثوا شيئًا- فترث السدس، قال تعالى في (سورة النساء، الآية: ١١): ﴿**فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ**﴾. (ينظر: المقنعة: ٦٨٤).

وفي محل البحث لم يكن للإمام العسكري عليه السلام إلّا أخ واحد على قيد الحياة، وهو جعفر، فهو لا يرث شيئًا، كما لا يحجب أُمّ الإمام حتى من الثلث.

(٢) أي محمّد.

(٣) لا يوجد في (ب): «ابن».

تثبت إمامة جعفر، وإنّما أراد أن يعلم السائل أنّ أهل هذا[١] البيت لم يفنوا حتى لا[٢] يوجد منهم أحد.

[عدم الملازمة بين الطاعة والعبادة:]

وأمّا قوله: (وكلّ مطاع معبود) فهو خطأ عظيم؛ لأنّا لا نعرف معبودًا إلّا الله، ونحن نطيع رسول الله ﷺ، ولا نعبده.

[إثبات إمامة الإمام المهدي بواسطة مثال:]

وأمّا قوله: (نختم الآن هذا الكتاب بأن نقول: إنّما نناظِر ونخاطِب مَن قد سبق منه الإجماع، بأنّه لا بدّ من إمام قائم من أهل هذا[٣] البيت، تجب به حجة الله) إلى قوله: (وصحَّ أنّ في ذلك البيت سراجًا، ولا حاجة بنا إلى دخوله[٤]).

فنحن -وفقك الله- لا نخالفه، وأنّه لا بدّ من إمام قائم من أهل هذا البيت، تجب به حجة الله، وإنّما نخالفه في كيفية قيامه وظهوره وغيبته.

وأمّا ما مَثَّل به من البيت والسراج فهو مُنًى، وقد قيل: (إنّ المُنَى رأسُ أموال المفاليس[٥]).

---

(١) في الأصل: «هذه»، وما أثبتناه من (ب) و(ت).

(٢) في (ب): «لم».

(٣) في الأصل: «هذه»، وما أثبتناه من (ب) و(ت).

(٤) لا توجد هذه العبارة -أي: «ولا حاجة بنا إلى دخوله»- في ما تقدّم من كلام ابن بشّار، وإنّما ينتهي كلامه عند قوله: «وصحَّ أنّ في ذلك البيت سراجًا».

(٥) في (ت): «مال المفلس».

ولكنّا نَضرب مثلًا على الحقيقة، لا نميل فيه على خصم، ولا نحيف فيه على ضد، بل نقصد فيه الصواب، فنقول: كنَّا ومَن خالفنا قد أجمعنا على أنّ فلانًا مضى، وله وَلدَان، وله دار، وأنّ الدار يستحقها منهما مَن قدر على أن يحمل بإحدى يديه ألف رطل، وأنّ الدار[١] لا تزال في يدي[٢] عقب الحامل إلى يوم القيامة، ونعلم أنّ أحدهما يَحمِل، والآخر يعجز، ثمّ احتجنا [إلى] أن نعلم مَن الحامل منهما، فقصدنا مكانهما لمعرفة ذلك، فعاق عنهما عائق، مَنَعَ عن مشاهدتهما، غير أنّا رأينا جماعات كثيرة في[٣] بلدان نائية متباعدة بعضها عن بعض يشهدون أنّهم رأوا أنّ الأكبر منهما قد حَمَلَ ذلك، ووجدنا[٤] جماعة يسيرة في موضع واحد يشهدون أنّ الأصغر منهما فَعَلَ ذلك، ولم نجد لهذه الجماعة خاصّةً[٥] يأتوا بها، فلم يجز في حكم النظر وحفيظة[٦] الإنصاف، وما جرت به العادة وصحّت به التجربة ردُّ شهادة تلك الجماعات، وقبولُ شهادة هذه الجماعة، والتهمة تلحق هؤلاء، وتبعد عن أولئك.

---

(١) أي (وأجمعنا أن الدار ...).

(٢) لا يوجد في في (أ): «يدي».

(٣) في (أ): «من».

(٤) في (ب): «ورأينا».

(٥) سيأتي بعد قليل أنّ المؤلّف يرى أنّ شرط قبول الخبر إمّا أن يرويه عدد كبير من الأشخاص المتباعدين الذين يمتنع تواطؤهم على الكذب ، وإمّا أن يرويه عدد قليل، ولكن تكون لهؤلاء الرواة القليلين خاصّة (أي خصوصية) تدلّ على صدق خبرهم، وعدم تواطئهم على الكذب، مثل أن يكون أحد الرواة صادق اللهجة، غير كاذب مثل أبي ذر.

(٦) في (ب): «حقيقة»، وفي (م): «قضية».

[إمكان قبول شهادة الجماعة القليلة إذا احتفّت بقرائن خاصّة:]

فإن قال خصومنا: فما تقولون في شهادة سلمان[١] وأبي ذر[٢] وعمّار[٣]

---

(١) **سلمان**: هو أبو عبد الله سلمان المحمديّ، مولى رسول الله صلى الله عليه وآله، وأصله من فارس، وله قصة معروفة حول مجيئه إلى المدينة وإسلامه، وأول مَشاهده الخندق، حيث كان صاحب فكرة حفره، ولم يتخلف بعد ذلك عن أي مشهد من مَشاهد رسول الله صلى الله عليه وآله، وقد كان من زهاد الصحابة، وكبارعلمائهم وفضلائهم، وكان من السابقين المقربين من أمير المؤمنين عليه السلام ومن شيعته، امتنع من بيعة أبي بكر في بداية الأمر، تولى المدائن لعمر بن الخطاب، وتوفي فيها في عهده، وقيل في عهد عثمان سنة (٣٥هـ). (ينظر: الاختصاص للشيخ المفيد: ٦، أُسد الغابة: ٢/ ٣٢٨).

(٢) **أبو ذر**: هو جندب بن جنادة أبو ذر الغفاريّ، من أوائل المسلمين، أسلم في مكة رابع أربعة أو خامس خمسة، ثمّ رجع إلى قومه إلى أن هاجر النبيّ صلى الله عليه وآله إلى المدينة، فجاء إليها بعد ما ذهبت بدر وأحد والخندق، وبقي مع النبيّ صلى الله عليه وآله إلى آخر حياته الشريفة، بايع النبيّ صلى الله عليه وآله على أن لا تأخذه في الله لومة لائم، وعلى أن يقول الحق وإن كان مرًا، امتنع من بيعة أبي بكر في بداية الأمر، وكان من شيعة أمير المؤمنين عليه السلام، هاجر إلى الشام بعد وفاة أبي بكر، وبقي فيها إلى أن ولي عثمان، فاستقدمه إلى المدينة لشكوى معاوية منه بسبب مواقفه الجريئة ونقده اللاذع لمعاوية، ثمّ نفاه عثمان إلى الربذة، فتوفي فيها سنة (٣٢هـ)، وشهد وفاته جماعة من المؤمنين. (ينظر: الطبقات الكبرى: ٤/ ٢٢٦، الاختصاص للشيخ المفيد: ٦، أُسد الغابة: ١/ ٣٠١).

(٣) **عمّار**: هو عمّار بن ياسر أبو اليقظان حليف مخزوم، كان هو وأبوه وأُمه من السابقين إلى الإسلام، وأُمه سمية أول من استشهد في الإسلام، وكان ممّن عُذّب حتى نال من رسول الله صلى الله عليه وآله وذكر آلهة قريش بخير تقيةً، لكن قلبه كان مطمئنًا بالإيمان، فنزل فيه قوله تعالى: ﴿**مَن كَفَرَ بِاللهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ**﴾ (سورة النحل، الآية: ١٠٦)، اختلف في هجرته إلى الحبشة، لكنّه هاجر إلى المدينة، فشهد بدرًا وأحدًا والخندق وبيعة الرضوان، امتنع من بيعة أبي بكر في بداية الأمر، وكان من شيعة أمير المؤمنين عليه السلام، استعمله عمر على الكوفة، وشهد الجمل وصفين مع أمير المؤمنين عليه السلام، واستشهد في صفين سنة (٣٧هـ) وكان عمره قد تجاوز التسعين، وقد قال النبيّ صلى الله عليه وآله في حقّه: «**يا عمّار، تقتلك الفئة الباغية**». (ينظر: الاختصاص للشيخ المفيد: ٦، أُسد الغابة: ٤/ ٤٣).

والمقداد[١] لأمير المؤمنين عليه السلام، وشهادة تلك الجماعات وأولئك الخلق لغيره، أيهما كان أصوب؟

قلنا لهم: لأمير المؤمنين عليه السلام وأصحابه أُمور خُصَّ بها وخُصُّوا بها دون مَن بإزائهم، فإن أوجدتمونا مثل ذلك، أو ما يقاربه لكم فأنتم المحقّون:

الأوَّل: إنّ أعداءه كانوا يُقرون بفضله وطهارته وعلمه، وقد رَوينا ورووا له معنا أنّه صلى الله عليه وآله خبَّر أنّ الله يوالي من يواليه، ويعادي من يعاديه، فوجب لهذا[٢] أن يُتَّبَع دون غيره.

والثاني: إنّ أعداءه لم يقولوا له: (نحن نشهد أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله أشار إلى فلان[٣] بالإمامة، ونصبه حجة للخلق)، وإنّما نصبوه لهم على جهة الاختيار، كما قد بلغك.

---

(١) **المقداد**: هو المقداد بن الأسود الكندي، من قدماء المسلمين بمكة، هاجر إلى الحبشة وعاد إلى مكة، ولم يتمكن من الهجرة إلى المدينة إلى أن بَعث النبيّ صلى الله عليه وآله عبيدة بن الحارث في سرية، فلقوا جماعة من مشركي قريش، كان معهم المقداد وعتبة بن غزوان، كانا قد خرجا معهم ليبلغوا المدينة، فالتقوا ولم يحصل قتال، فانحاز المقداد وعتبة إلى المسلمين، شهد بدرًا والمشاهد كلّها، وهو الذي قال للنبيّ صلى الله عليه وآله قبل بدر: «امضِ لما أمرتَ به فنحن معك، واللّهِ لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿**فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ**﴾ [سورة المائدة، جزء من الآية: ٢٤]، ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنّا معكما مقاتلون»، وقد امتنع من بيعة أبي بكر في بداية الأمر، وكان أشد أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام إيمانًا وتسليمًا، وقد روي عن الصادق عليه السلام أنه قال: «**ما بقي أحد بعد ما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله إلّا وقد جال جولة إلّا المقداد؛ فإنّ قلبه كان مثل زبر الحديد**»، توفي في عهد عثمان بالجرف، وحُمل إلى المدينة. (ينظر: الاختصاص للشيخ المفيد: ٦، ١١، أُسد الغابة: ٤/ ٤٠٩).

(٢) في(أ) و(ب): «بهذا».

(٣) أي أبي بكر.

والثالث: إنّ أعداءه كانوا يشهدون على أحد أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام أنّه لا يكذب؛ لقوله صلى الله عليه وآله: (**ما أظلت الخضراء، ولا أقلت الغبراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر**)[١]؛ فكانت شهادته وحده أفضل من شهادتهم.[٢]

والرابع: إنّ أعداءه قد نقلوا ما نقله أولياؤه ممّا تجب به الحجة، وذهبوا عنه بفساد التأويل.

والخامس: إنّ أعداءه رووا في الحسن والحسين أنّهما سيّدا شباب أهل الجنة[٣]، ورووا أيضًا أنّه صلى الله عليه وآله قال: (**مَن كذّب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار**)[٤]، فلمّا شهدا لأبيهما بذلك، وصَحَّ أنّهما من أهل الجنة بشهادة الرسول وجب تصديقهما؛ لأنّهما لو كذبا في هذا لم يكونا من أهل الجنة، وكانا من أهل النار، وحاشا لهما الزَّكِيَّيْنِ الطَّيِّبَيْنِ الصَادِقَيْنِ.

فليوجِدْنا أصحابُ جعفر خاصّةً هي لهم دون خصومهم حتى يُقبل[٥] ذلك [منهم]، وإلّا فلا معنى لترك خبر متواتر، لا تهمة في نقله، ولا على ناقليه، وقبول خبر لا يؤمَن على ناقليه تهمة التواطؤ عليه، ولا خاصّة معهم يُثبِتون بها [دعواهم]، ولن يفعل ذلك إلّا تائه حيران.

---

(١) ينظر: مسند أحمد بن حنبل: ٢/ ١٧٥، . سنن ابن ماجة: ١/ ٥٥، المستدرك على الصحيحين: ٣/ ٣٤٢.

(٢) كذا في تطور: ٢٢٢، وفي مكتب: ٢٥٩: «شهاداتهم».

(٣) ينظر: مسند أحمد: ٣/ ٣، سنن ابن ماجة: ١/ ٤٤، سنن الترمذيّ: ٥/ ٣٢١.

(٤) ينظر: مسند أحمد: ١/ ٧٨، صحيح البخاريّ: ٢/ ٨١، سنن الترمذيّ: ٤/ ١٤٢.

(٥) في (أ) و(ب): «نقبل».

فتأمّل -أسعدك الله- في النظر فيما كتبتُ به إليك ممّا يَنظر به الناظر لدينه، المفكر في معاده، المتأمّل بعين الخيفة والحذار إلى[١] عواقب الكفر والجحود موفقًا إن شاء الله تعالى، أطال الله بقاءك، وأعزّك، وأيدك، وثبَّتك، وجعلك من أهل الحق، وهداك له، وأعاذك من أن تكون من الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنّهم يحسنون صنعًا، ومن الذين يستزلهم الشيطان بخُدَعِهِ، وغرورِه، وإملائِه، وتسويلِه، وأجرى لك أجملَ ما عوَّدك.

[والحمد لله رب العالمين]»[٢].

---

(١) لا يوجد في (أ): «إلى».

(٢) كمال الدين: ٥٣-٦٠.

الكتاب الرابع

أجوبة مسائل بعض الإمامية

[بسم الله الرحمن الرحيم]

[كتب بعضُ الإمامية إلى أبي جعفر بن قِبَة كتابًا يسأله فيه عن مسائل، فورد في جوابها:]

[مقدّمة:]

[وجوب الإمامة والإشارة إلى رأي المؤلّف في المعرفة:]

«أمّا قولك[1] -أيّدك الله- حاكيًا عن المعتزلة: (إنّها زعمت: أنّ الإمامية تزعم: أنّ النصّ على الإمام واجب في العقل).

فهذا يحتمل أمرين: إن كانوا يريدون أنّه واجب في العقل قبل مجيء الرسل عليهم السلام، وشرع الشرايع فهذا خطأ.

وإن أرادوا أنّ العقول دلّت على أنّه لابدّ من إمام بعد الأنبياء عليهم السلام فقد علموا ذلك بالأدلة القطعية[2]، وعلموه أيضًا بالخبر الذي ينقلونه عمّن يقولون بإمامته».[3]

---

(١) جاء في (كمال الدين: ٦٠): «وكتب بعض الإمامية إلى أبي جعفر بن قِبَة كتابًا يسأله فيه عن مسائل، فورد في جوابها: أمّا قولك ... »، وقد تقدمت الإشارة -في مقدّمة الكتاب ضمن استعراض فهرس كتب ابن قِبَة- إلى أنّه يحتمل أن يكون هذا الكتاب هو كتاب (المسألة المفردة في الإمامة) نفسه، كما يحتمل أن يكون كتابًا آخر يُضاف إلى فهرس كتب المؤلّف، فلا حاجة إلى الإعادة.

(٢) في (أ) و(ب): «العقلية»، والمقصود بالقطعية العقلية بقرينة قوله بعد ذلك مباشرة: «وعلموه أيضًا بالخبر».

(٣) كمال الدين: ٦٠.

[الفصل الأول]

[فـي الغَيبــة]

[إثبات أنّ العسكري عليه السلام قد نصّ على مَن بعده والإشارة إلى بعض صفات الإمام:]

«وأمّا قول المعتزلة: (إنّا قد علمنا يقينًا أنّ الحسن بن علي عليهما السلام[1] مضى، ولم ينص).

فقد ادّعوا دعوى يخالَفون فيها، وهم محتاجون إلى أن يدلّوا على صحتها، وبأي شيء ينفصلون ممّن زعم من مخالفيهم: أنّهم قد علموا من ذلك ضدّ ما ادّعوا أنّهم علموه؟

ومن الدليل على أنّ الحسن بن علي عليهما السلام قد نصَّ ثباتُ إمامته[2]، وصحةُ النصّ من النبي صلى الله عليه وآله، وفسادُ الاختيار، ونقلُ الشيعة[3] عمّن قد أوجبوا بالأدلة تصديقه: (أنّ الإمام لا يمضي، أو ينصّ على إمام) كما فعل رسول الله صلى الله عليه وآله؛ إذ كان الناس محتاجين في كلّ عصر إلى مَن يكون خبره لا يختلف ولا يتكاذب، كما اختلفت أخبار الأُمة عند مخالفينا هؤلاء وتكاذبت، وأن يكون إذا أمر ائتُمِر بطاعته، ولا يد فوق يده، ولا يسهو، ولا يغلط، وأن يكون عالمًا؛ ليعلِّم الناس ما جهلوا، وعادلًا؛ ليحكم بالحق، ومَن هذا حكمه فلا بدّ من أن ينصّ عليه علّامُ الغيوب على لسان من يؤدي ذلك عنه؛ إذ كان ليس في ظاهر خلقته ما يدلّ على عصمته.

فإن قالت المعتزلة: هذه دعاوٍ تحتاجون إلى أن تدلّوا على صحتها.

---

(١) أي الإمام العسكري عليه السلام.

(٢) مبتدأ مؤخر.

(٣) في الأصل: «الشيع»، وما أثبتناه من (م).

قلنا: أجل، لابدّ من الدلائل على صحة ما ادّعيناه من ذلك، وأنتم فإنّما سألتم عن فرع[١]، والفرع لا يُدَلُّ عليه دون أن يُدَلَّ على صحة أصله[٢]، ودلائلنا في كتبنا موجودة على صحة هذه الأُصول.

ونظيرُ ذلك أنّ سائلًا لو سألنا الدليل على صحة الشرايع لاحتجنا أن ندلّ على صحة الخبر، وعلى صحة نبوَّة النبي صلى الله عليه وآله، وعلى أنّه أمر بها، وقبل ذلك أنّ الله عزّ وجلّ واحد حكيم، وذلك بعد فراغنا من الدليل على أنّ العالَم محدَث، وهذا نظير ما سألونا عنه.

[عدم المنافاة بين النصّ على الإمام وغَيبته:]

وقد تأمّلتُ في هذه المسألة، فوجدتُ غرضها ركيكًا، وهو أنّهم قالوا: (لو كان الحسن بن علي عليهما السلام قد نصّ على من تدّعون إمامته، لسقطت الغَيبة).

والجواب في ذلك: أنّ الغَيبة ليست هي العدم، فقد يغيب[٣] الإنسان إلى بلد يكون معروفًا فيه، ومشاهَدًا لأهله، ويكون غائبًا عن بلد آخر، وكذلك قد يكون الإنسان غائبًا عن قوم دون قوم، وعن أعدائه لا عن أوليائه، فيُقال: (إنّه غائب، وإنّه مستتر)، و إنّما قيل: (غائب)؛ لغيبته عن أعدائه، وعمّن لا يوثَق بكتمانه من أوليائه، وأنّه ليس مثل آبائه عليهم السلام ظاهرًا للخاصّة والعامّة، وأولياؤه مع هذا ينقلون وجوده وأمره ونهيه، وهم عندنا ممّن تجب بنقلهم الحجة، إذ[٤] كانوا يقطعون

---

(١) أي عن نصّ الإمام العسكري عليه السلام على ولده المهدي عليه السلام.

(٢) مثل أنّ الإمام لا يمضي، أو ينصّ على إمام.

(٣) أي يذهب.

(٤) في الأصل: «إذا»، وما أثبتناه أنسب.

العذر؛ لكثرتهم، واختلافهم في هممهم، ووقوع الاطمئنان[١] مع خبرهم، ونقلوا ذلك كما نقلوا إمامة آبائه عليهم السلام وإن خالفهم مخالفوهم فيها كما[٢] تجب بنقل المسلمين صحة آيات النبيّ صلى الله عليه وآله سوى القرآن[٣] وإن خالفهم أعداؤهم من أهل الكتاب[٤] والمجوس[٥] والزنادقة[٦] والدهرية[٧] في كونها[٨].

وليست هذه مسألة تشتبه على مثلك، مع ما أعرفه من حسن تأمّلك.

---

(١) في الأصل: «الاضطرار»، وما أثبتناه من (ت).

(٢) في الأصل: «وكما»، وما أثبتناه من (ت).

(٣) فإنّ القرآن لا يحتاج إلى نقل المسلمين لإثبات إعجازه، لأنّه معجزة حية وملموسة لكلّ مَن عرف الفصاحة والبلاغة على طول الدهر، نعم إثبات أنّه معجزة قد أتى بها النبيّ صلى الله عليه وآله يحتاج إلى النقل.

(٤) **أهل الكتاب**: هم الخارجون عن الملة الحنيفية والشريعة الإسلامية ممّن يقول بشريعة وأحكام وحدود وأعلام، وهم قد انقسموا إلى مَن له كتاب محقّق مثل التوراة والإنجيل، وعن هذا يخاطبهم التنزيل بأهل الكتاب، وإلى من له شبهة كتاب مثل المجوس والمانوية. (ينظر: الملل والنحل للشهرستانيّ: ١/ ٢٠٨).

(٥) **المجوس**: لهم شبهة كتاب، وقد أثبتوا أصلين اثنين مدبرين قديمين يقتسمان الخير والشر، والنفع والضر، والصلاح والفساد، يسمّون أحدهما: (النور)، والآخر: (الظلمة)، وبالفارسية: (يزدان) و(أهرمن). وقد انقسموا إلى: الكيومرثية، والزروانية، والزردشتية (ينظر: الملل والنحل للشهرستانيّ: ١/ ٢٣٢-٢٣٣).

(٦) **الزنادقة**: الزنديق كقنديل. والمشهور عند الناس هو الذي لا يتمسّك بشريعة، ويقول بدوام الدهر. والعرب تعبر عنه بقولهم: ملحد. والجمع زنادقة (ينظر: مجمع البحرين: ٢/ ٢٩٣).

(٧) **الدهرية**: هم الذين يقولون بأنّ الدهر هو الفاعل، وأنّه دائم لم يزل، وأبد لا يزال، وأنّ العالم دائم لا يزول. (ينظر: شرح أُصول الكافي للمولى محمّد صالح المازندرانيّ: ٣/ ٦).

(٨) أي في أصل وجود تلك الآيات والمعجزات.

[كيفية التعرّف على الإمام عند ظهوره:]

وأمّا قولهم: (إذا ظهر فكيف يعلم أنّه محمّد بن الحسن بن علي عليه السلام[1]؟)

فالجواب في ذلك:

[**أولًا:**] أنّه قد[2] يجوز[3] بنقل من تجب بنقله الحجة من أوليائه كما صحت إمامته عندنا بنقلهم.

[**ثانيًا:**] وجواب آخر: وهو أنّه قد يجوز أن يُظهِر معجزًا يدلّ على ذلك.

وهذا الجواب الثاني هو الذي نعتمد عليه، ونجيب الخصوم به، وإن كان الأول صحيحًا»[4].

---

(١) في (م): «أنّه ابن الحسن بن علي؟».

(٢) لا يوجد في (أ): «قد».

(٣) أي يجوز أن يُعلم ذلك.

(٤) كمال الدين: ٦٠-٦٢.

[الفصل الثاني]

[في إمامة أمير المؤمنين عليه السلام]

[علّة عدم إقامة أمير المؤمنين عليه السلام المعجزة يوم الشورى:]

«وأمّا قول المعتزلة: (فكيف لم يحتج عليهم علي بن أبي طالب بإقامة المعجز يوم الشورى؟).

فإنّا نقول: إنّ الأنبياء والحجج عليهم السلام إنّما يُظهِرون من الدلالات والبراهين حسب ما يأمرهم الله عزّ وجلّ به ممّا يَعلم الله أنّه صالح[1] للخلق، فإذا ثبتت الحجة عليهم[2] -بقول النبيّ صلى الله عليه وآله فيه، ونصّه عليه- فقد استغني بذلك عن إقامة المعجزات.

اللهمّ إلّا أن يقول قائل: إنّ إقامة المعجزات كانت أصلح في ذلك الوقت.

فنقول له: وما الدليل على صحة ذلك؟ وما ينكر الخصم من أن تكون إقامته لها ليس بأصلح[3]، وأن يكون الله عزّ وجلّ لو أظهر معجزًا على يديه في ذلك الوقت لكفروا أكثر من كفرهم ذلك الوقت، ولأدّعوا عليه السحر والمخرقة؟ وإذا كان هذا جائزًا، لم يُعلَم أنّ إقامة المعجز كانت أصلح.

[عدم وجوب إقامة المعجزة في كلّ حال:]

فإن قالت المعتزلة: فبأي شيء تعلمون أنّ إقامة مَن تدّعون إمامته المعجز على أنّه ابن الحسن بن علي عليهما السلام أصلح؟

---

(١) في (أ) و(ب): «أصلح».

(٢) أي على الصحابة الحاضرين يوم الشورى.

(٣) أي ماذا يستطيع الخصم أن يقول ويستشكل لو قلنا: إنّ إقامة المعجز ليست أصلح؟

قلنا لهم: لسنا نعلم أنّه لا بدّ من إقامة المعجز في تلك الحال، وإنّما نجوِّز ذلك، اللهمّ إلّا أن يكون لا دلالة غير المعجز، فيكون لا بدّ منه لإثبات الحجة، وإذا كان لا بدّ منه كان واجبًا، وما كان واجبًا كان صلاحًا، لا فسادًا.

وقد علمنا أنّ الأنبياء عليهم السلام قد أقاموا المعجزات في وقت دون وقت، ولم يقيموها في كلّ يوم ووقت ولحظة وطرفة، وعند كلّ محتجّ عليهم ممّن أراد الإسلام، بل في وقت دون وقت، على حسب ما يعلم الله عزّ وجلّ من الصلاح.

وقد حكى الله عزّ وجلّ عن المشركين أنّهم سألوا نبيه صلى الله عليه وآله أن يرقى في السماء، وأن[1] يُسقِط السماء عليهم كسفًا، أو يُنزِّل عليهم كتابًا يقرؤونه، وغير ذلك ممّا في الآية[2]، فما فعل ذلك بهم، وسألوه[3] أن يحيي لهم قصي بن كلاب[4]، وأن ينقل

---

(١) في (ب): «أو أن».

(٢) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الأَرْضِ يَنبُوعًا * أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ الأَنْهَارَ خِلالَهَا تَفْجِيرًا * أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاء كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا أَوْ تَأْتِيَ بِاللهِ وَالْمَلآئِكَةِ قَبِيلًا * أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُخْرُفٍ أَوْ تَرْقَى فِي السَّمَاء وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّى تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَّقْرَؤُهُ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا﴾ (سورة الإسراء، الآية: ٩٠-٩٣).

(٣) في (أ): «وساموه».

(٤) **قصي بن كلاب**: هو الجد الرابع لرسول الله صلى الله عليه وآله بعد عبد مناف وهاشم وعبد المطلب، اسمه زيد، وإنّما سمّي قصيًا -أي بعيد- لأنّ أُمّه أخذته معها إلى الشام حيث بلاد زوجها الجديد الذي تزوجها بعد موت كلاب، وكان قصي آنذاك طفلًا صغيرًا فشبّ في تلك البلاد، وعندما كبر رجع إلى مكة، حيث قومه من قريش، وما لبث أن ساد فيها، ثمّ أنّه قام بإخراج خزاعة من مكة لأنّ قريشًا أولى بها، وجمع قبائل قريش فأنزلهم أبطح مكة، فقد كان بعضهم يعيش في الشعاب ورؤوس جبال مكة، وسمّي قصي من بعد ذلك مجمِّعًا. (ينظر: تاريخ الأمم والملوك: ٢/ ١٤).

عنهم جبال تهامة[١]، فما أجابهم إليه، وإن كان عليه السلام قد أقام لهم غير ذلك من المعجزات.

وكذا حُكْمُ ما سألتْ المعتزلة عنه، ويُقال لهم كما قالوا لنا: لِمَ[٢] نترك أوضحَ الحجج، وأبينَ الأدلة من تكرر المعجزات، والاستظهار بكثرة الدلالات[٣].

[عدم احتجاج أمير المؤمنين عليه السلام بما يَحتمل التأويل لدى السامعين:]

وأمّا قول المعتزلة: (إنّه احتَجَّ بما يَحتمِل التأويل).

فيُقال: فما احتجَّ عندنا على أهل الشورى إلّا بما عرفوا من نصّ النبي صلى الله عليه وآله؛ لأنّ أولئك الرؤساء لم يكونوا جهالًا بالأمر، وليس حكمُهم حكمَ غيرهم من الأتباع.

---

(١) جاء في (السيرة النبوية لابن هشام: ١/ ١٩٢): «قالوا: يا محمّد، فإن كنت غير قابل منّا شيئًا ممّا عرضناه عليك فإنّك قد علمت أنّه ليس من الناس أحد أضيق بلدًا، ولا أقل ماء، ولا أشد عيشًا منّا، فسل لنا ربّك الذي بعثك بما بعثك به فليسيِّر عنّا هذه الجبال التي قد ضيّقت علينا، وليبسط لنا بلادنا، وليفجر لنا فيها أنهارًا كأنهار الشام والعراق، وليبعث لنا من مضى من آبائنا، وليكن فيمن يبعث لنا منهم قصي بن كلاب؛ فإنّه كان شيخ صدق، فنسألهم عمّا تقول أحق هو أم باطل؟ فإن صدقوك وصنعت ما سألناك صدقناك، وعرفنا به منزلتك من الله، وأنّه بعثك رسولًا كما تقول».

(٢) في (ب): «فلم».

(٣) العبارة بهذه الصيغة مبهمة وغير واضحة المعنى، والظاهر أنّ الصحيح: (لِمَ ترك)، بدلًا من: (لم نترك)، فتكون العبارة إشكالًا نقضيًا على المعتزلة، مفادها: إذا كان إظهار المعجز أصلحَ في كلّ حال فلِمَ ترك النبيّ صلى الله عليه وآله أوضحَ الحجج، وأبينَ الأدلة، وهي تكرار المعجزات، وإقامة الآيات المتعددة مثل إحياء قصي، ونقل جبال تهامة؟

ونَقلب[١] هذا الكلام على المعتزلة، فيُقال لهم: لِمَ لَمْ يَبعث اللهﷻ بأضعاف مَن بَعَثَ من الأنبياء؟

ولِمَ لَمْ يَبعث في كلّ قرية نبيًا، وفي كلّ عصر ودهر نبيًا أو أنبياء إلى أن تقوم الساعة؟[٢]

ولِمَ لَمْ يُبيِّن معاني القرآن، حتى لا يَشك فيه شاك؟ ولِمَ تَرَكه محتمِلًا للتأويل؟

وهذه المسائل تضطرّهم إلى جوابنا.

[والحمد لله أولًا وآخرًا]»[٣].

---

(١) في (ت): «ويُقلب».

(٢) الظاهر أنّ هذين السؤالين مرتبطان بالبحث السابق، وهو أنّه لو كان الإتيان بالأصلح واجبًا في كلّ حال فلماذا لم يبعث الله تعالى أضعاف من بعث من الأنبياء؟ ولِمَ لم يبعث في كلّ قرية نبيًا ... . ولا ارتباط لهذين السؤالين ببحث التأويل على خلاف السؤال الأخير.

(٣) كمال الدين: ٦٢-٦٣.

الفهارس الفنية

- فهرس الآيات
- فهرس الأحاديث
- فهرس الأعلام
- فهرس الكتب المذكورة
- فهرس الفرق والقبائل والبيوتات
- فهرس الأماكن والبلدان
- فهرس الأشعار
- فهرس المحتويات

فهرس الآيات

الآية	السورة	رقم الآية	الصفحة
﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ...﴾	البقرة	١٩٣	٢٤٣
﴿وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ...﴾	آل عمران	٣٦	٢٣٧
﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا ...﴾	آل عمران	١٠٣	٢٤٢
﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾	آل عمران	١٠٤	٢٤٢
﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾	آل عمران	١١٠	١٨٠، ٢٤٢
﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ...﴾	النساء	١١	٢١٠، ٢٨٩
﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ ...﴾	النساء	٩٣	١٤٧
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ ...﴾	المائدة	٨	٢٥٧
﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَا ...﴾	المائدة	٢٤	٢٩٣
﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا ...﴾	الأنعام	٦٨	٢٥٧
﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾	الأنعام	١٠٣	١٤٧
﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ ...﴾	الأنعام	١١٩	٢٨٥
﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ ...﴾	الأنفال	٤١	٢٢٧
﴿إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ ...﴾	التوبة	٣٤	٢٢٥، ٢٢٧
﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً ...﴾	التوبة	١٠٣	٢٢٧

الآية	السورة	رقم الآية	الصفحة
﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ ...﴾	يونس	٣٥	١٨٨
﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ...﴾	النحل	٦٤	٢١٨، ٢٢٠، ٢٢١
﴿مَنْ كَفَرَ بِاللهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ ...﴾	النحل	١٠٦	٢٩٢
﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ ... إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا ...﴾	الإسراء	٩٠ – ٩٣	٣١٠
﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ ... إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ ...﴾	مريم	٤١ – ٤٢	٢٨٥
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا ... وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ ...﴾	الحج	٧٧ – ٧٨	٢٤٢
﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ ...﴾	الأحزاب	٣٣	١٧٥
﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ...﴾	فاطر	٣٢	١٧٧، ١٧٩، ١٨٠، ٢٤١
﴿اتَّبِعُوا مَنْ لَا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا﴾	يس	٢١	٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٧
﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾	الصافات	٩٦	١٤٧
﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾	الزخرف	٨٦	٢٤٦
﴿مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ﴾	الحديد	١٥	٨٩، ١٤١

فهرس الأحاديث

الحديث الشريف	القائل	الصفحة
(حرف الألف)		
«ائتِ علياً، وبشره بأنّ الله قد أذن لي ...»	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٨٦
«الأئمة من قريش»	النبي صلى الله عليه وآله	٤٨، ٥٤، ٦٨
«إذا توالت ثلاثة أسماء: محمّد وعلي...»	أبي عبدالله عليه السلام	٥٤، ٢٨٣
«ألا ترضى أن تكون منّي بمنزلة هارون ...»	النبي صلى الله عليه وآله	١٥٥
«ألستُ أولى بكم من أنفسكم؟»	النبي صلى الله عليه وآله	٤٧، ٩٤، ١٤٠، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٨، ١٤٩
«أمّا ما سألت عنه – ارشدك وثبتك – ...»	صاحب الزمان عليه السلام	٢٠٥
«أمَا وَالله لَقَد تَقَمّصَهَا فُلانٌ، وإنّه ...»	أمير المؤمنين عليه السلام	١٣٠
«أنت مني بمنزلة هارون من موسى ...»	النبي صلى الله عليه وآله	١٠٣، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٤، ١٥٥
«أنشدكم بالله أتعلمون أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قام خطيباً ولم يخطب ...»	أمير المؤمنين عليه السلام	١٧٢
«إنّكم ترون ربّكم كما ترون القمر ...»	النبي صلى الله عليه وآله	١٤٨

الحديث الشريف	القائل	الصفحة
«إني تارك فيكم الثقلين خلفي ...»	النبي محمّد ﷺ	١٧٨
«إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به ...»	النبي ﷺ	٢٤٧، ٢٥٣
«أيها الناس، قد خلفت فيكم كتاب ...»	الرسول ﷺ	١٧٢، ٢٥٩
(حرف الباء)		
«بأبي وأمي، شبيهي، وسمي جدي ...»	أبي الحسن الرضا عليه السلام	٥٤، ٢٨٧
(حرف السين)		
«السابق بالخيرات الإمام»	الإمام الصادق عليه السلام	١٨٠
«سلّموا على علي بإمرة المؤمنين ...»	النبي ﷺ	١٠٢، ١١٥
«سليل مسلولة من الآفات، والأرجاس ...»	الإمام الهادي عليه السلام	٢٠٩
(حرف العين)		
«علي مني وأنا منه، وعلي مع الحق ...»	النبي ﷺ	١٠١
(حرف الفاء)		
«فأيكم يبايعني، أو يؤازرني ...»	النبي ﷺ	١١٥
«فمَن كنتُ أولى به من نفسه ...»	النبي ﷺ	١٤٨
(حرف الكاف)		
«كأني قد دعيت فأجبت، إني تركت فيكم الثقلين ...»	النبي محمّد ﷺ	١٧٢
«كلّ حسب ونسب فمنقطع يوم القيامة ...»	رسول الله ﷺ	٢٣٧
(حرف اللام)		
«لا تخلو الأرض من حجة لله ...»	أمير المؤمنين عليه السلام	٥٤

الحديث الشريف	القائل	الصفحة
«لا ولكن أوصيائي منهم، أولهم أخي، ووزيري ...»	النبي محمّد صلى الله عليه وآله	١٧٢
«لا يرث مع الأُم، ولا مع الأب، ...»	الباقر عليه السلام	٢٠٩، ٢٨٩
«اللهمّ بلى، لا تخلو الارض من قائم ...»	أمير المؤمنين عليه السلام	٢٣٤
(حرف الميم)		
«ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء ...»	النبي صلى الله عليه وآله	٥١، ٥٣، ٢٩٤
«ما بقي أحد بعد ما قبض رسول الله ...»	الصادق عليه السلام	٢٩٣
«ما ذكرتها إلّا وأنا أريد أن اخبركم بها ...»	النبي محمّد صلى الله عليه وآله	١٧٢
«مصارعهم دون النطفة، والله لا يفلت ...»	أمير المؤمنين عليه السلام	٢٤٩
«معاشر الناس، إني راحل عن قريب...»	رسول الله صلى الله عليه وآله	١٧١
«مَن كذب عليّ متعمداً فيلتبوّأ مقعده ...»	النبي صلى الله عليه وآله	٥٣، ٢٩٤
«مَن كنتُ مولاه فهذا عليٌ مولاه»	النبي صلى الله عليه وآله	٤٧، ٧٣، ٧٤، ٧٩، ٨٩، ٩٤، ١٤٠، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٨، ١٤٩
(حرف الهاء)		
«هذا خليفتي فيكم من بعدي ...»	النبي صلى الله عليه وآله	١١٥
(حرف الواو)		
«وقد استخلفت علياً عليكم بعد وفاتي ...»	النبي صلى الله عليه وآله	١٥٥

الحديث الشريف	القائل	الصفحة
«وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ...»	عيسى بن مريم عليه السلام	٢٤٦
«والله ما عبروا النهر ولا يعبروا ...»	أمير المؤمنين عليه السلام	٥٤، ٢٤٩
(حرف الياء)		
«يا ابن أريقط، ائتمنك على دمي؟»	رسول الله صلى الله عليه وآله	٢٨٦
«يا رسول الله، تخلفني مع النساء ...»	أمير المؤمنين عليه السلام	١٥٤

فهرس الأعلام

النبي محمّد ﷺ = رسول الله ﷺ: ٧، ١١، ٣٧، ٤٠، ٤١، ٤٣، ٤٤، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٥١، ٥٣، ٥٤، ٥٥، ٦٨، ٧١، ٧٥، ٨٠، ٨٢، ٩١، ٩٣، ٩٤، ٩٦، ٩٧، ١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١١٥، ١١٦، ١١٨، ١١٩، ١٢١، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٢٨، ١٣٤، ١٣٩، ١٤٠، ١٤١، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤، ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧، ١٥٩، ١٦٠، ١٧١، ١٧٢، ١٧٣، ١٧٥، ١٧٧، ١٧٨، ١٨٧، ١٩٣، ١٩٥، ١٩٩، ٢٠٠، ٢١٦، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٧، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٤٠، ٢٤٤، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٥٣، ٢٥٨، ٢٦١، ٢٨٦، ٢٩٠، ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٤، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١١.

الإمام علي بن أبي طالب أمير المؤمنين عليه السلام: ٥، ٢٠، ٤١، ٤٧، ٤٨، ٥٤، ٦٤، ٧٦، ٧٩، ٨٠، ٩٢، ٩٣، ٩٥، ٩٧، ١٠١، ١٠٤، ١١١، ١١٥، ١١٦، ١٢٣، ١٢٧، ١٢٨، ١٣٠، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٩، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٩، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤، ١٥٥، ١٥٨، ١٧٢، ١٧٥، ١٧٦، ١٧٩، ١٨٠، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٨، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٥، ٢٠٠، ٢٣٣، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤٤، ٢٤٩، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٨٦، ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٤، ٣٠٩.

سيّدة نساء العالمين عليها السلام = فاطمة بنت رسول الله ﷺ: ١٠١، ١٧١، ١٧٥، ١٧٨، ٢٠٠، ٢٣٧.

الإمام الحسن بن علي المجتبى عليه السلام: ٥٢، ١٦٤، ١٧١، ١٧٥، ١٧٦، ١٧٧، ١٧٩، ١٨١، ١٨٥، ١٨٧، ١٩٣، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٤٤، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٩٤، ٣٠٣.

الإمام الحسين بن علي الشهيد عليه السلام: ١٧١، ١٧٣، ١٧٥، ١٧٦، ١٧٧، ١٧٩، ١٨١، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧، ١٨٨، ١٩٣، ٢٠٢، ٢٢٩، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٥٠، ٢٩٤.

الإمام علي بن الحسين السجاد عليه السلام: ١٨٥،

١٨٨، ٢٠٢، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٨.
الإمام محمّد بن علي الباقر عليه السلام: ١٧١، ١٧٢، ١٨٥، ١٩٢، ٢٠٢، ٢٠٩، ٢٣٨، ٢٤٩، ٢٨٩.
الإمام جعفر بن محمّد الصادق عليه السلام: ٥٤، ١٨٠، ١٨٨، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٦، ١٩٧، ٢٠٠، ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٨، ٢١٩، ٢٣٣، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٥٠، ٢٥٥، ٢٦٢، ٢٨٣، ٢٩٣.
الإمام موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام ٥١، ١٩٢، ١٩٥، ١٩٧، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٣٣.
الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام: ١٨، ٢١، ٥٤، ١٧٣، ٢٠٤، ٢٠٧، ٢٨٧.
الإمام علي بن محمد الهادي عليه السلام = أبا الحسن العسكري عليه السلام: ٥١، ٢٠٦، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢٧٤، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٢.
الإمام الحسن بن علي العسكري عليه السلام: ٤٩، ٥٠، ٥١، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١٥، ٢٣٠، ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٩، ٣٠٣، ٣٠٤.
الإمام محمّد بن الحسن المهدي عليه السلام = الإمام الحجة عليه السلام = الخلف الصالح عجل الله فرجه = صاحب الزمان عليه السلام: ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥٤، ١٧٣، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٢١، ٢٢٩، ٢٧٥، ٢٨٠، ٢٨٧، ٣٠٤، ٣٠٦، ٣٠٩.

(حرف الألف)

آغا بزرك الطهرانيّ، الشيخ العلّامة: ١٩، ٢٠، ٦٣.
النبي إبراهيم عليه السلام: ٢٤٢.
إبراهيم بن سيار النظّام، أبو إسحاق: ٢٤٧.
ابن أبي الحديد: ٢٠، ٢١، ٢٥، ٢٦، ٣١، ٦١، ٦٤، ٦٥، ٧٦.
ابن الأثير: ١٧٨.
ابن الأعرابي: ١٧٨.
ابن بُطّة القميّ: ٢٣، ٢٤، ٢٧، ٢٩، ٣٠، ٣٣، ٣٤.
ابن خولة: ١٨٦.
ابن داود: ١٥.
ابن سيده: ١٧٨.
ابن شهر آشوب: ٢٥، ٣٢، ٣٥، ٥٩، ٦٠.
ابن عباس = (عبدالله بن عباس بن عبد المطلب): ١٣٤، ١٣٥، ١٧١.
ابن قِبَة الرازي = محمّد بن عبدالرحمن بن قِبَة الرازيّ، أبو جعفر = البغدادي: ٨، ١١، ١٢،

١٣، ١٥، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٦٠، ٦١، ٦٢، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٧٠، ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٦، ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٩٦، ٩٧، ١٠٤، ١٢٧، ١٦٣، ١٦٤، ١٧١، ١٧٦، ٢٠١، ٢٢٥، ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٧١، ٢٧٩، ٢٨٤، ٢٩٩.

ابن مردويه: ٦٢.

ابن المكاريّ: ٢٠٨.

ابن ميثم البحرانيّ: ٢٦، ٤٠، ٦١، ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٧٧.

ابن النديم: ٨، ٢٠، ٢٣، ٣٤.

أبو أحمد بن عبدك الجرجانيّ: ٣٧.

أبو الأحوص: ٢٣.

أبو بكر = عبدالله بن عثمان التيميّ: ٤٧، ١٣٠، ١٧٨، ١٨٠، ١٩٩، ٢٠٠، ٢٨٦، ٢٩٢، ٢٩٣.

أبو جعفر الأحول، صاحب الطاق: ١٩٧.

أبو جعفر بن أبي غانم: ٢٧٣، ٢٨٤، ٢٨٩.

أبو حاتم الرازيّ: ١٨٠.

أبو الحسن الأشعري: ١٤٧.

أبو الحسين السوسنجرديّ: ١٧، ١٨، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٨، ٣٣، ٣٥، ٦٠.

أبو الحسين بن المهلوس العلويّ الموسويّ: ١٨.

أبو الحسين الهارونيّ: ٣١، ٣٣.

أبو زيد العلويّ الزيديّ: ٢٧، ١٩٤، ٢٠١، ٢٠٢، ٢١٨، ٢٢١، ٢٢٩، ٢٣٧، ٢٤٣.

أبو سعيد الخدريّ: ١٧٢، ١٧٨.

أبو سهل النوبختيّ: ٢٧، ٢٨، ٤٩.

أبو عبيدة: ١٧٨.

أبو عبيد الله (مولى العباس): ١٧٢.

أبو علي الجبائيّ: ٣٤.

أبو علي الحائريّ: ١٩.

أبو القاسم البلخيّ = البلخيّ المعتزليّ = نصر بن الصباح البلخيّ: ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٨، ٣١، ٣٥، ٦٠، ٦٢.

أبو محمّد النوبختيّ: ٢٧، ٢٨، ٢٩.

أبو موسى الأشعريّ: ١٤٧.

أبو الهذيل العلاف: ٢٤٧.

أبو هريرة: ١٢٨، ١٢٩.

أحمد بن الحسين الهارونيّ، المؤيد بالله: ٣٦، ٣٧.
أحمد بن حنبل: ١٤٨.
أخطل: ٩١، ٩٢.
الأزهري: ١٧٨.
إسحاق بن يعقوب: ٢٠٥.
أسماء بنت أبي بكر: ٢٨٦.
أسماء بن خارجة: ١٨٦.
إسماعيل = (إسماعيل ابن الإمام جعفر الصادق عليه السلام): ٥١، ١٩٤، ١٩٦، ٢٠١، ٢٠٤، ٢٠٧، ٢٠٨.
الأعشى = (أبو بصير ميمون بن قيس بن جندل): ١٣١.
أُم أبي محمّد (أُم الإمام الحسن العسكري عليه السلام): ٢٠٩، ٢٨٩.
الأمين، المحقّق السيّد: ٢٩.
الأمينيّ، العلّامة: ٦٢، ٦٣.

(حرف الباء)

براهم: ١٩٩.
البروجرديّ، السيّد: ١٨.
بهرام بن هرمز بن سابور: ١٩٩.

(حرف الجيم)

الجاحظ: ٢٤٧.
جرير: ٩١.
جعفر بن أبي طالب عليه السلام: ١٤٥، ١٨١، ١٩٣.
جعفر ابن الإمام علي الهادي عليه السلام: ٤٨، ٤٩، ٥١، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٩، ٢١٠، ٢٦٧، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩٤.
جندب بن جنادة أبو ذر الغفاريّ: ٥١، ٥٢، ٥٣، ٢٩١، ٢٩٢.
جهم بن صفوان: ١١١.

(حرف الحاء)

الحجاج بن يوسف الثقفيّ: ٢٣٤.
حجر بن عدي: ٢٦١.
حسن الأنصاري القميّ: ١٦٣.
الحسن ابن الإمام الحسن عليه السلام، المثنى: ١٨٥، ١٨٧، ١٨٨.
الحسن بن حمزة العلويّ الطبريّ: ٣٠.
الحسين بن الحسن الهوسميّ، أبي القاسم: ٣٢.
الحسين ابن الشهيد زيد بن علي عليهما السلام، ذي العبرة: ١٦٣.
الحسين بن محمّد النجّار: ١١٢.
حسين المدرسيّ الطباطبائي، السيّد: ١٢، ١٣، ١٥، ١٧، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٤١، ٤٦، ٦١، ٦٣،

٧٣، ٧٥، ٧٨، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٣، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٦، ١٧٦، ٢٠٠، ٢٠٧، ٢٦٧، ٢٧٣.

حمزة بن بزيع: ٢٠٨.

حيدر عبد المناف البياتي (الحسن): ٩، ١٣.

(حرف الخاء)

خالد بن عبدالله القسريّ: ١٨٥.

خالد بن الوليد: ١١٨، ١٢٩.

(حرف الدال)

داود بن علي بن محمّد الأصفهانيّ: ١٤٨.

درام الكوفي، أبو عبدالله: ٣٧.

(حرف الراء)

الرضي: ٢٢، ٢٦، ٦١، ٦٢، ٦٤، ٧٦، ٧٧.

(حرف الزاي)

زياد بن أبيه: ٢٦١.

زياد بن مروان القنديّ: ٢٠٨.

زيد بن أرقم: ١٧١.

زيد بن ثابت: ١٧٨.

زيد بن حارثة: ١١٨، ١٢٩، ١٤٤، ١٤٥.

زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام: ٥٢، ١٦٤، ١٧١، ١٨٥، ٢٤٩، ٢٦٣.

(حرف السين)

سابور بن أردشير: ١٩٩.

سفيان الثوري: ١٤٨.

سلمان المحمديّ، أبو عبدالله: ٢٩٢.

سليمان بن خالد: ١٨٠.

سمية (أم عمار بن ياسر): ٢٩٢.

(حرف الصاد)

صالح بن قبَّة المعتزليّ: ٢١.

صبحي الصالح، الدكتور: ١٣٥.

الصدوق، الشيخ = محمّد بن علي بن الحسين، أبو جعفر: ٣٠، ٣٤، ٣٥، ٤٩، ٦٣، ٧٨، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٢، ١٦٣، ١٦٤، ١٧٦، ٢٦٧، ٢٦٨.

(حرف الطاء)

الطبرانيّ: ٦٢.

الطبرسيّ: ٣٩، ٤٠.

الطوسيّ، الشيخ: ٢٤، ٣٢، ٣٥، ٣٦، ٥٩، ٦٠، ٦٥، ٧٠، ٢٠٥، ٢٠٨.

(حرف العين)

عامر بن فهيرة: ٢٨٦.

العباس (عمّ النبي صلى الله عليه وآله): ١٧٩، ١٩٣، ٢٣٩.

عباس إقبال الآشتياني، الدكتور: ٨٣.

عبد الجبار، القاضي: ٣١، ٦٠، ٦١، ٦٦، ٦٨، ٧٠، ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥، ٨١، ٩٠، ٩٦.

عبد الحليم عوض الحليّ، الشيخ: ٨.

عبد الحميد: ١٥، ١٦.
عبد الرحمن = (هو والد محمّد بن عبد الرحمن بن قِبَة الرازيّ): ١٥، ١٦.
عبد الزهراء الخطيبُ الاميني، السيّد: ٦٣، ٢٣٤، ٢٤٩.
عبد الله بن إباض = عبدالله بن يحيى الإباضيّ: ١٩٩، ٢٠٠.
عبد الله بن أحمد، أبي محمّد (ابن الخشّاب): ٧٦.
عبد الله بن أريقط الليثي: ٢٨٦.
عبد الله الأفطح = (عبدالله بن الإمام جعفر الصادق عليه السلام): ٤٢، ٥١، ١٩٣، ١٩٤، ١٩٧، ١٩٨، ٢٠٠، ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٧.
عبد الله بن سبأ: ١٩٢.
عبد المطلب (جد النبي): ٣١٠.
عبد الملك بن مروان: ٩٢.
عبد مناف (جد النبي): ٣١٠.
عبيدة بن الحارث: ٢٩٣.
عتبة بن غزوان: ٢٩٣.
عثمان بن عفان: ١١١، ١٣٢، ٢٦١، ٢٩٢، ٢٩٣.
عثمان بن عيسى الرواسيّ: ٢٠٨.
عقيل بن أبي طالب: ١٩٣.
العلّامة الحليّ: ١٦، ١٧، ٢٥، ٧٦.
علي بن أبي حمزة البطائنيّ: ٢٠٨.
علي بن أبي غانم الجوّانيّ: ٢٧٣.
علي بن أحمد بن بشّار، أبي الحسن: ٢٦٧، ٢٧١، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٩، ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٧، ٢٩٠.
علي بن الحسن الجيلانيّ: ٧٦.
علي بن محمّد بن الفرات، الوزير أبي الحسن: ٦١، ٦٢.
علي أكبر الغفاريّ، الشيخ: ١٦٥، ٢٧٣.
عمار بن ياسر، أبو اليقظان: ٢٦١، ٢٩٢.
عمر بن حنظلة: ٢١٩.
عمر بن الخطاب: ٩٣، ١٢٨، ١٣٠، ١٣٤، ١٧٢، ١٨٠، ٢٠٠، ٢٦١، ٢٩٢.
عمر بن سعد: ١٨٦.
عمر بن هبيرة (أمير العراقين): ٢٥٤.
عناية الله المعاصر، الميرزا: ٦٣.
العياشيّ: ١٩.
عيسى الجلوديّ: ٢٠١.
عيسى بن محمّد العلويّ الحسينيّ، أبو زيد: ٣٧، ١٦٣.
عيسى بن مريم عليه السلام = المسيح عليه السلام: ١٠٦،

١٠٧، ١٩٥، ١٩٩، ٢٤٦.
عيسى بن موسى (صاحب المنصور): ١٩١.
(حرف الفاء)
فارس بن حاتم القزوينيّ: ٥١، ٢٠٨، ٢٨٨.
الفخر الرازيّ: ٤٥.
الفرزدق: ٩١.
فرعون: ٢٨٧.
فضل بن العباس بن عتبة بن أبي لهب الهاشميّ: ١٤١.
(حرف القاف)
قرمطويه: ١٩٤.
قصي بن كلاب: ٣١٠، ٣١١.
القطب الراونديّ: ٦٢، ٦٣.
القهبائيّ: ١٩.
(حرف الكاف)
كرام الخثعميّ: ٢٠٨.
الكشيُّ: ١٩.
كلاب (كلاب هو أبو قصي الجد الرابع لرسول الله ﷺ): ٣١٠.
كميل بن زياد النخعي: ٢٣٣، ٢٣٤.
(حرف اللام)
لبيد بن ربيعة بن مالك العامريّ: ١٤١.
(حرف الميم)
مالك بن أنس: ١٤٧.
المأمون: ٢٠١.
ماني بن فاتك: ١٩٩.
محمّد = (محمّد ابن الإمام علي الهادي عليه السلام): ٥١، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢٨٣، ٢٨٩.
محمّد، الديباج = (محمّد بن أبي عبدالله الصادق عليه السلام): ١٩٣، ١٩٤، ١٩٧، ٢٠٠، ٢٠١.
محمّد بن أبي زينب الاسديّ الأجدع، أبو الخطّاب: ١٩١، ١٩٤.
محمّد الأخباريّ، الميرزا: ٦٣.
محمّد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الهاشميّ المطلبيّ القرشيّ الشافعيّ: ١٤٧، ٢٥٤.
محمّد بن اسماعيل بن جعفر الصادق عليه السلام: ٣٦، ١٩٤، ١٩٥، ٢٠١.
محمّد بن الحسين بن موسى، الرضي أبي الحسن: ١٨.
محمّد بن عبد الحميد بن سالم العطّار: ١٥.
محمّد بن عبدالله المحض بن الحسن المثنى ابن الإمام الحسن السبط عليه السلام، ذو النفس الزكية:

١٨٥، ١٨٦.
محمّد بن عثمان العمريّ: ٢٠٥.
محمّد بن علي بن بشّار القزوينيّ: ٢٦٧.
محمّد بن محمّد بن النعمان، أبو عبدالله = الشيخ المفيد: ١٨، ٣٨، ٤٠، ٤١، ٧٧، ٩٢، ١٧٣، ٢٠٥.
محمّد بن مسلم: ٢٠٩، ٢٨٩.
محمّد بن معدّ الموسويّ، السيّد صفي الدين: ١٦، ١٧.
محمّد بن النعمان الأحول: ٣٨.
المرتضى الشريف: ٢٣، ٣٠، ٣١، ٤٤، ٤٥، ٥٩، ٦١، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٠، ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥، ٧٧، ٧٨، ٨١، ٨٥، ٩٠، ٩٧، ١٠٤، ١٢٧.
مروان بن محمّد (آخر خلفاء بني أُمية): ١٩٩.
مسلم بن أحوز المازنيّ: ١١٢.
مصدق بن شبيب الواسطي، أبي الخير: ٧٦.
معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب الأمويّ: ٥٢، ١٢٨، ٢٤٤، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٩٢.
معروف ابن خربوذ: ١٧٢.
معمر بن المثنى، أبي عبيدة: ٩٢.
مغيرة بن سعيد العجليّ: ١٨٥، ١٨٦.
المغيرة بن شعبة: ١٢٨.
المقتدر العباسيّ: ٢١، ٢٢، ٦١، ٦٢.
المقداد بن الأسود الكنديّ: ٢٩٣.
منتجب الدين، الشيخ: ٢٧٣.
منصور بن حازم: ٤١.
المنصور العباسي: ٢٥٤.
النبي موسى عليه السلام: ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٤، ٢١٦، ٢٨٧، ٢٩٣.
ميمونة (مولاة الرسول محمّد صلى الله عليه وآله): ١٧٢.

(حرف النون)

النجاشيّ، الشيخ: ١٦، ١٨، ١٩، ٢٣، ٢٤، ٢٨، ٢٩، ٣١، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٥٩، ٦٠.
نصر بن الصباح البلخيّ، أبا القاسم (الإمامي): ١٩.
النعمان بن ثابت، أبو حنيفة: ٢٥٤.
نوفل بن أبي طالب: ١٩٣.

(حرف الهاء)

النبي هارون: ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤.
هاشم (جد النبي): ٣١٠.
هشام بن الحكم: ٣٨، ٤٢، ٤٣، ٢٤٧.
هشام بن سالم: ٣٨، ١٩٧، ١٩٨.

هشام بن عبدالملك: ٢٥٠.

(حرف الواو)

واصل بن عطاء: ١٤٦.

(حرف الياء)

ياقوت الحموي: ٨ .

يحيى بن أبي شميط: ١٩٣.

يزيد (أخو معاوية بن أبي سفيان): ٢٦١.

يزيد بن معاوية: ٩٢، ٢٦١.

النبي يوسف عليه السلام: ٢٠٥.

فهرس الكتب المذكورة

القــرآن الكــريم: ٤، ٤٤، ٥٢، ٩٠، ١٤٤، ١٤٨، ١٥٦، ١٥٧، ١٥٨، ١٥٩، ١٨٩، ١٩٠، ١٩١، ١٩٨، ٢٠٥، ٢٢٧، ٢٢٩، ٢٤٢، ٢٤٥، ٢٥٧، ٢٦٠، ٣٠٥.

(حرف الألف)

إثبات نبوة النبي: ٣٦.

الاثنين: ٢٩.

أجوبة مسائل بعض الإمامية = الأجوبة التي نقلها الصدوق لابن قِبَة عن أسئلة لبعض الإمامية: ١٢، ٣٦، ٣٨، ٤٣، ٥٥، ٨٢.

الأربعة: ٢٩.

الأربعين فصاعداً: ٢٩.

الاشهاد: ١٦٣، ١٦٤.

الإمامة: ٢٣.

الإنصاف في الإمامة = الإنصاف والانتصاف: ١٢، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٣٠، ٣١، ٣٢، ٣٣، ٣٥، ٥٥، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٧٠، ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥، ٧٦، ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤.

الإيضاح: ١٦.

(حرف التاء)

التسعة: ٢٩.

تطور المباني الفكرية للتشيع: ١٦٥، ١٦٦.

تفسير أسماء الله تعالى وما يدعى به: ٢٩.

تلخيص الشافي: ٧٠.

التنبيه: ٢٨.

التوفيق: ٣١، ٣٢.

(حرف الثاء)

الثلاثة: ٢٩.

الثلاثين فصاعداً: ٢٩.

الثمانية: ٢٩.

(حرف الجيم)

جوابات المسائل الطرابلسية الأولى: ٢٣، ٣١.

(حرف الخاء)

الخطبة الشقشقية: ٢٢، ٢٥، ٢٦، ٦١، ٦٢، ٦٤، ٧٦، ٨٤.

الخمسة: ٢٩.

(حرف الذال)

الذريعة: ١٩.

(حرف الراء)

رجال ابن داود: ١٥، ١٦.

رجال النجاشي: ٣٣.

الردّ على أبي علي الجبائيّ: ٢٤، ٣١، ٣٣.

الردّ على الإسماعيلية: ٣٦.

الردّ على الزيدية = التعريف على الزيدية = التعريف في مذهب الإمامية وفساد مذهب الزيدية: ٢٤، ٢٥، ٣٢، ٣٣.

(حرف السين)

السبعة: ٢٩.

الستة: ٢٩.

(حرف الشين)

الشافي: ٣٠، ٤٥، ٦١، ٦٥، ٦٧، ٦٨، ٧٠، ٧٥، ٨٤، ٨٥.

شرح نهج البلاغة: ٦١، ٦٢، ٧٦.

شرح النهج للراونديّ: ٦٢.

(حرف العين)

العشرة فصاعداً: ٢٩.

العشرين فصاعداً: ٢٩.

(حرف الغين)

الغدير: ٦٣.

(حرف الفاء)

الفصول المختارة: ٧٧.

الفهرست لابن النديم: ٧، ٨.

الفهرست للطوسي: ٢٤.

(حرف القاف)

قرب الإسناد: ٢٩.

(حرف الكاف)

كمال الدين: ٣٠، ٣٤، ٦٣، ٨٢، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٥، ١٦٦، ٢٦٧، ٢٧٣.

(حرف الميم)

ما وصل إلينا من كتاب مدينة العلم: ٨.

المحصل: ٤٥.

المسألة مفردة في الإمامة: ٢٤، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥.

المستثبت في الإمامة: ١٨، ٢٤، ٢٥، ٢٧، ٣١، ٣٥، ٥٩، ٦٠.

المسترشد في الإمامة = الكلام في الإمامة على ابن قِبَة: ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٤، ٢٥، ٣١، ٣٥، ٥٩.

مصادر الأنوار: ٦٣.

معاني الأخبار: ٧٨، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٤.

معجم الأُدباء: ٨.

معرفة الناقلين: ١٩.

المغنـي: ٣١، ٦٠، ٦٧، ٦٨، ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٦، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٤، ٨٥ .

منتهى المقال: ١٩.

(حرف النون)

النقض على أبي الحسن بن بشّار: ١٢، ٣٦، ٥٥.

نقض كتاب الاشهاد: ١٢، ٢٥، ٣٦، ٣٧، ٣٩، ٤٠، ٤٥، ٥٥، ٦٣، ١٦٣، ١٦٤.

نقض المستثبت: ١٨، ٢٧، ٣١.

نهج البلاغة: ٧٧.

(حرف الواو)

الواحد: ٢٩.

فهرس الفرق والقبائل والبيوتات

(حرف الألف)

الإباضية: ١١١، ١٩٩، ٢٠٠.

الأزارقة: ١١١.

الأشاعرة: ١٤٧.

أصحاب السقيفة: ٢٦٠.

الإمامية = الشيعة = علماء الشيعة = علماء الإمامية: ١١، ٢٣، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٦٤، ٧١، ٧٣، ٩٢، ١٠٣، ١٠٤، ١١٣، ١١٤، ١١٦، ١١٧، ١٢٢، ١٢٧، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٩، ١٥٨، ١٧١، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٥، ١٧٦، ١٧٩، ١٨٠، ١٨٨، ١٩٢، ١٩٧، ١٩٨، ٢٠١، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٧، ٢١٧، ٢١٨، ٢٢١، ٢٣٠، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٧٢، ٢٧٤، ٢٨٧، ٢٨٩، ٢٩٩، ٣٠٣.

الأمويين = بني أمية: ٩١، ١١٢.

الأنباط: ١٩٤.

أهل بغداد: ١١٠.

أهل البيت عليهم السلام = الأئمة = آل محمّد = العترة الهادية: ٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٦، ٥١، ٥٢، ١٧١، ١٧٨، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢١، ٢٣٠، ٢٥٠، ٢٨٢، ٣٠٩.

أهل الحجاز: ١٤٧.

أهل خراسان: ١١٠.

أهل الردة: ٢٠٠.

أهل السواد: ١٩٤.

أهل الكتاب: ٣٠٥.

(حرف الباء)

البترية: ١٧١.

البراهمة: ١٩٩، ٢١٠، ٢١١، ٢١٦.

البكرية: ١٩٩، ٢٠٠.

بنو إسرائيل: ٢٩٣.

بنو تيم الله: ٢٥٤.

بنو جذيمة: ١١٨.

بنو سلوم: ١١٨.

بنو عبد المطلب: ١١٥.

بنو عبد مناف: ٢٣٨.

بنو قيس: ١٣١.

بنو نوبخت: ٢٣.

بنـــو هاشـــم: ٤٨، ١٣٤، ١٧٨، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩.
البيهسية: ١١١.
(حرف التاء)
الترك: ١٥٨.
(حرف الثاء)
الثعالبة: ١١١.
الثنوية: ١٩٩.
(حرف الجيم)
الجارودية: ١٧١.
الجبرية الخالصة: ١١١.
الجعفريـة (أتبـاع جعفـر ابـن الإمـام عـلي الهادي عليه السلام): ٥١، ٢٨٣.
الجهمية: ١١١.
(حرف الحاء)
الحنفية: ٢٥٤.
(حرف الخاء)
خزاعة: ٣١٠.
الخطّابيةِ: ١٩١، ١٩٢.
الخوارج: ١١١، ١٥٨، ٢٥١، ٢٥٨.
(حرف الدال)
الدهرية: ٣٠٥.
(حرف الزاي)
الزردشتية: ٣٠٥.
الزروانية: ٣٠٥.
الزنادقة: ٣٠٥.
(حرف السين)
السبائية: ١٩٢.
السليمانية: ١٧١.
(حرف الشين)
الشافعية: ٢٥٤.
الشمطية: ١٩٣، ٢٠١، ٢٠٢.
(حرف الصاد)
الصفرية: ١١١.
(حرف العين)
العباسيون: ١٩٥.
العجاردة: ١١١.
العـــرب: ٩١، ١٣١، ١٣٤، ١٤٢، ١٤٥، ١٥٨، ١٧٣، ١٧٨، ١٩٢، ٣٠٥.
علماء الريّ: ٢٧.
علماء الزيدية = الزيدية: ٢٧، ٣١، ٤٥، ٥٢، ١٤٧، ١٦٣، ١٦٤، ١٧١، ١٧٤، ١٧٥، ١٧٦، ١٧٧، ١٧٨، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٠، ٢٠١، ٢١٦، ٢٢١،

٢٢٨، ٢٣٠، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٥٢، ٢٥٨، ٢٦٠، ٢٦٣.

علماء المرجئة: ١٨٠، ٢٥١، ٢٥٨.

(حرف الفاء)

الفرس: ١٣١، ١٥٨.

الفطحية: ٥١، ١٩٤، ١٩٦، ٢٠١.

(حرف القاف)

القرامطة: ١٩٤، ١٩٦.

القردة: ١١٨.

قريش: ١٧٨، ١٩٣، ٢٨٦، ٣١٠.

(حرف الكاف)

الكيومرثية: ٣٠٥.

(حرف الميم)

المانوية: ١٩٩، ٢٤٧، ٣٠٥.

المثبتة: ٥٢، ٥٣، ٢٥٢.

المجوس: ١٩٩، ٣٠٥.

المحكمة: ١١١.

المسلمون: ٤٣، ٤٤، ١١٨، ١٤٠، ١٤٢، ١٤٥، ١٤٨، ١٥٤، ١٥٥، ١٩٣، ٢١٠، ٢١١، ٢٢٧، ٢٤٢، ٢٦١، ٢٩٢، ٢٩٣، ٣٠٥.

المسيحية: ٩١.

المشركون: ٣١٠.

المعتزلة: ٢٠، ٢٢، ٢٣، ٢٦، ٣٤، ٣٨، ٥٢، ٥٣، ٧٨، ٩١، ١١٢، ١٤٦، ١٤٧، ١٧٩، ٢٠٧، ٢٤٢، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٤، ٢٥٨، ٢٩٩، ٣٠٩، ٣١١، ٣١٢.

المغيرية: ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧، ٢٠٧، ٢١١، ٢١٥، ٢١٦.

الملحدون: ٢٢٧.

المؤتمّة: ١٦٤، ١٧١، ١٧٣، ١٧٦، ١٨٥، ٢١٥، ٢١٧، ٢١٨، ٢٢٠.

(حرف النون)

النجّارية: ١١٢.

النجدات: ١١١.

النصارى: ١٠٦، ١٠٧.

النصرانية: ١٩٩.

(حرف الواو)

الواقفة: ١٩٢، ١٩٥، ٢٠٣، ٢٣٣.

(حرف الياء)

اليهود: ١٠٦، ١٠٧، ١٣٩، ٢١٦.

فهرس الأماكن والبلدان

(حرف الألف)

إيران = فارس: ٦٥، ٢٩٢.

(حرف الباء)

البصرة: ٣٤، ١٢٨، ١٣٤، ١٤٧.

بغـــداد: ١٧، ٢٠، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٦١، ٧٦، ١٤٧، ٢٥٤.

البقيع: ١٩٣.

بلخ: ١٨، ١٩، ٦٠.

بلد: ٢٠٤.

(حرف التاء)

تدمر الشامية: ١٩٥.

ترمذ: ١١١.

(حرف الجيم)

جامعة برنستون: ١٢.

الجرف: ٢٩٣.

الجزيرة العربية: ٧.

(حرف الحاء)

الحبشة: ١٤٥، ٢٩٢، ٢٩٣.

الحجاز: ٢٠٤.

حمص: ١١٨.

الحيرة: ٩١.

(حرف الخاء)

خراسان: ٢٠١.

خِزانة الخليفة الفاطميّ العزيز بالله: ٧.

خِزانة الصاحب بن عبّاد: ٧.

(حرف الدال)

دمشق: ٢٦١.

(حرف الراء)

الربذة: ٢٩٢.

الريّ: ١٧، ١٨، ١٩، ٢٢، ٢٧، ٢٩، ١١٢، ١٦٣، ١٩٥.

(حرف السين)

سامراء: ٢٠٤.

(حرف الشين)

الشـــام = بـــلاد الشـــام: ٩١، ١٩٥، ٢٦١، ٢٩٢، ٣١٠.

(حرف الصاد)

صفين: ٢٦١، ٢٩٢.

(حرف الطاء)

الطائف: ١٣٤، ٢٦١.

الطف: ١٨٦.

طوس: ١٨.

(حرف العين)

العراق: ٩١، ١١٨، ١٣٤، ٢٠٤.

العيص: ١١٨.

(حرف الغين)

غدير خم: ١٧١.

غزة: ٢٥٤.

(حرف الفاء)

فلسطين: ٢٥٤.

(حرف القاف)

القاهرة: ٢٥٤.

قم المقدّسة: ١٢، ٣٠، ١٦٦.

(حرف الكاف)

الكعبة = مكة: ١١٨، ١٢٠، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٦، ١٢٧، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٤، ١٤٥، ١٩٣، ٢٠٠، ٢٠١، ٢٥٤، ٢٩٢، ٢٩٣، ٣١٠.

الكوفة: ١٢٨، ١٨٥، ١٩١، ١٩٥، ٢٣٤، ٢٤٧، ٢٥٠، ٢٥٤، ٢٩٢.

(حرف الميم)

مؤتة: ١٤٥.

المدائن: ٢٩٢.

المدينة المنورة: ١٢٨، ١٤٥، ١٩٣، ١٩٥، ٢٠٤، ٢٩٢، ٢٩٣.

مرعش: ٣٠.

مركز إحياء التراث الإسلامي: ١٦٦.

مركز إحياء التراث التابع لدار مخطوطات العتبة العباسية المقدسة: ٨، ٩.

مَرو: ١١٢.

مصر: ٧، ٨٥، ٢٥٤.

(حرف النون)

النهروان: ١١١.

(حرف الواو)

الولايات المتحدة: ١٢.

(حرف الياء)

يثرب: ٢٨٦.

فهرس الأشعار

صدر البيت	القافية	الشاعر	الصفحة
(حرف الدال)			
فَـمَا وَجَـدَتْ فِيْهَـا قُـرَيشٌ لأمرِهَـا	أمْجَدَا	الأخطل	٩٢
(حرف الراء)			
شَـتّانَ مَـا يَـوْمِي عَـلَى كُوْرِهَـا	جَابِرِ	الأعشى	١٣١
(حرف النون)			
مَهْـلاً بَنِـي عَمِّنَـا مَهْـلاً مَوَالِيْنَـا	مَدْفُونَا	الفضل بن العباس	١٤١
(حرف الهاء)			
فَغَـدَتْ، كِـلا الفَـرْجَيْنِ تَحْسَـبُ أَنَّـهُ	وَأَمَامُها	لبيد العامري	١٤١

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

١. **إثبات نبوة النبي**ﷺ: لأبي الحسن أحمد بن الحسين الهارونيّ (ت٤١١هـ)، تحقيق: د. أنور محمود زناتي، محمّد غالب علي بركات، الناشر: دار الآفاق العربية/ القاهرة، ط١/ ١٤٣٠هـ.

٢. **الاحتجاج**: للشيخ أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسيّ (ت٥٤٨هـ)، تعليقات وملاحظات: السيّد محمّد باقر الخرسان، الناشر: دار النعمان للطباعة والنشر/ النجف الأشرف، (د.ط)/ ١٣٨٦هـ.

٣. **الأحكام**، للإمام يحيى بن الحسين (ت٢٩٨هـ)، ط١/ ١٤١٠هـ.

٤. **أحكام القرآن**: لأبي بكر أحمد بن علي الجصّاص (ت٣٧٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمّد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية/ بيروت، ط١/ ١٤١٥هـ.

٥. **الاختصاص**: للشيخ أبي عبد الله محمّد بن محمّد بن النعمان المعروف بالشيخ المفيد (ت٤١٣هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاريّ، الناشر: دار المفيد للطباعة والنشر/ بيروت، ط٢/ ١٤١٤هـ.

٦. **اختيار معرفة الرجال (رجال الكشيّ)**: للشيخ أبي جعفر محمّد بن الحسن الطوسيّ (ت٤٦٠هـ)، تحقيق: السيّد مهدي الرجائيّ، الناشر: مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث/ قم المقدّسة، (د.ط)/ ١٤٠٤هـ.

٧. **الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد**: للشيخ أبي عبد الله محمّد بن محمّد بن

النعمان المعروف بالشيخ المفيد (ت٤١٣هـ)، تحقيق ونشر: مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث/ قم المقدّسة، ط٢/ ١٤١٤هـ.

٨. **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمّد بن عبد البر (ت٤٦٣هـ) ، تحقيق: علي محمّد البجاويّ، الناشر: دار الجيل/ بيروت، ط١/ ١٤١٢هـ.

٩. **أُسد الغابة في معرفة الصحابة**: لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمّد بن محمّد بن الأثير (ت٦٣٠هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي/ بيروت، (د.ط)/ (د.ت).

١٠. **إشارة السبق**: للشيخ أبي الحسن علي بن الحسن بن أبي المجد الحلبيّ (ق٦هـ)، تحقيق: إبراهيم البهادريّ، الناشر: مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين/ قم المقدّسة، ط١/ ١٤١٤هـ.

١١. **الإصابة في تمييز الصحابة**: للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلانيّ (ت٨٥٢هـ)، دراسة وتحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمّد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية/ بيروت، ط١/ ١٤١٥هـ.

١٢. **الأعلام**: لخير الدين الزركليّ (ت١٣٩٧هـ)، الناشر: دار العلم للملايين/ بيروت، ط٥/ ١٤٠١هـ .

١٣. **إعلام الورى بأعلام الهدى**: للشيخ أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسيّ (ت٥٤٨هـ)، تحقيق ونشر: مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث/ قم المقدّسة، ط١/ ١٤١٧هـ.

١٤. **أعيان الشيعة**: للسيّد محسن الأمين العامليّ (ت١٣٧١هـ)، تحقيق: حسن الأمين، الناشر: دار التعارف/ بيروت، (د.ط)/ ١٤٠٣هـ.

١٥. **الاقتصاد الهادي إلى طريق الرشاد**: للشيخ أبي جعفر محمّد بن الحسن الطوسيّ (ت٤٦٠هـ)، الناشر: مكتبة جامع جهل ستون/ طهران، (د.ط)/ ١٤٠٠هـ.

١٦. **أقسام المولى**: للشيخ أبي عبد الله محمّد بن محمّد بن النعمان المعروف بالشيخ المفيد (ت٤١٣هـ)، تحقيق: الشيخ مهدي نجف، الناشر: دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع/ بيروت، ط٢/ ١٤١٤هـ.

١٧. **الأمالي**: للشيخ أبي عبد الله محمّد بن محمّد بن النعمان المعروف بالشيخ المفيد (ت٤١٣هـ)، تحقيق: حسين أستاد ولي، الشيخ علي أكبر الغفاريّ، الناشر: دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع/ بيروت، ط٢/ ١٤١٤هـ.

١٨. **الإمامة والتبصرة من الحيرة**: للشيخ علي بن بابويه القميّ (ت٣٢٩هـ)، تحقيق ونشر: مدرسة الإمام المهدي عليه السلام/ قم المقدّسة، ط١/ ١٤٠٤هـ.

١٩. **أوائل المقالات**: للشيخ أبي عبد الله محمّد بن محمّد بن النعمان المعروف بالشيخ المفيد (ت٤١٣هـ)، الناشر: دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع/ بيروت، ط٢/ ١٤١٤هـ.

٢٠. **إيضاح الاشتباه**: لأبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الأسديّ المعروف بالعلّامة الحليّ (ت٧٢٦هـ)، تحقيق: الشيخ محمّد الحسون، الناشر: مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين/ قم المشرفة، ط١/ ١٤١١هـ.

٢١. **بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار**: للعلّامة محمّد باقر المجلسيّ (ت١١١٠هـ)، الناشر: مؤسّسة الوفاء/ بيروت، ط٢/ ١٤٠٣هـ.

٢٢. **بصائر الدرجات الكبرى**: للشيخ محمّد بن الحسن الصفار (ت٢٩٠هـ)، تحقيق: الحاج الميرزا محسن كوجه باغي، الناشر: مؤسّسة الأعلميّ/

طهران، (د.ط)/ ١٤٠٤هـ.

٢٣. **تاريخ الإسماعيلية**: عارف تامر، الناشر: رياض الريّس للكتب والنشر/ لندن، ط١/ ١٤١٢هـ.

٢٤. **تاريخ الأمم والملوك**: لأبي جعفر محمّد بن جرير الطبريّ (ت٣١٠هـ)، راجعه وصحّحه وضبطه: نخبة من العلماء الأجلاء، الناشر: مؤسّسة الأعلميّ للمطبوعات/ بيروت، ط٤/ ١٤٠٣هـ.

٢٥. **تاريخ بغداد أو مدينة السلام**: لأبي بكر أحمد بن علي المعروف بالخطيب البغداديّ (ت٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية/ بيروت، ط١/ ١٤١٧هـ.

٢٦. **تاريخ خليفة بن خياط**: لخليفة بن خياط العصفريّ (ت٢٤٠هـ)، تحقيق: د. سهيل زكار، الناشر: دار الفكر/ بيروت، (د.ط)/ ١٤١٤هـ.

٢٧. **تاريخ مدينة دمشق**: لأبي القاسم علي بن الحسن بن عساكر (ت٥٧١هـ)، تحقيق: علي شيري، الناشر: دار الفكر/ بيروت، (د.ط)/ ١٤١٥هـ.

٢٨. **تدوين السنة الشريفة**: للسيّد محمّد رضا الحسينيّ الجلاليّ، الناشر: مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي/ قم المقدّسة، ط٢/ ١٤١٨هـ.

٢٩. **تطور المباني الفكرية للتشيع في القرون الثلاثة الأولى**: للسيّد حسين المدرسيّ الطباطبائيّ، ترجمة: فخري مشكور، مراجعة وتحقيق: محمّد سليمان، الناشر: دار الهادي/ بيروت، ط١/ ١٤٣٢هـ.

٣٠. **التفسير الكبير**: للإمام فخر الدين الرازيّ (ت٦٠٦هـ)، (د.د)/ (د.م)، ط٣/ (د.ت).

٣١. **تلخيص الشافي**: للشيخ أبي جعفر محمّد بن الحسن الطوسيّ (ت٤٦٠هـ)، حقّقه وعلّق عليه: السيّد حسين بحر العلوم، الناشر: دار الكتب الإسلامية/ قم المقدّسة، ط٣/ ١٣٩٣هـ.

٣٢. **تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل**: للقاضي أبي بكر محمّد بن الطيب الباقلانيّ (ت٤٠٣هـ)، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، الناشر: مؤسّسة الكتب الثقافية/ بيروت، ط٣/ ١٤١٤هـ.

٣٣. **تهذيب المقال في تنقيح كتاب الرجال**: للسيّد محمّد علي الموحد الأبطحيّ، الناشر: ابن السيّد المؤلّف، قم المقدّسة، ط٢/ ١٤١٧هـ.

٣٤. **التوحيد**: للشيخ أبي جعفر محمّد بن علي بن الحسين بن بابويه القميّ المعروف بالشيخ الصدوق (ت٣٨١هـ)، صحّحه وعلّق عليه: السيّد هاشم الحسينيّ الطهرانيّ، الناشر: مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين/ قم المشرفة، (د.ط)/ ١٤٢٧هـ.

٣٥. **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**: لأبي جعفر محمّد بن جرير الطبريّ (ت٣١٠هـ)، تحقيق: صدقي جميل العطّار، الناشر: دار الفكر/ بيروت، (د.ط)/ ١٤١٥هـ.

٣٦. **جامع الرواة وإزاحة الاشتباهات عن الطرق والأسناد**: للعلّامة محمّد بن علي الأردبيليّ (ت١١٠١هـ)، الناشر: مكتبة المحمديّ/ إيران، (د.ط)/ (د.ت).

٣٧. **الجمل**: للشيخ أبي عبد الله محمّد بن محمّد بن النعمان المعروف بالشيخ المفيد (ت٤١٣هـ)، تحقيق: السيّد علي مير شريفي، الناشر: مكتب الإعلام الإسلامي/ قم المقدّسة، ط١/ ١٤١٣هـ.

٣٨. **جوابات المسائل الطرابلسية الأولى (مخطوط)**، للسيّد علي بن الحسين الموسويّ المعروف بالشريف المرتضى (ت٤٣٦هـ)، المخطوط محفوظ في مركز إحياء التراث الإسلامي بقم، في ضمن مجموعة تحمل الرقم (١٦٩٠).

٣٩. **جواهر المطالب في مناقب الإمام علي بن أبي طالب**عليه السلام: لشمس الدين أبي البركات محمّد بن أحمد الدمشقيّ الباعونيّ الشافعيّ (ت٨٧١هـ)، تحقيق: الشيخ محمّد باقر المحموديّ، الناشر: مجمع إحياء الثقافة الإسلامية/ قم المقدّسة، ط١/ ١٤١٥هـ.

٤٠. **حياة الإمام الحسن العسكري**عليه السلام: للشيخ باقر شريف القرشيّ، تحقيق: مهدي باقر القرشيّ، الناشر: مهر دلدار/ (د.م)، ط١/ ١٤٢٩هـ.

٤١. **خاندن نوبختي (بالفارسية)**: للدكتور عباس إقبال الآشتيانيّ، الناشر: مطبعة مجلس الشورى/ طهران، (د.ط)/ ١٣١١هـ ش.

٤٢. **خصائص أمير المؤمنين**عليه السلام: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائيّ (ت٣٠٣هـ)، تحقيق: محمّد هادي الأمينيّ، الناشر: مكتبة نينوى الحديثة/ طهران، (د.ط)/ (د.ت).

٤٣. **خلاصة الأقوال في معرفة الرجال**: لأبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الأسديّ المعروف بالعلّامة الحلّي (ت٧٢٦هـ)، تحقيق: الشيخ جواد القيوميّ، الناشر: مؤسّسة نشر الفقاهة/ قم المقدّسة، ط١/ ١٤١٧هـ.

٤٤. **دائرة معارف بزرگ إسلامي (بالفارسية)**: تحت إشراف: السيّد كاظم الموسويّ البجنورديّ، الناشر: مركز دائرة المعارف بزرگ إسلامي/ طهران، ط١/ ١٣٧٠هـ ش.

٤٥. **ديوان الأخطل**: لغياث بن غوث الأخطل (ت٩٠هـ)، اعتنى به وشرحه: عبد الرحمن المصطاويّ، الناشر: دار المعرفة/ بيروت، ط١/ ١٤٢٦هـ.

٤٦. **ديوان الأعشى الأكبر**: لميمون بن قيس الأعشى (ت٧هـ)، اعتنى به وشرحه: عبد الرحمن المصطاويّ، دار المعرفة/ بيروت، ط١/ ١٤٢٦هـ.

٤٧. **الذخيرة في علم الكلام**: للسيّد علي بن الحسين الموسويّ المعروف بالشريف المرتضى (ت٤٣٦هـ)، تحقيق: السيّد أحمد الحسينيّ، الناشر: مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين/ قم المقدّسة،(د.ط)/ ١٤١١هـ.

٤٨. **الذريعة إلى تصانيف الشيعة**: للشيخ محمّد محسن بن علي بن محمّد رضا المعروف بآقا بزرگ الطهرانيّ (ت١٣٨٩هـ)، الناشر: دار الأضواء/ بيروت،(د.ط)/ (د.ت).

٤٩. **رجال ابن داود**: لتقي الدين الحسن بن علي بن داود الحلّيّ (ت بعد ٧٠٧ هـ)، تحيقق وتقديم: السيّد محمّد صادق آل بحر العلوم، الناشر: المطبعة الحيدرية/ النجف الأشرف، (د.ط)/ ١٣٩٢هـ.

٥٠. **رجال ابن الغضائريّ**: لأحمد بن الحسين بن عبيد الله الواسطيّ البغداديّ (ق٥هـ)، تحقيق: السيّد محمّد رضا الحسينيّ الجلاليّ، الناشر: دار الحديث/ قم المقدّسة، ط١/ ١٤٢٢هـ.

٥١. **رسالة في معنى المولى**: للشيخ أبي عبد الله محمّد بن محمّد بن النعمان المعروف بالشيخ المفيد (ت٤١٣هـ)، تحقيق: الشيخ مهدي نجف، الناشر: دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع/ بيروت، ط٢/ ١٤١٤هـ.

٥٢. **سنن ابن ماجة**: للحافظ محمّد بن يزيد القزوينيّ (ت٢٧٥هـ)، تحقيق: محمّد

فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع/ بيروت، (د.ط)/ (د.ت).

٥٣. **سنن الترمذيّ**: للحافظ محمّد بن عيسى بن سورة الترمذيّ (ت٢٧٩هـ)، حقّقه وصحّحه: عبد الوهاب عبد اللطيف، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر/ بيروت، ط٢/ ١٤٠٣هـ.

٥٤. **السنن الكبرى**: للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقيّ (ت٤٥٨هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر/ بيروت، (د.ط)/ (د.ت).

٥٥. **سنن النسائيّ**: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائيّ (ت٣٠٣هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الغفار سليمان البنداريّ والسيّد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية/ بيروت، ط١/ ١٤١١هـ.

٥٦. **سير أعلام النبلاء**: لشمس الدين محمّد بن أحمد بن عثمان الذهبيّ (ت٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسّسة الرسالة/ بيروت، ط٩/ ١٤١٣هـ.

٥٧. **سير تطور كلام شيعة (بالفارسية)**: لمحمّد صفر جبرئيلي، الناشر: مركز دراسات الثقافة والفكر الإسلامي (پژوهشگاه فرهنگ واندیشه اسلامي)/ ط١/ ١٣٨٩ش.

٥٨. **السيرة النبوية**: لأبي محمّد عبد الملك بن هشام الحميريّ (ت٢١٨هـ)، تحقيق: محمّد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: مكتبة محمّد علي صبيح وأولاده/ القاهرة، (د.ط)/ ١٣٨٣هـ.

٥٩. **الشافي**: لأبي محمّد عبد الله بن حمزة (ت٦١٤هـ)، منشورات مكتبة اليمن

الكبرى/ صنعاء، ط١/ ١٤٠٦هـ.

٦٠. **الشافي في الإمامة**: للسيّد علي بن الحسين الموسويّ المعروف بالشريف المرتضى (ت٤٣٦هـ)، حقّقه وعلّق عليه: السيّد عبد الزهراء الخطيب، الناشر: مؤسّسة الصادق/ طهران، ط٢/ ١٤١٠هـ.

٦١. **شرح إحقاق الحق**: لآية الله العظمى السيّد شهاب الدين المرعشيّ النجفيّ (ت١٤١١هـ)، الناشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشيّ النجفيّ/ قم المقدّسة، (د.ط)/ (د.ت).

٦٢. **شرح أُصول الكافي**: للمولى محمّد صالح المازندرانيّ (ت١٠٨١هـ)، تحقيق: السيّد علي عاشور، الناشر: دار إحياء التراث العربي/ بيروت، ط١/ ١٤٢١هـ.

٦٣. **شرح نهج البلاغة**: لابن أبي الحديد المعتزليّ (ت٦٥٦هـ)، تحقيق: محمّد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار إحياء الكتب العربية/ القاهرة، ط١/ ١٣٧٨هـ.

٦٤. **شرح نهج البلاغة**، لكمال الدين ميثم بن علي بن ميثم البحرانيّ (ت٦٧٩هـ)، الناشر: مؤسّسة فقه الشيعة/ بيروت، (د.ط)/ (د.ت).

٦٥. **الشعر والشعراء**: لأبي محمّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوريّ (ت٢٧٦هـ)، تحقيق وشرح: أحمد محمّد شاكر، الناشر: دار الحديث/ القاهرة، ط٢/ ١٤٢٧هـ.

٦٦. **شواهد التنزيل لقواعد التفضيل في الآيات النازلة في أهل البيت**عليهم السلام: للحافظ عبيد الله بن أحمد المعروف بالحاكم الحسكانيّ (ق٥هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ محمّد باقر المحموديّ، الناشر: مجمع إحياء الثقافة الإسلامية/ قم المقدّسة، ط١/ ١٤١١هـ.

٦٧. **صحيح البخاريّ**: لأبي عبد الله محمّد بن إسماعيل البخاريّ الجعفيّ

(ت٢٥٦هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع/ بيروت، (د.ط)/ ١٤٠١هـ.

٦٨. **صحيح مسلم**: لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيريّ النيشابوريّ (ت٢٦١هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع/ بيروت، (د.ط)/ (د.ت).

٦٩. **الطبقات الكبرى**: لمحمّد بن سعد (ت٢٣٠هـ)، الناشر: دار صادر/ بيروت، (د.ط)/ (د.ت).

٧٠. **طبقات المعتزلة**: لأحمد بن يحيى بن المرتضى(ت٨٤٠هـ)، تحقيق: سوسنه ديفلد- فِلزَر، الناشر: دار المنتظر/ بيروت، ط٢/ ١٤٠٩هـ.

٧١. **طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال**: للسيّد علي أصغر الجابلقيّ البروجرديّ (١٣١٣هـ)، تحقيق: السيّد مهدي الرجائيّ، الناشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشيّ النجفيّ / قم المقدّسة، ط١/ ١٤١٠هـ.

٧٢. **عمدة عيون صحاح الأخبار في مناقب إمام الأبرار**: ليحيى بن الحسن الأسديّ الحلّيّ المعروف بابن البطريق (ت٦٠٠هـ)، الناشر: مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين/ قم المشرفة، (د.ط)/ ١٤٠٧هـ.

٧٣. **عيون أخبار الرضا**عليه السلام: للشيخ أبي جعفر محمّد بن علي بن الحسين بن بابويه القميّ المعروف بالشيخ الصدوق (ت٣٨١هـ)، تحقيق: الشيخ حسين الأعلميّ، الناشر: مؤسّسة الأعلميّ للمطبوعات/ بيروت، ط١/ ١٤٠٤هـ.

٧٤. **الغدير في الكتاب والسنة والأدب**: للعلّامة الشيخ عبد الحسين الأمينيّ (ت١٣٩٠هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي/ بيروت، ط٤/ ١٣٩٧هـ.

٧٥. **الغيبة**: للشيخ أبي جعفر محمّد بن الحسن الطوسيّ (ت٤٦٠هـ)، تحقيق: عبدالله الطهرانيّ وعلي أحمد ناصح، الناشر: مؤسّسة المعارف الإسلامية/ قم المقدّسة، ط١/ ١٤١١هـ.

٧٦. **الغيبة**: للشيخ أبي عبد الله محمّد بن إبراهيم بن جعفر الكاتب المعروف بابن أبي زينب النعمانيّ (ت حدود ٣٦٠هـ)، تحقيق: فارس حسون كريم، الناشر: أنوار الهدى/ قم المقدّسة، ط١/ ١٤٢٢هـ.

٧٧. **فرائد الأُصول**: للشيخ مرتضى بن محمّد أمين الأنصاريّ (ت١٢٨١هـ)، تحقيق: لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم، الناشر: مجمع الفكر الإسلامي/ قم المقدّسة، ط١/ ١٤١٩هـ.

٧٨. **فرق الشيعة**: لأبي محمّد الحسن بن موسى النوبختيّ (كان حيًا سنة ٣١٠هـ)، تحقيق: السيّد محمّد صادق آل بحر العلوم، الناشر: المكتبة الرضوية/ مشهد المقدّسة، (د.ط)/ ١٣٥٥هـ.

٧٩. **الفصول المختارة من العيون والمحاسن**: للسيّد علي بن الحسين الموسويّ المعروف بالشريف المرتضى (ت٤٣٦هـ)، الناشر: المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، ط١/ ١٤١٣هـ.

٨٠. **فقه الرضا**عليه السلام: للشيخ علي بن بابويه القميّ (ت٣٢٩هـ)، تحقيق: مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الناشر: المؤتمر العالمي للإمام الرضا عليه السلام/ مشهد المقدّسة، ط١/ ١٤٠٦هـ.

٨١. **الفلسفة الإلهية عند المعتزلة، دراسة في فلسفة أبي القاسم الكعبيّ**: للدكتور يحيى المشهدانيّ، الناشر: مركز دراسات فلسفة الدين/ بغداد، ط١/ ١٤٣٢هـ.

٨٢. **فهارس الشيعة**: لمهدي خداميان الآرانيّ، الناشر: مؤسّسة تراث الشيعة/ قم المقدّسة، ط١/ ١٤٣١هـ.

٨٣. **الفهرست**: للشيخ منتجب الدين علي بن بابويه الرازيّ (ت بعد٥٨٥ هـ)، تحقيق: جلال الدين المحدث الأرمويّ، الناشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشيّ النجفيّ/ قم المقدّسة، (د.ط)/ ١٣٦٦ش.

٨٤. **الفهرست**: لأبي الفرج محمّد بن أبي يعقوب إسحاق المعروف بالنديم (ت٤٣٨هـ)، تحقيق: رضا تجدد، (د.د)/ (د.م)، (د.ط)/ (د.ت).

٨٥. **الفهرست**: للشيخ أبي جعفر محمّد بن الحسن الطوسيّ (ت٤٦٠هـ)، تحقيق: الشيخ جواد القيوميّ، الناشر: مؤسّسة نشر الفقاهة/ قم المقدّسة، ط١/ ١٤١٧هـ.

٨٦. **فهرست أسماء مصنّفي الشيعة المشتهر بـ(رجال النجاشيّ)**: للشيخ أبي العباس أحمد بن علي النجاشيّ (ت٤٥٠هـ)، تحقيق: آية الله السيّد موسى الشبيريّ الزنجانيّ، الناشر: مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين/ قم المقدّسة، ط٨/ ١٤٢٧هـ.

٨٧. **في علم الكلام (المعتزلة)**: لأحمد محمود صبحي، الناشر: دار النهضة العربية/ بيروت، ط٥/ ١٤٠٥هـ.

٨٨. **فيض القدير شرح الجامع الصغير**: لمحمّد عبد الرؤوف المناويّ (١٠٣١هـ)، تحقيق: أحمد عبد السلام، الناشر: دار الكتب العلمية/ بيروت، ط١/ ١٤١٥هـ.

٨٩. **قاموس الرجال**: للعلّامة الشيخ محمّد تقي التستريّ (ت١٤١٥هـ)، تحقيق

ونشر: مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين/ قم المشرفة، ط١/ ١٤١٩هـ.

٩٠. **الكافي**: لأبي جعفر محمّد بن يعقوب الكلينيّ الرازيّ (ت٣٢٩هـ)، صحّحه وقابله: الشيخ نجم الدين الآمليّ، الناشر: المكتبة الإسلامية/ طهران، (د.ط)/ ١٣٨٨هـ.

٩١. **الكامل في التاريخ**: لعز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم المعروف بـ(ابن الأثير) (ت٦٣٠هـ)، الناشر: دار صادر للطباعة والنشر ودار بيروت للطباعة والنشر/ بيروت، (د.ط)/ ١٣٨٥هـ.

٩٢. **كتاب الزينة**: لأبي حاتم أحمد بن حمدان الرازيّ (ق٤هـ)، تحقيق: حسين بن فيض الله الهمْدانيّ، والدكتور عبد الله سلّوم السامرائيّ، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية/ القاهرة، (د.ط)/ (د.ت).

٩٣. **كشف الحجب والأستار عن أسماء الكتب والأسفار**: للعلّامة السيّد إعجاز حسين النيسابوريّ الكنتوريّ (ت١٢٨٦ه)، الناشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشيّ النجفيّ / قم المقدّسة، ط٢/ ١٤٠٩هـ.

٩٤. **كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد**: لأبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الأسديّ المعروف بالعلّامة الحلّيّ (ت٧٢٦هـ)، صحّحه وقدّم له وعلّق عليه: العلّامة الشيخ حسن حسن زادة الآمليّ، الناشر: مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين/ قم المشرفة، ط٦/ ١٤١٦هـ.

٩٥. **كشف اليقين في فضائل أمير المؤمنين**عليه السلام: لأبي منصور الحسن بن يوسف بن

المطهر الأسديّ المعروف بالعلّامة الحلّيّ (ت٧٢٦هـ)، تحقيق: حسين الدركاهيّ وأبي محمّد حسن حسين آبادي، طهران، (د.د)/ (د.م)، ط١/ ١٤١١هـ.

٩٦. **الكليني وكتابه الكافي(الفروع)**: لثامر هاشم حبيب العميديّ، الناشر: مكتب الإعلام الإسلامي/ قم المقدّسة، ط١/ ١٤١٤هـ.

٩٧. **كمال الدين وتمام النعمة في إثبات الغيبة وكشف الحيرة**: للشيخ أبي جعفر محمّد بن علي بن الحسين بن بابويه القميّ المعروف بالشيخ الصدوق (ت٣٨١هـ)، الناشر: مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين/ قم المشرفة، (د.ط)/ ١٤٠٥هـ.

٩٨. **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال**: للعلّامة علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهنديّ (ت٩٧٥هـ)، الناشر: مؤسّسة الرسالة/ بيروت، (د.ط)/ ١٤٠٩هـ.

٩٩. **كنز الفوائد**: لأبي الفتح محمّد بن علي الكراجكيّ (ت٤٤٩هـ)، الناشر: مكتبة المصطفوي/ قم المقدّسة، ط٢/ ١٣٦٩ش.

١٠٠. **الكنى والألقاب**: للشيخ عباس بن محمّد رضا القميّ (ت١٣٥٩هـ)، الناشر: مكتبة الصدر/ طهران، (د.ط)/ (د.ت).

١٠١. **لسان العرب**: لأبي الفضل جمال الدين محمّد بن مكرم بن منظور (ت٧١١هـ)، الناشر: أدب الحوزة/ قم المقدّسة، (د.ط)/ ١٤٠٥هـ.

١٠٢. **مؤلّفات الزيدية**: للسيّد أحمد الحسينيّ، الناشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشيّ النجفيّ/ قم المقدّسة، ط١/ ١٤١٣هـ.

١٠٣. **متون وپژوهش هاي تاريخي (بالفارسية)**: لمحمّد كاظم رحمتي، الناشر:

مركز البحوث التابع لمكتبة ومتحف ومركز وثائق مجلس الشورى الإسلامي/ طهران، ط١/ ١٣٩٠ش.

١٠٤. **مجلّة المعارف (بالفارسية)**، الدورة ١٧، العدد الأول.

١٠٥. **مجمع البحرين**: للشيخ فخر الدين الطريحيّ (ت١٠٨٥هـ)، تحقيق: السيّد أحمد الحسينيّ، الناشر: مكتب النشر والثقافة الإسلامية/ قم المقدّسة، ط٢/ ١٤٠٨هـ.

١٠٦. **مجمع البيان في تفسير القرآن**: لأبي علي الفضل بن الحسن الطبرسيّ (ت٥٤٨هـ)، منشورات مؤسّسة الأعلمي للمطبوعات/ بيروت، ط١/ ١٤١٥هـ.

١٠٧. **مجمع الرجال في معرفة أحوال الرجال**: لزكي الدين عناية الله بن شرف الدين علي القهبائيّ (ق١١هـ)، صحّحه وعلّق عليه: السيّد ضياء الدين الشهير بالعلّامة الأصفهانيّ، الناشر: مؤسّسة مطبوعاتي إسماعيليان/ قم المقدّسة، (د.ط)/ (د.ت).

١٠٨. **محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين**: لفخر الدين محمّد بن عمر الرازيّ (ت٦٠٦هـ)، تقديم وتعليق: د. سميح دغيم، الناشر: دار الفكر اللبناني/ بيروت، (د.ط)/ (د.ت).

١٠٩. **مذاهب الإسلاميين**: للدكتور عبد الرحمن بدوي، الناشر: دار العلم للملايين/ بيروت، ط١/ ١٤١٧هـ.

١١٠. **المستدرك على الصحيحين**: لأبي عبد الله محمّد بن عبد الله الحاكم النيسابوريّ (ت٤٠٥هـ)، تحقيق: يوسف عبد الرحمن المرعشليّ، الناشر: دار المعرفة/ بيروت، (د.ط)/ (د.ت).

١١١. **مستدرك الوسائل**: للشيخ حسين بن محمّد تقي النوريّ المازندرانيّ الطبرسيّ (ت١٣٢٠هـ)، تحقيق ونشر: مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث/ قم المقدّسة، ط١/ ١٤٠٨هـ.

١١٢. **مسند أبي يعلى الموصليّ**: للحافظ إسماعيل بن محمّد بن الفضل التميميّ (ت٣٠٧هـ)، حقّقه وخرّج أحاديثه: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث بيروت، دمشق (د.ط)/ (د.ت).

١١٣. **مسند أحمد**: للإمام أحمد بن محمّد بن حنبل الشيبانيّ المروزيّ (ت٢٤١هـ)، الناشر: دار صادر/ بيروت، (د.ط)/ (د.ت).

١١٤. **مسند الإمام زيد**: للشهيد زيد ابن الإمام زين العابدين عليه السلام (ت١٢٢هـ): الناشر: دار مكتبة الحياة/ بيروت، (د.ط)/ (د.ت).

١١٥. **مصادر نهج البلاغة وأسانيده**: للسيّد عبد الزهراء الحسينيّ الخطيب، الناشر: دار الأضواء/ بيروت، ط٣/ ١٤٠٥هـ.

١١٦. **معارج الأُصول**: لأبي القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن المعروف بالمحقّق الحلّيّ(ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: محمّد حسين الرضويّ، الناشر: مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث/ قم المقدّسة، ط١/ ١٤٠٣هـ.

١١٧. **معالم العلماء**: لأبي عبد الله محمّد بن علي بن شهر آشوب (ت٥٨٨هـ)، (د.د)/ قم المقدّسة، (د.ط)/ (د.ت).

١١٨. **معاني الأخبار**: للشيخ أبي جعفر محمّد بن علي بن الحسين بن بابويه القميّ المعروف بالشيخ الصدوق (ت٣٨١هـ)، صحّحه وعلّق عليه: علي أكبر

الغفاريّ، الناشر: مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين/ قم المشرفة، ط٣/ ١٤١٦هـ.

١١٩. **معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة**: للإمام السيّد أبو القاسم الموسويّ الخوئيّ (ت١٤١١هـ)، (د.د)/ (د.م)، ط٥/ ١٤١٣هـ.

١٢٠. **المعجم الكبير**: للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبرانيّ (ت٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفيّ، الناشر: دار إحياء التراث العربي/ بيروت، ط٢/ (د.ت).

١٢١. **معجم المؤلّفين تراجم مصنّفي الكتب العربية**: للدكتور عمر رضا كحالة (ت١٤٠٨هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - دار إحياء التراث العربي/ بيروت، (د.ط)/ (د.ت).

١٢٢. **المغني في أبواب التوحيد والعدل**: للقاضي أبي الحسن عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الشافعيّ (ت٤١٥هـ)، (د.د)/ (د.م)، (د.ط)/ (د.ت).

١٢٣. **المقالات والفرق**: لسعد بن عبد الله الأشعريّ القميّ (ت٢٩٩هـ)، تحقيق: د. محمّد جواد مشكور، الناشر: دار إحياء التراث العربي/ بيروت، (د.ط)/ (د.ت).

١٢٤. **مقدمه اي بر فقه شيعة (الترجمة الفارسية)**: للسيّد حسين المدرسيّ الطباطبائيّ، ترجمة: محمّد آصف فكرت، الناشر: بنياد پژوهش هاي اسلامي/ مشهد المقدّسة، (د.ط)/ ١٣٦٨هـ ش.

١٢٥. **المقنعة**: للشيخ أبي عبد الله محمّد بن محمّد بن النعمان المعروف بالشيخ

المفيد (ت٤١٣هـ)، تحقيق ونشر: مؤسّسة النشر الإسلامي/ قم المقدّسة، ط٢/ ١٤١٠هـ.

١٢٦. **مكتب در فرايند تكامل (الترجمة الفارسية)**: السيّد حسين المدرسيّ الطباطبائيّ، ترجمة: هاشم ايزد بناه، الناشر: كوير/ (د.م)، ط٣/ ١٣٨٦هـ ش.

١٢٧. **الملل والنحل**: لأبي الفتح محمّد بن عبد الكريم الشهرستانيّ (ت٥٤٨هـ)، تحقيق: محمّد سيّد جيلانيّ، الناشر: دار المعرفة/ بيروت، (د.ط)/ (د.ت).

١٢٨. **من لا يحضره الفقيه**: للشيخ أبي جعفر محمّد بن علي بن الحسين بن بابويه القميّ المعروف بالشيخ الصدوق (ت٣٨١هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاريّ، الناشر: مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين/ قم المقدّسة، ط٢/ (د.ت).

١٢٩. **المناقب**: للموفق بن أحمد بن محمّد المكيّ الخوارزميّ (ت٥٦٨هـ)، تحقيق: الشيخ مالك المحموديّ، الناشر: مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين/ قم المشرفة، ط٢/ (د.ت).

١٣٠. **مناقب آل أبي طالب**: لأبي عبد الله محمّد بن علي بن شهر آشوب (ت٥٨٨هـ)، الناشر: المكتبة الحيدرية/ النجف، (د.ط)/ ١٣٧٦هـ.

١٣١. **مناقب الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب**عليه السلام: للحافظ محمّد بن سليمان الكوفيّ القاضي (ق٣هـ)، تحقيق: الشيخ محمّد باقر المحموديّ، الناشر: مجمع إحياء الثقافة الإسلامية/ قم المقدّسة، ط١/ ١٤١٢هـ.

١٣٢. **منتهى المقال في أحوال الرجال**: للشيخ أبي علي الحائريّ محمّد بن إسماعيل المازندرانيّ (ت١٢١٦هـ)، تحقيق ونشر: مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء

التراث/ قم المقدّسة، ط١/ ١٤١٦هـ.

١٣٣. **منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة**: لقطب الدين أبي الحسن سعيد بن هبة الله الراونديّ (ت٥٧٣هـ)، تحقيق: السيّد عبد اللطيف الكوه كمري، الناشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشيّ النجفيّ/ قم المقدّسة، (د.ط)/ ١٤٠٦هـ.

١٣٤. **نقد الرجال**: للسيّد مصطفى بن الحسين الحسينيّ التفرشيّ (ق١١هـ)، تحقيق ونشر: مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث/ قم المقدّسة، ط١/ ١٤١٨هـ.

١٣٥. **نهج البلاغة**: جمعه: السيّد أبو الحسن محمّد بن الحسين الموسويّ المعروف بالشريف الرضي (ت٤٠٦هـ)، ضبط نصّه وابتكر فهارسه العلمية: الدكتور صبحي الصالح، (د.د)/ بيروت، ط١/ ١٣٨٧هـ.

١٣٦. **هدية العارفين، أسماء المؤلّفين وآثار المصنّفين**: إسماعيل باشا البغداديّ (ت١٣٣٩هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي/ بيروت،(د.ط)/ (د.ت).

١٣٧. **الوافي بالوفيات**: لخليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث/ بيروت، (د.ط)/ ١٤٢٠هـ.

١٣٨. **اليقين باختصاص مولانا علي عليه السلام بإمرة المؤمنين**: للسيّد رضي الدين علي بن طاوس الحليّ (ت٦٦٤هـ)، تحقيق: الأنصاريان، الناشر: مؤسّسة الثقلين لإحياء التراث الإسلامي- مؤسّسة دار الكتاب/ قم المقدّسة، ط١/ ١٤١٣هـ.

١٣٩. **ينابيع المودة لذوي القربى**: للشيخ سليمان بن إبراهيم القندوزيّ الحنفيّ (ت١٢٩٤هـ)، تحقيق: سيّد علي جمال أشرف الحسينيّ، الناشر: دار الأسوة للطباعة والنشر/ طهران، ط١/ ١٤١٦هـ.

فهرس المحتويات

الإهداء ٥
كلمة المركز..... ٧
تمهيد..... ١١
المقدّمة ١٥
حياة المؤلِّف..... ١٥
١. اسمه ١٥
٢. ألقابه ١٦
٣. ولادته ووفاته..... ١٧
٤. رأي العلماء فيه ٢٢
٥. شيوخه ومصادر فكره..... ٢٥
٦. تلاميذه ومَن ترك أثره فيه ٢٩
٧. مؤلّفاته ٣٢
كتب أُخرى محتملة ٣٦
٨. آراؤه الكلامية ٣٧
فوائد من تراث ابن قِبَة ٥٠

الكتاب الأول

الإنصاف [في الإمامة]

المقدّمة ٥٩
١. اسم الكتاب ٥٩
٢. مَن اقتنى الكتاب ٦٠
٣. أهمية الكتاب ٦٣
٤. بيان للنصوص المتبقية من كتاب (الإنصاف) والمظانّ التي نقلتها ٦٤
٥. عملنا في الكتاب ٨٣

القسم الأول

النصوص الخالصة

[في إثبات إمامة أمير المؤمنين عليه السلام بحديث الغدير] ٨٩
[١- التقرير الأول] ٨٩
[في أنّ معنى المولى هو السيّد والإمام] ٩١
[٦-التقرير الثاني] ٩٣
[في تفسير موقف بعض الصحابة الذين تركوا بيعة أمير المؤمنين عليه السلام] ٩٤
[انقسام النصّ بحسب قلّة الرواة وكثرتهم] ٩٦

القسم الثاني

النصوص المختلطة بغيرها

[في إبطال ما دفع به ثبوت النصّ وورود السمع به] ١٠١
[انقسام النصّ بحسب الفعل والقول] ١٠١
[النصّ الجلي والخفي] ١٠٢
[بيان آخر للنصّ الجلي والخفي] ١٠٣
[شروط الخبر المتواتر] ١٠٤
[كيفية العلم بتحقق شروط التواتر] ١٠٩
[إثبات تواتر أخبار الشيعة] ١١٣
[الفرق بين نصّ الشيعة على الإمامة وباقي النصوص المتواترة] ١١٧
[الخطبة الشِقْشِقِيّة] ١٣٠

القسم الثالث

النصوص المشكوك فيها

[إثبات النصّ على أمير المؤمنين عليه السلام] ١٣٩
[النصوص على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام] ١٣٩
[عصمة الإمام] ١٥٥
[الدليل على وجوب النصّ على الإمام] ١٦٠

الكتاب الثاني
نقض كتاب الاشهاد

المقدّمة ١٦٣
النسخ المعتمدة: ١٦٤
عملنا في الكتاب: ١٦٦

[الفصل الأول]
[في بيان أنّ الحجة في بعض العترة لا كلّها]

[دليل الإمامية على أنّ الإمامة في بعض العترة] ١٧١
[شروط الحجة والإمام] ١٧٤
[استشهاد بكلام بعض شيوخ الإمامية] ١٧٥
[إبطال وجود إجماع على أنّ الحجة من العترة مطلقًا] ١٧٦
[مناقشة أدلة الزيدية على أنّ الإمامة في جميع العترة] ١٧٧
[١- خطأ العلويّ في تقرير مذهب الزيدية] ١٧٧
[٢- شمول المعنى اللغوي للعترة لغير مَن ادّعت الزيدية الإمامة له] ١٧٨
[٣- التفاسير المتعددة لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا﴾] ١٧٩

[الفصل الثاني]
[في أنّ الإمامة بالوراثة والوصاية وبيان الفرق بين الإمامية وسائر فرق الشيعة في دعوى الإمامة]

[الدليل على أنّ الإمامة لا تكون إلّا لواحد] ١٨٥
[الفصل بين دعوى الإمامية والمغيرية وإبطال إمامة الحسن المثنى] ١٨٧
[إثبات إمامة الأئمة من ولد الحسين عليه السلام والإشارة إلى شروط الإمامة] ١٨٨
[كيفية معرفة تأويل القرآن] ١٨٨
[الفصل بين دعوى الإمامية والخطّابيةِ في الإمامة] ١٩١
[الفصل بين دعوى الإمامية والشمطية والفطحية والقرامطة والواقفة في الإمامة] ١٩٣
[١- إبطال دعوى الفطحية (الإسماعيلية)] ١٩٦
[٢- إبطال دعوى القرامطة] ١٩٦

[٣- إبطال دعوى بقية الفرق الشيعية] ١٩٦
[٤- أجابات نقضية عامّة لكلّ الفِرَق] ١٩٨
[٥- إبطال دعوى الشمطية والفطحية وإثبات إمامة الكاظم عليه السلام] ٢٠١
[تحدي المؤلّف لسائر الفِرق غير الإمامية] ٢٠٢
[٦- إبطال دعوى الواقفة] ٢٠٣
[الفصل بين الإمامية وسائر فِرق الشيعة في الإمامة:] ٢٠٤
[مقدّمة:] ٢٠٦
[ذهاب معظم الشيعة إلى القول بإمامة الرضا عليه السلام] ٢٠٧
[إبطال إمامة محمّد ابن الإمام علي الهادي عليه السلام] ٢٠٨
[إبطال إمامة جعفر ابن الإمام علي الهادي عليه السلام] ٢٠٩
[إثبات ولادة ولد للإمام العسكري عليه السلام] ٢١٠
[جواب نقضيّ حول اختلاف الشيعة في الإمامة] ٢١٠

[الفصل الثالث]

[اختلاف الشيعة]

[إشارة إلى اختلاف الشيعة] ٢١٥
[نقض كلام العلويّ] ٢١٦
[النقض بدعوى اليهود] ٢١٦
[النقض بدعوى البراهمة] ٢١٦
[إشارة إلى شروط الإمامة] ٢١٧
[الوجه في اختلاف الإمامية] ٢١٧
[بيان سبب اختلاف الشيعة] ٢١٨
[الفرق بين نقل الإمامة ونقل سائر الأحكام] ٢١٩
[النقض باختلاف الأُمة] ٢١٩
[عدم استغناء الإمامية عن الأئمة عليهم السلام] ٢٢٠
[عدم دلالة الاختلاف على عدم وجود الإمام] ٢٢٠

[الفصل الرابع]

[في الغَيبة]

[علة الغَيبة] ٢٢٦
[بيان معاني تقية المسترشِد] ٢٢٦
[علة أخذ الإمام الأموال من شيعته] ٢٢٦
[إثبات وجود الإمام المهدي عليه السلام] ٢٢٨

[عودة إلى الفصل الثاني]

[إبطال دعوى الواقفة] ٢٣٣
[الإمام لا يكون إلّا ظاهرًا مكشوفًا، أو باطنًا مغمورًا] ٢٣٣

[الفصل الخامس]

[نقض مذهب الزيدية]

[الدليل على إمامة أئمة الشيعة الإمامية] ٢٣٧
[شروط استحقاق الإمامة] ٢٣٨
[إثبات أنّ أمير المؤمنين عليه السلام من العترة] ٢٣٩
[في إنّ الغيب لا يعلمه إلّا الله تعالى] ٢٤٠
[إبطال حجج الزيدية] ٢٤١
[أولًا: عدم دلالة الآيات على إمامة خصوص أولاد الحسن والحسين عليهم السلام] ٢٤١
[ثانيًا: عدم اشتراط الجهاد في الإمام] ٢٤٣
[ثالثاً: عدم منافاة الغَيبة مع الإمامة وعدم تمكن الزيدية من معرفة الإمام في عصر المؤلّف] ٢٤٥
[جواب نقضي] ٢٤٦
[كيفية معرفة الإمام] ٢٤٨
[موقف المؤلّف من زيد بن علي] ٢٤٩
[جواب نقضي آخر] ٢٥٠
[نقض آخر] ٢٥١
[نقض آخر] ٢٥٢
[نقض آخر وتعيين مراد الإمامية من أنّ الأحكام منصوصة] ٢٥٣

[نقض آخر] ٢٥٥
[مؤخذات أُخرى على الزيدية] ٢٥٦
[جواب نقضي] ٢٥٧
[ضرورة النصّ على الإمام في كلّ عصر] ٢٥٨
[ضرورة وجود الحجة في الدين] ٢٥٩
[رأي الإمامية في الجهاد] ٢٦٠
[النقض على الزيدية بترك أمير المؤمنين عليه السلام جهاد القوم] ٢٦٠
[النقض على الزيدية بموادعة الإمام الحسن عليه السلام معاوية] ٢٦١

الكتاب الثالث

النقض على أبي الحسن علي بن أحمد بن بشّار

المقدّمة ٢٦٧

[الفصل الأول]

[ادعاءات ابن بشّار]

[حاجة الإمامية إلى تثبيت إنّيّة إمامهم خلافًا لسائر الفِرق] ٢٧١
[تحدّي ابن بشّار للإمامية] ٢٧١
[وسم الإمامية بـ(اللابدية) وأنّهم أدون من عبدة الأصنام] ٢٧٤
[استدلال ابن بشّار على إمامة جعفر بواسطة مثال] ٢٧٥

[الفصل الثاني]

[إجابات ابن قِبَة]

[مقدّمة] ٢٧٩
[عدم وجوب إظهار شخص الإمام للناس كافّة] ٢٧٩
[إثبات إمامة الإمام المهدي عليه السلام] ٢٨٠
[المقدّمة الأولى: إثبات إمامة العسكريّ عليه السلام] ٢٨١
[إبطال إمامة جعفر] ٢٨٣
[المقدمة الثانية] ٢٨٤
[قبول ابن قِبَة لتحدي ابن بشّار] ٢٨٤

[النقض على ابن بشّار وأصحابه بأنّهم من اللابدية أيضًا] ٢٨٥
[النقض بغيبة النبيّ صلى الله عليه وآله في الغار] ٢٨٦
[الاحتجاج بالشبه بين ولادة المهدي عليه السلام وموسى عليه السلام] ٢٨٧
[إثبات عدم منافاة الغيبة مع الإمامة] ٢٨٧
[أدلة أُخرى على بطلان إمامة جعفر] ٢٨٨
[توجيه كلام ابن أبي غانم] ٢٨٩
[عدم الملازمة بين الطاعة والعبادة] ٢٩٠
[إثبات إمامة الإمام المهدي بواسطة مثال] ٢٩٠
[إمكان قبول شهادة الجماعة القليلة إذا احتفّت بقرائن خاصّة] ٢٩٢

الكتاب الرابع

أجوبة مسائل بعض الإمامية

[مقدّمة] ٢٩٩
[وجوب الإمامة والإشارة إلى رأي المؤلّف في المعرفة] ٢٩٩

[الفصل الأول]

[في الغَيبة]

[إثبات أنّ العسكري عليه السلام قد نصّ على مَن بعده والإشارة إلى بعض صفات الإمام] ٣٠٣
[عدم المنافاة بين النصّ على الإمام وغَيبته] ٣٠٤
[كيفية التعرّف على الإمام عند ظهوره] ٣٠٦

[الفصل الثاني]

[في إمامة أمير المؤمنين عليه السلام]

[علّة عدم إقامة أمير المؤمنين عليه السلام المعجزة يوم الشورى] ٣٠٩
[عدم وجوب إقامة المعجزة في كلّ حال] ٣٠٩
[عدم احتجاج أمير المؤمنين عليه السلام بما يَحتمل التأويل لدى السامعين] ٣١١

الفهارس الفنية

فهرس الآيات ٣١٥
فهرس الأحاديث ٣١٧

فهرس الأعلام ٣٢١
فهرس الكتب المذكورة ٣٣١
فهرس الفرق والقبائل والبيوتات ٣٣٥
فهرس الأماكن والبلدان ٣٣٩
فهرس الأشعار ٣٤١
المصادر والمراجع ٣٤٣
فهرس المحتويات ٣٦٣

منشوراتنا

تشرّفت مكتبتنا - مكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسيّة المقدّسة -
بنشر العناوين الآتية بعد العمل بها تحقيقاً أو مراجعةً أو إعداداً:

(١) **العبّاس**عليه السلام.

تأليف: السيّد عبد الرزاق الموسويّ المقرّم (ت١٣٩١هـ).

تحقيق: الشيخ محمّد الحسون.

(٢) **المجالس الحسينيّة. (الطبعة الأولى والثانية)**

تأليف: الشيخ محمّد الحسين آل كاشف الغطاء (ت١٣٧٣هـ).

تحقيق: أحمد عليّ مجيد الحلّيّ.

راجعه ووضع فهارسه: وحدة التحقيق.

(٣) **سند الخصام في ما انتخب من مسند الإمام أحمد بن حنبل.**

تأليف: الحجّة الشيخ شير محمّد بن صفر عليّ الهمدانيّ (ت١٣٩٠هـ).

تحقيق: أحمد عليّ مجيد الحلّي.

راجعه ووضع فهارسه: وحدة التحقيق.

(٤) **معارج الأفهام إلى علم الكلام.**

تأليف: الشيخ جمال الدين أحمد بن عليّ الجبعيّ الكفعميّ (ق٩).

تحقيق: عبدالحليم عوض الحلّي.

مراجعة: وحدة التحقيق.

(٥) **مكارم أخلاق النبيّ والأئمّة**عليهم السلام.

تأليف: الشيخ الإمام قطب الدين الراونديّ (ت ٥٧٣ هـ).

تحقيق: السيّد حسين الموسويّ البروجرديّ.

مراجعة: وحدة التحقيق.

(٦) **منار الهدى في إثبات النصّ على الأئمّة الاثني عشر النُجبا.**

تأليف: الشيخ عليّ بن عبد الله البحرانيّ (ت ١٣١٩ هـ).

تحقيق: عبد الحليم عوض الحلّي.

مراجعة: وحدة التحقيق.

(٧) **الأربعون حديثاً. (الطبعة الأولى والثانية)**

اختيار: السيّد محمّد صادق السيّد محمّد رضا الخرسان (معاصر).

تحقيق: وحدة التحقيق.

(٨) **فهرس مخطوطات العتبة العباسيّة المقدسة. (الجزء الأول والثاني)**

إعداد وفهرسة: السيّد حسن الموسويّ البروجرديّ.

(٩) **الصولة العلوية على القصيدة البغدادية.**

تأليف: السيّد محمّد صادق آل بحر العلوم (ت ١٣٩٩ هـ).

تحقيق: وحدة التحقيق.

(١٠) ديوان السيّد سليمان بن داود الحلّي.

دراسة وتحقيق: د. مضر سليمان الحسينيّ الحلّيّ.

مراجعة: وحدة التحقيق.

(١١) كشف الأستار عن وجه الغائب عن الأبصار عجل الله فرجه.

تأليف: العلاّمة الميرزا المحدِّث حسين النوري الطبرسيّ (ت١٣٢٠ هـ).

تحقيق: أحمد عليّ مجيد الحلّيّ.

راجعه وضبطه ووضع فهارسه: وحدة التحقيق.

(١٢) نهج البلاغة (المختار من كلام أمير المؤمنين عليه السلام).

جمع: الشريف الرضي (ت٤٠٦هـ).

تحقيق: السيّد هاشم الميلانيّ.

مراجعة: وحدة التحقيق.

(١٣) مجالي اللطف بأرض الطف.

نظم: الشيخ محمّد بن طاهر السماويّ (ت ١٣٧٠ هـ).

شرح: علاء عبد النبي الزبيديّ.

راجعه وضبطه ووضع فهارسه: وحدة التحقيق.

(١٤) رسالة في آداب المجاورة (مجاورة مشاهد الأئمة عليهم السلام).

من أمالي: العلاّمة الشيخ حسين النوريّ (ت ١٣٢٠هـ).

حرّرها ونقلها إلى العربية: الشيخ محمّد الحسين آل كاشف الغطاء (ت١٣٧٣هـ).

تحقيق: محمّد محمّد حسن الوكيل.

مراجعة: وحدة التحقيق.

(١٥) شرح قصيدة الشاعر (محمّد المجذوب) على قبر معاوية.

الناظم: الشاعر الأستاذ محمّد المجذوب.

شرح: الشيخ حمزة السلاميّ (أبو العرب).

راجعه وضبطه ووضع فهارسه: وحدة التأليف والدراسات.

(١٦) دليل الأطاريح والرسائل الجامعية. (الجزء الأول والثاني)

إعداد: وحدة المكتبة الإلكترونية.

(١٧) الدرر البهية في تراجم علماء الإمامية.

تأليف: السيّد محمّد صادق آل بحر العلوم (ت ١٣٩٩ هـ).

تحقيق: وحدة التحقيق.

(١٨) جواب مسألة في شأن آية التبليغ.

تأليف: الشيخ أسد الله الخالصيّ الكاظميّ (١٣٢٨هـ).

تحقيق: ميثم السيّد مهدي الخطيب.

مراجعة: وحدة التحقيق.

(١٩) ما نزل من القرآن في عليّ ابن أبي طالبعليه السلام.

تأليف: أبي الفضائل أحمد بن محمّد بن المظفّر بن المختار الحنفيّ الرازيّ (ت٦٣١هـ).

تقديم: السيّد محمّد مهدي السيّد حسن الموسويّ الخرسان.

تحقيق وتعليق: السيّد حسنين الموسويّ المقرّم.

مراجعة: وحدة التحقيق.

(٢٠) درر المطالب وغُرر المناقب في فضائل عليّ ابن أبي طالبعليه السلام.

تأليف: السيّد ولي بن نعمة الله الحسينيّ الرضويّ.

تحقيق: الشيخ محمّد حسين النوريّ.

مراجعة: وحدة التحقيق.

(٢١) تصنيف مكتبة الكونغرس.

المجلد الأول: تاريخ آسيا، أفريقيا، استراليا، نيوزلندا.

المجلد الثاني: الفلسفة العامة، المنطق، الفلسفة التأملية، علم النفس، علم الجمال، علم الأخلاق.

المجلد الثالث: العلوم الملحقة بالتاريخ.

ترجمة: وحدة الترجمة.

(٢٢) العباسعليه السلام **سماته وسيرته.**

تأليف: العلّامة السيّد محمّد رضا الجلاليّ الحائريّ (معاصر).

إصدار: وحدة التأليف والدراسات.

(٢٣) من روائع ما قيل في نهج البلاغة.

إعداد: عليّ لفتة كريم العيساويّ.

إصدار: وحدة التأليف والدراسات.

(٢٤) دليل الكتب الإنكليزية. (الجزء الأول والثاني)

إعداد: وحدة المكتبة الإلكترونية.

(٢٥) موجز أعلام الناس ممّن ثوى عند أبي الفضل العباسعليه السلام.

تأليف: السيّد نور الدين الموسويّ.

إصدار: وحدة التأليف والدراسات.

(٢٦) تراجم مشاهير علماء الهند.

تأليف: السيّد عليّ نقي النقويّ (ت١٤٠٨هـ).

تحقيق: مركز إحياء التراث.

(٢٧) كنز المطالب وبحر المناقب في فضائل عليّ بن أبي طالبعليه السلام.

تأليف: السيّد ولي بن نعمة الله الحسينيّ الرضويّ (كان حيّاً سنة ٩٨١هـ).

تحقيق: السيّد حسين الموسويّ.

مراجعة: مركز إحياء التراث.

(٢٨) فن التأليف

تأليف: السيّد محمّد رضا الجلاليّ.

إصدار: وحدة التأليف والدراسات.

(٢٩) وشائح السرّاء في شأن سامراء.

نظم: الشيخ محمّد بن طاهر السماويّ (ت ١٣٧٠هـ).

شرحه وضبطه ووضع فهارسه: مركز إحياء التراث.

(٣٠) ذكر الأسباب الصادة عن إدراك الصواب. (سلسلة تراثيات/ ١)

تأليف: أبي الفتح الكراجكيّ (ت٤٤٩هـ).

تحقيق: الشيخ عبد الحليم عوض الحلّيّ.

مراجعة: مركز إحياء التراث.

(٣١) فهرس مخطوطات مكتبة الإمام الخوئي قدس سره. (الجزء الأوّل)

إعداد وفهرسة: أحمد عليّ مجيد الحلّي.

إصدار: مركز تصوير المخطوطات وفهرستها.

(٣٢) كربلاء في مجلّة لغة العرب. (سلسلة اخترنا لكم/ ١).

إعداد: مركز إحياء التراث.

(٣٣) رسالة الحقوق للإمام السجّاد عليه السلام والإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

تأليف: الدكتور عليّ فاخر الجزائريّ.

راجعه وضبطه ووضع فهارسه: وحدة التأليف والدراسات.

(٣٤) معجم ما أُلّف عن أبي الفضل العباس عليه السلام. (باللغة العربية)

إعداد: وحدة التأليف والدراسات.

(٣٥) أبو الفضل العباس عليه السلام في الشعر العربي.

(الجزء الأول).

(الجزء الثاني).

(الجزء الثالث).

جمعه ورتّبه: وحدة التأليف والدراسات.

(٣٦) لقمان الحكيم ووصاياه.

تأليف: السيّد الشهيد محمّد رضا آل بحر العلوم (استشهد بعد ١٩٩١م).

مراجعة: وحدة التأليف والدراسات.

(٣٧) صدى الفؤاد إلى حمى الكاظم والجواد عليهما السلام.

نظم: الشيخ محمّد بن طاهر السماويّ (ت١٣٧٠هـ).

شرحه وضبطه ووضع فهارسه: مركز إحياء التراث.

(٣٨) المختصر في أخبار مشاهير الطالبية والأئمة الاثني عشر.

تأليف: السيّد صفي الدين ابن الطقطقيّ (ت حدود٧٢٠هـ).

تحقيق: السيّد علاء الموسويّ.

مراجعة: مركز إحياء التراث.

(٣٩- ٥٩) موسوعة العلّامة الأُوردباديّ قدس سره.

تأليف: الشيخ محمّد عليّ الأُوردباديّ (ت١٣٨٠هـ).

جمع وتحقيق: سبط المؤلّف السيّد مهدي

آل المجدّد الشيرازيّ.

بنظر ومتابعة: مركز إحياء التراث.

(٦٠) بغداد في مجلّة لغة العرب. القسم الأول. القسم الثاني. القسم الثالث. القسم الرابع.

(سلسلة اخترنا لكم/ ٢)

إعداد: مركز إحياء التراث.

(٦١) ما وصل إلينا من كتاب مدينة العلم (سلسلة التراث المفقود/ ١).

تأليف: الشيخ أبي جعفر محمّد ابن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّيّ المعروف بالشيخ الصدوق (ت٣٨١هـ).

جمع وتقديم وتحقيق: الشيخ عبد الحليم عوض الحلّيّ.

مراجعة: مركز إحياء التراث.

(٦٢) مُسند أبي هاشم الجعفريّ.

تأليف: أبو هاشم الجعفريّ (ت٢٦١هـ).

جمعه وحقّقه وعلّق عليه: الشيخ رسول الدجيليّ (الجيلاويّ).

راجعه ووضع فهارسه: مركز إحياء التراث.

(٦٣) تعليقة الإمام الشيخ محمّد الحسين آل كاشف الغطاء رحمه الله على أدب الكاتب.

تحقيق: الدكتور منذر الحلّيّ.

مراجعة: مركز إحياء التراث.

(٦٤) أقرب المجازات إلى مشايخ الإجازات.

للسيّد العلّامة عليّ نقي النقويّ (ت١٤٠٨هـ).

أعدّه ووضع فهارسه: مركز إحياء التراث.

(٦٥) لآلئ النيسان (ديوان العلّامة الحجة السيّد محمّد عليّ خير الدين الموسويّ الحائريّ (ت١٣٩٤هـ).

ضبطه: عدّة من الأدباء.

مراجعة: وحدة التأليف والدراسات.

(٦٦) النجف في مجلّة لغة العرب.

(سلسلة اخترنا لكم/ ٣).

إعداد: مركز إحياء التراث.

(٦٧) تعليقة على خاتمة المستدرك.

للسيّد حسن الصدر (ت١٣٥٤هـ).

جمع وتحقيق: الشيخ ضياء علاء هادي الكربلائيّ.

مراجعة: مركز إحياء التراث.

(٦٨) نور الأبرار المبين من حِكم أخ الرسول أمير المؤمنين عليه السلام.

لمحمّد بن غياث الدين الشيرازيّ الطبيب (ق ١١هـ).

تحقيق: مركز إحياء التراث .

(٦٩) البصرة في مجلّة لغة العرب.

(سلسلة اخترنا لكم/ ٤).

إعداد: مركز إحياء التراث.

(٧٠) بحوث الملتقى العلمي الثاني للفهرسة والتصنيف.

إعداد: مركز الفهرسة ونظم المعلومات.

(٧١) **الحلّة في مجلّة لغة العرب.**

(سلسلة اخترنا لكم/ ٥).

إعداد: مركز إحياء التراث.

(٧٢) **وفيات الأعلام.**

(المجلد الأول) (المجلد الثاني)

للعلاّمة السيّد محمّد صادق آل بحر العلوم (ت١٣٩٩هـ).

تحقيق: مركز إحياء التراث.

(٧٣) **تعليقة على ذخيرة المعاد.**

للعلاّمة المجدّد المولى محمّد باقر الوحيد البهبهانيّ (ت ١٢٠٥هـ).

حرّرها: الشيخ جواد بن زين العابدين الدامغانيّ.

تحقيق: مركز إحياء التراث.

(٧٤) **ابتداء دولة المغول وخروج جنكيزخان.**

تأليف: العلاّمة أبي الثناء قطب الدين محمود بن مسعود الشيرازيّ الشافعيّ (ت٧١٠هـ).

ترجمة وتحقيق: الأستاذ يوسف الهادي.

مراجعة: مركز إحياء التراث.

(٧٥) **الفوائد والمباحث اللغوية في مجلّة لغة العرب (القسم الأول).**

(سلسلة اخترنا لكم/ ٦).

إعداد: مركز إحياء التراث.

(٧٦) **قطعة من كتاب الفتوح.**

تأليف: ابن أعثم الكوفيّ (ت بعد سنة ٣٢٠ هـ).

تحقيق: الشيخ قيس العطّار.

اخرجهُ ووضع فهارسهُ: مركز إحياء التراث.

(٧٧) **المخطوطات العربية في مكتبة طوب قابي سرايي (استنبول).**

إعداد: مركز تصوير المخطوطات وفهرستها.

(٧٨) **أصل البراءة.**

تأليف: آية الله الشيخ محمّد حسين النجفيّ الأصفهانيّ (ت ١٣٠٨هـ).

تحقيق: الشيخ الدكتور محمود النعمتيّ.

مراجعة: مركز إحياء التراث.

(٧٩) **أبو الفضل العباس عليه السلام بين الولاية والشهادة.**

تأليف: الشيخ حبيب إبراهيم الهدييّ.

مراجعة: مركز الدراسات التخصّصية في أبي الفضل العباس عليه السلام.

(٨٠) **المتبقي من تراث ابن قِبَة الرازيّ.**

(سلسلة التراث المفقود/ ٢).

(الكتاب الذي بين يديك)

تأليف: أبي جعفر محمّد بن عبد الرحمن ابن قِبَة الرازيّ (ق٣هـ).

أعدّه وحقّقه: حيدر البياتيّ.

راجعه ووضع فهارسه: مركز إحياء التراث.

قيد الإنجاز

(٨١) الإمام المُجتبى الحسن بن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالبعليه السلام.

للسيّد عبد الرزاق الموسويّ المقرّم (ت١٣٩١هـ).

تحقيق: مركز إحياء التراث.

(٨٢) إجازات الرواية والاجتهاد للعلّامة النقوي.

للسيّد عليّ نقي النقويّ (ت١٤٠٨هـ).

تحقيق: مركز إحياء التراث.

(٨٣) رسالة في مصنّفات السيّد حسن الصدر.

للسيّد حسن الصدر الكاظميّ (ت١٣٥٤هـ).

تحقيق: حسين هليب الشيبانيّ.

مراجعة: مركز إحياء التراث.

(٨٤) هدية الرازي إلى المجدّد الشيرازيّ.

للعلّامة الشيخ آقا بزرك الطهرانيّ (ت١٣٨٩هـ).

تحقيق: مركز إحياء التراث.

(٨٥) عنوان الشرف في وشي النجف (أُرجوزة في تاريخ مدينة النجف الأشرف).

نظم: الشيخ محمّد بن طاهر السماويّ (ت١٣٧٠هـ).

شرحها وضبطها ووضع فهارسها: مركز إحياء التراث.

(٨٦) تعليقة على الكفاية.

تأليف: السيّد محمّد العصّار اللواسانيّ (ت ١٣٥٦هـ).

تحقيق: الشيخ عبد الحليم عوض الحلّيّ.

راجعه ووضع فهارسه: مركز إحياء التراث.

(٨٧) مرآة الفضل والاستقامة في أحوال مصنّف مفتاح الكرامة.

تأليف: السيّد محمّد جواد بن حسن الحسينيّ العامليّ (ابن حفيد المصنّف) (ت ١٣١٨هـ)

تحقيق واستدراك: السيّد ابراهيم الشريفيّ.

راجعه ووضع فهارسه: مركز إحياء التراث.

(٨٨) يوميات السّيد محمّد صادق آل بحر العلومرحمه الله.

تأليف: السيّد محمّد رضا الحسينيّ الجلاليّ.

إصدار: مركز إحياء التراث.

(٨٩) محمّد طاهر الفضليّ السماويّ: حياته و آثاره ١٨٧٦ - ١٩٥٠م، دراسة تاريخية. (سلسلة رجالات الشيعة).

تأليف: الأستاذ ياسر عبد عكال الزيادي السماويّ.

راجعه ووضع فهارسه: مركز إحياء التراث.

(٩٠) رسالة في جوائز السلطان. (سلسلة تراثيات).

تأليف: السيّد محمّد العصّار اللواسانيّ (ت١٣٥٦هـ).

تحقيق: الشيخ عبد الحليم عوض الحلّيّ.

راجعه ووضع فهارسه: مركز إحياء التراث.

mercy him (d. 381 A.H.), which was collected and reviewed by Sheikh Abdul Halim Awad al-Hilli may Allah lead him on the strait path.

This book - the second edition - has included four books in Islamic theology, by the great Imam Abu Ja'far Mohammad bin Abdul Rahman, named (Ibn Qiba), one of the luminaries in the third Hegira century and a prominent scholar in Islamic theology. Sheikh Haydar al-Bayati has given a special attention and great efforts in collecting, tracking and searching. Moreover, he is very interested in researching and collecting dispersions of (Ibn Qiba's heritage), which scattered here and there, and then he classes them appropriately. Each of the four books are preceded by an introduction shows his own methods and bases to be followed in its collection and review. May Almighty Allah guide him to achieve his project, which is (collecting the lost heritage) of Shiite prominent scholars for the sake of religion and doctrine.

A briefed introduction

The Arab nation wrote in pre-Islamic epoch a thing about its heritage, and increased and expanded when the light of the messenger of Allah scattered the darkness of ignorance and injustice in the neighboring nations and the Arabian Peninsula as well. Then the movement of science, development and expansion in various fields of life towards rise has begun.

Despite the abundance of heritage books that began from the age of inscription to the present day. Many of them and their accounts had lost, including lost parts due to the accidents and calamities such as floods and earthquakes that passed through our Islamic nation. They are not hidden in the authentic historical books and others as well. Any one reads the index book wrote by Ibn al-Nadeem (d. 385 A.H.) and its contents like works and writings will note with sorrow the loss extent of our valuable books that wrote before the death of Ibn Nadeem. Exactly (8360) books that he enumerated in the index and (2238) is the number of authors.

The heritage revival centre persists earnestly to contribute to this field by taking upon itself the creation of the lost heritage series, which is concerned in collecting some of the remaining parts of the lost books from our Islamic heritage and reviewing them or adopting printing them. From the book of the city of knowledge) to Sheikh Al-Sadouk may Allah

Lost heritage series

2

The Remaining of
Ibin Qiba ar-Razi heritage

By

The great theologian scholar

Abi Jafar Mohammad Ibn Abdulrahman bin Qiba ar-Razi

(One of the prominent scholars of the third Hegira century)

Equitability in Imamate

Confutation of al-Asha'd book

Confutation of Abi al-Hasan bin Basha'r's works

Answers to some Of the imamate questions

Prepared and reviewed by

Haydar al-Bayati

Reviewed and indexed by

The heritage revival centre